وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة الجزائر 03
كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية
قسم التنظيم السياسي و الإداري

دور سياسات التخطيط العمراني في تحقيق التنمية المستدامة بالجزائر 2018-1999

رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم السياسة و العلاقات الدولية

تخصص: رسم السياسات العامة

إعداد الطالبة : نورة أمينة
تحت إشراف الأستاذ:د/ سالمي العيفة

أعضاء لجنة المناقشة:

الرقم	الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
01	فاضل أمال	أستاذ	جامعة الجزائر03	رئيسا
02	سالمي العيفة	أستاذ	جامعة الجزائر03	مشرفا ومقررا
03	يطو رزيقة	أستاذ	جامعة البليدة	عضوا مناقشا
04	طيلب أحمد	أستاذ	جامعة الجيلالي بونعامة	عضوا مناقشا
05	مريم زان	أستاذ	جامعة العفرون	عضوا مناقشا
06	بلخشعي محمد الأمين	أستاذ	جامعة الجزائر03	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2024-2025

بسم الله الرحمن الرحيم

عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ ، أَتَيْتُكَ مِنَ الْمَدِينَةِ ، مَدِينَةِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، لِحَدِيثٍ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : فَمَا جَاءَ بِكَ تِجَارَةٌ ؟ قَالَ : لاَ ، قَالَ : وَلاَ جَاءَ بِكَ غَيْرُهُ ؟ قَالَ: لاَ ، قَالَ : فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا ، سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ ، وَإِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ ، حَتَّى الْحِيتَانِ فِي الْمَاءِ ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ ، إِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ ، إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلاَ دِرْهَمًا ، إِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ).

أخرجه الإمام أحمد وأبو داوود والترمذي وابن ماجه

زين الدين عبد الرحمن بن رجب الحنبلي(الشيخ الإمام العالم المحقق) ، شرح حديث أبي الدرداء ،مراجعة واهتمام الأستاذ الشيخ عبد الظاهر أبي السمح،ص3.

شكر و تقدير

أحمدك ربي وأشكرك على أن يسرت لي إتمام هذا البحث على الوجه الذي أرجو أن ترضى به عني،ثم أتوجه بالشكر إلى من رعاني طالبا،ومعدا لهذا البحث،أستاذي ومشرفي الفاضل الأستاذ:**سالمي العيفة**،الذي له الفضل- بعد الله تعالى- على البحث والباحث منذ كان الموضوع عنوانا وفكرة إلى أن صار رسالة وبحثا،فله مني الشكر كله والتقدير والعرفان.

وأتوجه بالشكر الجزيل إلى جميع أساتذتي الفضلاء في قسم العلوم السياسية في كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية لكل من جامعة الجزائر -03- و جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة الذين كانوا دائما حاضرين من خلال توجيهي وإمدادي بما احتجت إليه من نصائح و توجيهات.

ويوجب علي الاعتراف بالفضل أن أشكر الأساتذة الفضلاء في الجامعة،رئاسة وعمادة بحث علمي وإدارة.

وأتقدم بشكري الجزيل في هذا اليوم إلى أساتذتي الموقرين في لجنة المناقشة رئاسة وأعضاء لتفضلهم علي بقبول مناقشة هذه الرسالة،فهم أهل لسد خللها وتقويم معوجها وتهذيب نتوآتها والإبانة عن مواطن القصور فيها،سائلا الله الكريم أن يثيبهم عني خيرا.

كما أشكر جميع الأخوة القائمين على المكتبات و المؤسسات من وزارات و مديريات فرعية التي قمت بزيارتها و التي تزودت منها بمادة هذا البحث،وأشكر كل من ساعدني وأعانني على إنجاز هذا البحث،فلهم في النفس منزلة وإن لم يسعف المقام لذكرهم،فهم أهل للفضل والخير والشكر.

الإهداء

الحمد لله وكفى و الصلاة و السلام على حبيبه المصطفى

اللهم لك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه

و ماتوفيقي إلا بالله

اللهم وفقني الى مافيه الخيرلي و للأمة الاسلامية جمعاء

اللهم علمنا ما ينفعنا و انفعنا بما علمتنا و زدنا علما

بداية واحتراما إلى الحب الطاهر....

الى من قال فيهما الرحمان :﴿ و بالوالدين إحسانا ﴾

الى عيناي اللتان أرى بهما سحر الدنيا.

الى من سخرا نفسيهما من أجل نجاحي فكانا دوما عونا و حافزا و سندا

....والديَ الغاليين – حفظهما الله - ....

إلى إخوتي و أخواتي.

إلى زوجي و بناتي.

إلى كل أفراد عائلتي و أصدقائي

إلى كل من رافقني في إنجازهذا العمل.

مقدمة

مقدمة:

منذ بدء الخليقة، كان الشغل الشاغل للإنسان هو محاولة التكيف مع محيطه البيئي، فسكن الكهوف والأكواخ المبنية بطريقة بدائية خلال عصور ما قبل التاريخ للحماية من خطر الحيوانات والمعتدين، وللتغلب على تقلبات المناخ المختلفة، ومن خلال تفهمه لظواهر البيئة وصفاتها الجغرافية والمناخية تمكن الإنسان من تطوير مسكنه واستحداث أنواع مختلفة من المساكن مستفيداً من التجارب السابقة في تطوير طرق إنشائها، ومواد بنائها لخلق بيئة سكنية مناسبة.

ولقد سعى الإنسان بقوة منذ القدم، ليكون بيئة مبنية تحقق تطلعاته ورغباته، فالمصريون القدماء جعلوا من مدنهم ومستوطناتهم مواقع تذكارية، بينما قدم الإغريق نماذج متنوعة ومفعمة بالحيوية لعناصر عمرانهم، وهي تلك التي عمل الرومان على توحيدها بأسلوب وظيفي في كل مدن إمبراطوريتهم، استمرت الأطوار المختلفة للمدن وتأثرها بالتخطيط على مر العصور، بداية من العصور الوسطى وعصر النهضة، وتأثير عمارة المسلمين في كثير من أنحاء العالم.

يعتبر العمران أهم وأعم مما هو متداول بين الجميع، فالعمران ليس مجرد جدران حجرية أو إسمنتية وتصاميم هندسية موزع هنا وهناك حسب مفاهيم وإجراءات تنظيمية لم تعد تناسب احتياجات مجتمعنا، إن مفهومه أعم ليشمل التنظيم الحضري بأكمله. فما معنى السكن داخل جدران، بدون مواقف للسيارات، بدون ملاعب للأطفال، بدون بنية تحتية بدون حدائق، بدون أسواق تلائم احتياجات المجتمعات الجديدة والشابة، بدون أماكن ترفيهية، بدون تناغم وانسجام حضاري بين السكن والبيئة الحضرية التي يتواجد فيها بكل مكوناتها، فالسكن إذا هو بيئة حضرية متكاملة معبرة عن أصالة قيمنا وتراثنا بكل أصنافها.

يتوجب أن يبنى الهدف من أي سياسة، على أساس دراسات مختلفة في مجال العمران والتشريعات المنظمة له من جميع النواحي الإدارية وغيرها، كما يجب أن يكون دور الحكومة واضحا من خلال

السياسة العامة في تحديد الأحياء المختلفة ومدى إدخال التكنولوجيا الحديثة في البناء مع تبيان دور القطاع العام والخاص في تنمية القطاع السكني.

ويُعد التخطيط أمراً حيوياً للارتقاء بمستوى حياة السكان لتوفير بيئة مثالية ومستدامة للأجيال القادمة، فهو أسلوب أو منهج يهدف إلى حصر الإمكانيات والموارد المتوفرة ودراستها وتحديد إجراءات استغلالها لتحقيق أهداف مرجوة خلال فترة زمنية معينة، بالإضافة إلى انه ينير الطريق أمام صانعي السياسات ومتخذي القرارات.

تسعى الدولة من أجل ترشيد أي سياسة عمرانية، للاعتماد على التخطيط العمراني والذي يهدف إلى تقييم الحياة العمرانية والريفية، وإيجاد حلول هندسية للمشاكل العمرانية مثل العشوائيات، أزمات المرور، تنظيم الحركة بين السكان والخدمات.

و تمثل تغيرات القرن التاسع عشر (الثورة الصناعية) أصعب امتحان للعلوم المتعلقة بتخطيط المدن، ففي تلك الفترة ازدادت معدلات التحضر وكذلك معدلات تدفق سكان المناطق الريفية إلى المدن بحثا عن فرص العمل، وبسبب تعاظم خطر تلك المشاكل من جهة، وتقلص نسبة الموارد على الأرض وإضعاف قدرتها على تجديد ذاتها من جهة أخرى، فإن هناك حاجة ملحة لترشيد التعامل الإنساني عن طريق تبني ما يعرف بالتنمية المستدامة، فكما أن لإنسان يحتاج للتخطيط لمستقبله كي يضمن تحقيق مستوى معيشي مريح له ولعائلته، تحتاج المدينة للتخطيط المستقبلي أيضا لضمان تمتع الأجيال القادمة بالعيش المريح.

ولما كانت التنمية المستدامة تستحوذ في على اهتمام العالم بأسره، حيث تعقد من اجلها القمم والمؤتمرات، فلقد صارت من القضايا الحيوية الملحة التي يجب ان تؤخذ بالحسبان من قبل الدول فهي نابعة من مفاهيم التنمية بشكل عام التي تسعى إلى تحسين نوعية حياة الإنسان مع مراعاة حماية البيئة والحفاظ على الموارد، وحسن استغلالها، وذلك لأن بعض إجراءات التنمية تستنزف الموارد الطبيعية مما يؤدي إلى فشل عملية التنمية نفسها، سواء بشيوع التلوث البيئي أو غيرها ولهذا يعتبر جوهر التنمية المستدامة هو التفكير في المستقبل وفي مصير الأجيال القادمة.

وتتداخل سياسية التخطيط العمراني تداخلا وثيقا مع كافة مجالات التنمية المستدامة والتي تهدف إلى تحسين نوعية حياة الأفراد باعتباره الخطوة الأولى لتحسين نوعية حياتهم لما يوفره من استقرار لهم وبيئة صحية آمنة مزودة بالخدمات الأساسية.

وتعتبر الجزائر كغيرها من الدول المطالبة بالانخراط في هذا المسار وفقا لما أوصت به قمة الأرض(مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية UNCED) والتي نظمتها الأمم المتحدة بـ"ريو دي جانيرو"بالبرازيل، في المدة من 3 إلى 14 يونيو 1992، شارك فيها 172 حكومة، كان الهدف الأساسي لقمة الأرض في ريو هو إنتاج أجندة واسعة ومخطط جديد للعمل الدولي بشأن القضايا البيئية والتنموية التي من شأنها أن تساعد في توجيه التعاون الدولي وسياسة التنمية في القرن الحادي والعشرين، وذلك من خلال وضع سياساتٍ وخطط وبرامجَ في سبيل تحقيق أهداف التنمية المستدامة لذا توجب على الجزائر الاعتماد على التخطيط العمراني كآلية لتحقيق التنمية المستدامة.

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية دراسة موضوع التخطيط العمراني في الجزائر ودوره في تحقيق التنمية المستدامة انطلاقا من اعتبار التخطيط العمراني مجموعة من الاستراتيجيات التي تتبعها الجهات المسؤولة لاتخاذ قرارات لتنمية وتوجيه وضبط نمو وتوسع العمران في الدولة، بحيث يتاح للأنشطة والخدمات الحضرية أفضل توزيع جغرافي وللسكان أكبر فائدة، وذلك عن طريق استغلال كافة الموارد والإمكانات المتاحة، لتحقيق تلك الأهداف وحل المشكلات العمرانية في البيئات الحضرية المختلفة.

وتكمن أهمية الدراسة في كون موضوع التنمية المستدامة والتخطيط العمراني قد اكتسى أهمية بالغة لدى صانعي السياسات، من خلال التفكير في مستقبل الأجيال القادمة ومصيرها، والجزائر مثلها مثل باقي الدول أدركت هذا الأمر وسعت لاتخاذ السياسات الملائمة للتخطيط العمراني بما يتوافق مع متطلبات التنمية المستدامة والتي هدفها الرئيس هو تحسين حياة أفراد المجتمع من خلال

تحقيق المساواة وتوفير بيئة عمرانية ديمقراطية يتمتع فيها الأفراد والجماعات بحرياتهم وحقوقهم في العمران.

أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة لتحقيق جملة من الأهداف أهمها:

الأهداف العلمية:

الهدف من الدراسة يكمن في التعرف على التخطيط العمراني وإبراز مدى فاعليته في تحقيق التنمية المستدامة من خلال اشراك الفواعل من مهندسين ومؤسسات بحثية والتنسيق بين مختلف الإدارات الى جانب استثمار التقنية وتدريب مهارات تخطط مع مراعاة البعد البيئي في التخطيط والحفاظ على الموروث الثقافي إلى جانب تبيان أهمية المساعي الوطنية في مجال التخطيط العمراني ومدى فاعليتها في تحقيق التنمية المستدامة.

الأهداف العملية:

أصبح تحقيق الاستدامة أحد الركائز الأساسية التي لابد من النظر إليها ومحاولة تحقيقها عند العمل على تحسين حياة الأفراد داخل مجتمعاتهم العمرانية، وازداد الاهتمام الموجه نحو الحاجة إلى التنمية المستدامة للوصول إلى مستقبل مستدام ولذلك كان هدفنا من الدراسة:

- تحليل العلاقة القائمة بين سياسة التخطيط العمراني ومتطلبات التنمية المستدامة.
- البحث في مواطن القوة والضعف سواء من الناحية المادية أو البشرية.

مبررات اختيار الموضوع:

يهدف أي باحث إلى اضافة زاد علمي وثقافي في تناوله لموضوع ما، لذلك فعملية اختيار الموضوع كانت وليدة أسباب ذاتية وموضوعية، لذا فقد تبلورت جملة من المبررات والتي تمثلت فيما يلي:

1-المبررات الموضوعية:

- ❖ إثراء المنظومة البحثية في مجال رسم السياسات العامة بموضوع التنمية المستدامة وكيفية ادماجها في سياسة التخطيط العمراني، لتفيد متخذي القرار وواضعي الخطط الوطنية في تقويم التركيبة العمرانية للدولة من خلال دراسة جانب التخطيط العمراني الذي بات عمل تمارسه الهيئات والأجهزة الحكومية.
- ❖ محاولة تحليل وتقييم السياسات العامة التي اتخذتها الدولة الجزائرية لتحقيق التنمية المستدامة من خلال آليات التخطيط العمراني ومدى نجاعتها.
- ❖ السعي لإبراز أثر سياسات التخطيط العمراني المنتهجة من طرف صانعي السياسة العامة في الدولة في تحقيق متطلبات التنمية المستدامة.

2-المبررات الذاتية:

- ❖ إن الحس البحثي لكل باحث تستفزه مظاهر الاختلال المختلفة في بيئته، وبالنسبة لي كباحثة في العلوم السياسية ورسم السياسات العامة، شكلت لي مظاهر الاختلال في مختلف الخدمات اليومية وعدم الاستجابة لمتطلبات الحياة الكريمة، باعثا حقيقيا لإثارة اهتمامي بموضوع" دور سياسة التخطيط العمراني في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر" والذي تبلور أكثر من خلال الدراسة العلمية ليصبح البحث في تفسير ذلك الاختلال محفزا ذاتيا مهما.
- ❖ انطلاقا من البيئة المحلية التي أعيش فيها ومشاكلها واختلالاتها العمرانية، نشأت لدي رغبة في توجيه رسالة إلى القائمين على رسم السياسات العامة في الدولة الجزائرية بمدى أهمية موضوع التخطيط العمراني ودوره في تحقيق التنمية المستدامة.
- ❖ محاولة التعمق في موضوع التخطيط العمراني، باعتباره مؤثرا على المواطن وذلك من خلال تقييم وضع الخدمات والمرافق التحتية...الخ، ومدى مواءمتها لمتطلبات التنمية المستدامة.

اشكالية الدراسة:

ارتبط التخطيط العمراني بنشأة المدن منذ أقدم العصور، وتميزت كل حضارة بنظام تخطيط يلبي حاجات الأفراد، ويضمن راحة السكان وتوفر الخدمات ومواءمة أماكن السكن لمتطلبات الجميع، وأصبح مفهوم التخطيط العمراني الدعامة الرئيسة التي تعتمدها الدول في التخطيط لمستقبل التجمعات البشرية في القرن العشرين، حيث تحول التخطيط العمراني إلى علم له مدارسه ونظرياته، وبات محركاً فعلياً لبناء وتوسيع العمران البشري واستدامته لكي يتمكن من تلبية حاجات الأفراد والمجتمعات لسنواتٍ طويلة.

يشكل موضوع التنمية المستدامة في الفكر العمراني محور اهتمام عند متخذي القرار وصانعي السياسات العامة وذلك باعتبار أن التنمية المستدامة تتمثل في دمج القضايا البيئية في ضرورات التنمية الاقتصادية من أجل تلبية الاحتياجات الفورية للسكان دون تعريض تطلعات الأجيال القادمة للخطر، ومع ذلك، فقد اتسع معناه ليشمل أفكار العدالة والتكافل، ليس فقط بين الأجيال، ولكن بين دول الأرض وشعوبها المتعايشة الآن، وينطبق مفهوم الترابط هذا على البيئة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والطبيعية، التي يُعتبَر العملُ على تنميتها المتناسقة أمرًا ضروريًا من أجل رفاهية البشرية واستدامة الطبيعة. وذلك بعدما أصبح في وقتنا الراهن مطلبا مهما في كل قطاع بما في ذلك القطاع العمراني.

ولقد أثارت مسألة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة اهتمامات الدراسات السوسيولوجية المعمارية، ومع تنامي الصيحات والنداءات المطالبة بضرورة ادخال واشراك البعد البيئي واحترام مبادئ التنمية المستدامة في السياسات العمرانية، هذه المبادئ التي فرضتها الأوضاع الدولية والمحلية، وذلك من خلال إبراز أهم معالم وانجازات الدولة الجزائرية في مجال السياسة العمرانية خلال مراحل سياساتها التنموية، وكشف مختلف الهياكل والمؤسسات التي استحدثتها وأوجدتها هذه الأخيرة بغية تحقيق متطلبات التنمية المستدامة.

وانطلاقا من هذا وأمام هذا الطرح تتبلور معالم إشكالية هذا البحث كالتالي:

ما مدى نجاعة سياسات التخطيط العمراني المنتهجة في الجزائر خلال الفترة 1999–2018 في تحقيق متطلبات التنمية المستدامة ؟

التساؤلات الفرعية:

ما هي التحولات الكبرى التي عرفتها سياسات التخطيط العمراني في الجزائر منذ سنة 1999؟

كيف ساهمت هذه السياسات في تحسين العدالة المجالية والحد من الفوارق الإقليمية؟

ما هي الشروط والضوابط التي تلعب دورا في إنجاح عملية التخطيط العمراني؟

هل تمكنت الجزائر من خلال سياساتها في هذا المجال في تحقيق التنمية المستدامة؟

ما هي المعوقات التي تحول دون تحقيق التخطيط العمراني لأهدافه خاصة منها ما يخص التنمية المستدامة؟

فرضيات الدراسة:

يحتمل أن تكون الإجابة عن الإشكالية و الاسئلة المطروحة في ضوء الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى:

- تستهدف سياسة التخطيط العمراني تنمية المجتمع من كل جوانبه من أجل تحقيق التنمية المستدامة .

الفرضية الثانية:

- تتطلب سياسة التخطيط العمراني الاستعمال الفعال لجميع المصادر البيئية، بما يسهم في ارساء مبادئ التنمية المستدامة.

الفرضية الثالثة:

- تتوقف نجاعة سياسة التخطيط العمراني على مدى توفر أدوات فعالة تسهم بشكل كبير في تحقيق تخطيط عمراني مستدام في الجزائر.

الفرضية الرابعة:

- لا يتوقف نجاح سياسات التخطيط العمراني لتحقيق التنمية المستدامة على مدى كفاءة هذه السياسات و انما على مدى توفر التمويل المكافئ.

حدود الدراسة :

يمكن توضيح حدود هذه الدراسة الموسومة بـ" دور سياسة التخطيط العمراني في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر 1999-2018" من خلال تحديد مجالها المكاني والزماني على النحو التالي:

أ- الحدود المكانية:

تتمثل الحدود المكانية في دراستنا لهذا الموضوع حول دور التخطيط العمراني في تحقيق التنمية المستدامة في دولة الجزائر عامة، غير أن ذلك لا يعني عدم تناول الدراسة لمختلف جوانب الموضوع في مجالات ونماذج أخرى.

ب- الحدود الزمنية:

يمكن تحديد الفترة الزمنية التي تغطيها الدراسة الحالية لهذا الموضوع في الفترة الممتدة من 1999م، وهي بداية العهدة الرئاسية للرئيس الراحل عبد العزيز بوتفليقة لغاية سنة 2018م اي بداية الاصلاحات السياسية بعد الخروج من العشرية السوداء .

مناهج الدراسة:

بغية الإلمام بجوانب الموضوع ينطلق الباحث من مبدأ التكامل المنهجي والذي يعتبر من الموضوعات الهامة والذي يستحق توضيحه والقاء الضوء عليه لبيان مدى أهميته في دراسة الظواهر

الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، إذ أن كثيرا من التساؤلات التي يطرحها صانع السياسة، يحاول الإجابة عنها باستخدام عدد كبير من المناهج والأساليب وأدوات البحث.

فالعلوم الاجتماعية والقانونية ومن بينها العلوم السياسية تستخدم مجموعة من المناهج في البحث الواحد وهذا ما يسمى بالتعددية المنهجية، وهذا ما يدخل في اطار التكامل المنهجي.

1. المناهج:

المنهج الوصفي:

اعتمدنا هذا المنهج بشكل عام باعتباره المنهج الملائم لدراسة موضوع التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر، وذلك بتفكيكه وتحليله بشكل دقيق، وذلك من خلال تناوله في الإطار النظري للدراسة خاصة، فهذا المنهج لا يقف عند تشخيص الظاهرة فحسب بل يعمد إلى تقويمها وإيجاد الحلول الملائمة لها بعد تحقيق فهم أشمل له.

المنهج التحليلي:

أعتمد هذا المنهج لتحليل البيانات المتوفرة التي تخدم موضوع الدراسة بهدف تحديد اتجاهات التطور العمراني الحالية والمستقبلي، والخروج بمقترحات قد تزيد المسؤولين اهتماما بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة وصولا غلى النتائج والمقترحات المنهج الاستنتاجي: أعتمد هذا المنهج في التحقق من صحة الفرضيات المطروحة.

المنهج التاريخي:

تم استخدامه في بعض الأحداث التاريخية لتأصيل بعض القضايا والحقائق التي تحيط بنا آثارها في الحاضر و لقد تناولناه في بحثنا في العديد من المواقع التي ترصد التطورات و الأحداث التاريخية.

بالإضافة إلى هذه المناهج اعتمدنا على هذه الاقترابات:

2. الاقترابات:

اقتراب صنع واتخاذ القرارات:

أعتمد هذا المنهج في تقييم معايير التخطيط العمراني للخدمات والمرافق في الجزائر، ومن أجل تحديد أفضل بدائل النمو العمراني للمدينة.

الاقتراب القانوني:

لتوضيح الأطر القانونية العديدة والمتشعبة التي تنظم المجال العمراني والتسيير الحضري في الجزائر.

الاقتراب المؤسسي

:يقصد بالتوجه المؤسسي أو الاقتراب المؤسسي مجمل النظريات في حقل السياسة المقارنة و في العلوم السياسية بصفة عامة و التي تعطي أهمية للمؤسسات في تحديد المخرجات السياسية، على اعتبار أن المؤسسات تمثل تغيرا مستقلا يؤثر على تحديد من هم الفاعلون الذين يسمح لهم بالمشاركة في الساحة السياسية، تحدد نمط الاستراتيجيات التي ينتجونها، تؤثر على الخيارات و المعتقدات التي يتبنونها حول الممكن و المرغوب فيه.

الاقتراب النسقي:

لتوضيح مختلف النسب التي لها علاقة مباشرة بموضوع الدراسة، كعدد السكان والبيوت القصديرية، ونسبة النمو الديمغرافي والتنمية... إلخ.

الدراسات السابقة:

تُمثِّل الدراسات السابقة أحد الأجزاء المهمَّة من خطة البحث العلمي المتعلِّق بالإطار النظري ،وترتبط به بصورة مباشرة ووثيقة، وهي تُمثِّل أرضية غنية بالمعلومات لمن لديه الرَّغبة في التعرُّف على كل جوانب المشكلة أو الفرضية موضوع البحث.

نستعين في هذه الدراسة على مجموعة من الدراسات والبحوث المتوفرة سواء في شكل كتب، مذكرات دكتوراه أو مقالات منشورة في مجلات أو عبر مواقع الانترنت وكذلك الاعتماد على التحاليل الإحصائية الوصفية كالنسب المئوية في تحليل البيانات.

هناك مجموعة من الأدبيات والدراسات السابقة التي تناولت موضوع التخطيط العمراني ودوره في تحقيق التنمية المستدامة كموضوع رئيسي أو كمحور من محاور الدراسة، والتي تم الاطلاع عليها خدمة لموضوع الدراسة، ومن بينها ما يلي:

1- رسالة دكتوراه في علم الاجتماع، تخصص بيئة، للأستاذ ميداني شايب ذراع من قسم العلوم الاجتماعية جامعة محمد خيضر بسكرة للسنة الجامعية 2013-2014 .

تحت عنوان: "**واقع سياسة التهيئة العمرانية في ضوء التمية المستدامة، مدينة بسكرة نموذجا**".

- تعالج هذه الرسالة أبعاد سياسة التهيئة العمرانية وتخلص هذه الرسالة إلى نتائج، تعبر عن انجازات ومشاريع تجسدت على ارض الواقع من جهة واستراتيجيات طموحة تحاول الدولة تحقيقها وتجسيدها، رغم اعتراض الكثير من العراقيل، والتي شكلت غياب قنوات الاتصال بين هذه المؤسسات الرسمية من جهة، وضعف التواصل بينها وبين الجمعيات البيئية من جهة أخرى، إضافة إلى غياب الثقافة الحضرية البيئية بين مختلف شرائح المجتمع، الفراغ الذي لم تغطيه الدراسة هو دراسة مدينة بسكرة فقط الكائن مقراها في الجنوب الجزائري وهذا لا يعبر على كامل ولايات الوطن.

2- رسالة دكتوراه للأستاذ حطاب سفيان تحت عنوان: " **أدوات التخطيط الحضري في الجزائر**".

انطلق الباحث في هذه الدراسة بطرح إشكالية تتمحور حول ظاهرة التفاوت ما بين مختلف المراكز العمرانية في الجزائر والاختلاف الكبير في مستويات التنمية الحضرية داخل الولاية الواحدة، وهل السبب يعود لعدم التطبيق الجيد لأدوات التهيئة والتعمير أو لعدم استجابة المخططات العمرانية الحالية لمتطلبات التنمية، وهل يوجد تشخيص واقعي للمجال الحضري خاصة من الناحية الاجتماعية

والاقتصادية على المستوى المحلي، ولقد خلص الباحث الى أن عدم اعتماد القائمين على اعداد مختلف المخططات العمرانية على المعطيات المتعلقة بالنمو الديمغرافي والعمراني المستقبلي، مما يجعلها لا تتناسب وحجم الاحتياجات المتزايدة.

3- أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية، جامعة باتنة(01) من اعداد الأستاذ عبد العزيز عقاقبة تحت عنوان: " **دور السياسة العمرانية في التنمية المحلية حالة الجزائر (1990-2009)**"،

حيث ركزت الدراسة على فهم الارتباط بين متغيران أساسيان في الدراسة ألا وهما السياسة العمرانية في التنمية المحلية، ومحاولة التوصل الى تحديد العوامل المهمة في تحقيق التنمية المحلية.

4- أطروحة: غرزولي الأزهر وبلقاسم لبيي(2014) بعنوان: "**أدوات التهيئة العمرانية والتنمية الحضرية المستدامة للمدينة الجزائرية**"، جامعة قسنطينة 3.

سعت هذه الدراسة إلى تحليل مدى فعالية أدوات التهيئة والتخطيط العمراني (مثل المخططات التوجيهية للتهيئة ومخططات شغل الأراضي) في تحقيق التنمية الحضرية المستدامة، وذلك من خلال دراسة حالة مدينة تبسة.

هدفت إلى تقييم مدى تكامل أدوات التخطيط مع الأبعاد البيئية والاجتماعية والاقتصادية للتنمية المستدامة، واقتراح آليات فعالة للتوفيق بين متطلبات العمران وحماية البيئة الحضرية.

وتوصّلت الدراسة إلى أنّ أدوات التخطيط غالبًا ما تُعتمد بشكل شكلي دون أن ترافقها رؤية استراتيجية أو مؤسساتية واضحة، ما يضعف من أثرها في توجيه النمو الحضري بشكل منظم. كما بيّنت أن هناك ضعفًا في التنسيق بين الفاعلين المحليين، ونقصًا في الرقابة على تطبيق أدوات التهيئة في الميدان، مما ينعكس سلبًا على جودة الإطار المعيشي الحضري.

5- أطروحة: مازوز توفيق(2018) بعنوان: "**الامتداد الحضري واستراتيجيات التنمية المستدامة – حالة مدينة عين البيضاء**"، جامعة أم البواقي.

ركّزت هذه الدراسة على تحليل ظاهرة الامتداد الحضري غير المنضبط، وتأثيره على التوازنات البيئية والمجالية، مع تقييم فعالية أدوات التخطيط العمراني في التحكم في توسع المدن.

سعت الدراسة إلى قياس وتحديد أنماط استهلاك الأراضي، خاصة الأراضي الفلاحية، من خلال مؤشرات كمية، وربط ذلك بمستوى استجابة أدوات التخطيط لاعتبارات الاستدامة.

وتوصّلت إلى أن الامتداد الحضري يتم بشكل عشوائي وغير مراقب، مما أدى إلى تدهور البيئة العمرانية وازدياد الفوارق المجالية. كما بيّنت غياب استراتيجية عمرانية واضحة قائمة على مبادئ التنمية المستدامة، وأوصت بضرورة تعزيز آليات الرصد والتخطيط المندمج وربط المخططات العمرانية بمحددات بيئية واجتماعية دقيقة.

6- أطروحة: وزير مليكة وآخرون(2017) بعنوان: "**إدماج مفهوم التنمية المستدامة في أدوات التخطيط العمراني – حالة مدينة بوسعادة**"، جامعة قسنطينة 1.

تتناول هذه الأطروحة مدى حضور مفهوم التنمية المستدامة في أدوات التخطيط العمراني المطبقة محليًا، مع تحليل المضمون التخطيطي للمخططات المعتمدة وتحديد نقاط القوة والقصور في إدراج أبعاد الاستدامة.

هدفت الدراسة إلى تقديم مؤشرات علمية لتقييم مدى دمج الاستدامة داخل وثائق التهيئة، واقتراح أدوات عملية لتحسين التكامل بين التخطيط العمراني ومتطلبات الاستدامة البيئية والاجتماعية.

وأظهرت النتائج أن إدماج مفاهيم التنمية المستدامة لا يتجاوز البُعد النظري في معظم الأحيان، حيث يفتقر إلى آليات تفعيل حقيقية على المستوى المحلي، بالإضافة إلى غياب التكوين المؤسساتي المناسب وضعف التنسيق بين الجهات الفاعلة، ما جعل من أدوات التخطيط مجرد هياكل دون مضمون عملي فعّال.

الجدة في الدراسة الحالية:

بالرغم من تشابه موضوع الأطروحة مع بعض الدراسات السابقة التي تناولت علاقة التخطيط العمراني بالتنمية المستدامة، إلا أن الدراسة الحالية تميزت بعدّة جوانب، أبرزها:

.1التركيز على المرحلة الزمنية الممتدة من 1999 إلى 2018، وهي فترة مهمّة شهدت تغيّرات مؤسساتية وتشريعية بارزة في الجزائر، خصوصًا مع تفعيل مختلف المخططات الوطنية للتنمية.

.2دمج مقاربة تحليل السياسات العامة ضمن دراسة التخطيط العمراني، وهو عنصر لم يُمنح الأهمية الكافية في الدراسات السابقة التي اكتفت بالتحليل التقني أو البيئي.

.3تقديم قراءة نقدية متعددة الأبعاد (سياسية، اقتصادية، اجتماعية، بيئية) لتقييم فعالية أدوات التخطيط في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وليس الاكتفاء بمؤشرات عمرانية فقط.

.4اقتراحات عملية مستندة إلى نتائج ميدانية دقيقة، مع توصيات قابلة للتطبيق تخص آليات التنسيق بين الجهات الفاعلة، وتعزيز البعد البيئي والاجتماعي في أدوات التهيئة العمرانية.

تقسيم الدراسة:

من أجل معالجة الإشكالية المطروحة و مختلف الفرضيات التي أثيرت تم تقسيم الدراسة إلى مقدمة تناولنا فيها مدخل للموضوع و مختلف الجوانب المنهجية اللازمة ، و أربعة فصول حيث كان الفصل الأول تحت عنوان الإطار النظري للتخطيط العمراني والتنمية المستدامة انبثقت منه أربعة مباحث كانت حول ماهية كل من التخطيط العمراني و التنمية المستدامة وأسس الإرتباط بينهما و المقاربات النظرية في دراسة دور التخطيط العمراني في تحقيق التنمية المستدامة.

إلى جانب الفصل الثاني المعنون بـ" واقع سياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1999-2018 فهو كذلك قسم الى أربعة مباحث كان مضمونها حول تطور سياسة التخطيط العمراني في الجزائر و بعدها تناولنا مبحث حول التنمية المستدامة في الجزائر من خلال

برامج الإنعاش الاقتصادي للفترة2019-2001 ،ثم عرجنا الى المبحث الثالث الذي تضمن تجليات سياسات التخطيط العمراني لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر إلى جانب دراسة البعد التمويلي لسياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر في المبحث الرابع .

كما كان الفصل الثالث مخصص لدراسة استراتيجية سياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1999-2018 و ذلك من خلال البحث في آليات تحقيق أهداف سياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر في المبحث الأول و المبحث الثاني درسنا فيه اختصاصات السلطات اللامركزية المتعلقة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة ثم عرجنا في المبحث الثالث لدراسة تحديات سياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر و في المبحث الرابع تناولنا آفاق موائمة سياسة التخطيط العمراني لمتطلبات التنمية المستدامة

و أخيرا الفصل الرابع المعنون بـ " أثر سياسة التخطيط العمراني في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1999-2018" الذي تضمن بدوره أربعة مباحث تناولت في مجملها تقييم ما تم دراسته و ذلك بدءا بالتقييم القانوني والتشريعي و التقييم الفني والتخطيطي اضافة الى التقييم الإداري والتنظيمي ، الى جانب التقييم المالي والتمويلي و خاتمة تضمنت ملخص عام و جميع الاستنتاجات و التوصيات الخاصة بالدراسة

صعوبات الدراسة:

لا يخلو بحث من صعوبات تواجه الباحث وتعيق طريقه ولعل من أهم ما واجهنا في هذه الدراسة ندكر ما يلي:

1. كثرة المراجع التي تناولت الموضوع ما جعل هناك صعوبة في حصر جوانب الموضوع.
2. نقص الإحصائيات المحيّنة وتوقف البعض منها عند سنوات معينة مما يؤثر على بعض المعطيات.
3. تزامن فترة البحث مع جائحة كورونا، مما أدى إلى تعذر الحصول على العديد من المعلومات و ذلك ما أثر على سيرورة البحث و عدم انتهائه في الوقت المحدد.

الفصل الأول

الإطار النظري

للتخطيط العمراني والتنمية المستدامة

تمهيد:

يتناول الفصل الأول الإطار المفاهيمي والنظري للدراسة، حيث سنحاول فيه عرض مفهوم التخطيط العمراني في المبحث الأول ونشأته وشروط قيامه ثم نعرج في المبحث الثاني إلى تبيان ماهية التنمية المستدامة من خلال نشأتها وأهدافها ومبادئها، ثم ننتقل في المبحث الثالث إلى تبيان أسس الارتباط بينهما والتي تظهر من خلال آليات عديدة كتخطيط استخدام الأرض والمرافق التحتية والمدن الذكية الى جانب الشراكة في القرارات والإرث والثقافة، وبعدها نعالج في المبحث الرابع المقاربات النظرية للتخطيط العمراني والتنمية المستدامة من خلال التركيز على نظرية المواقع المركزية ونظرية قاعدة الترتيب والحجم والمقاربات الكلاسيكية والجديدة.

- المبحث الأول: ماهية التخطيط العمراني.
- المبحث الثاني: ماهية التنمية المستدامة.
- المبحث الثالث: أسس الارتباط بين التخطيط العمراني والتنمية المستدامة.
- المبحث الرابع: المقاربات النظرية في دراسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة

المبحث الأول: ماهية التخطيط العمراني

يعد التخطيط العمراني من أهم العمليات التي من خلالها يتم الارتقاء بالمدينة اقتصاديا واجتماعيا وإيكولوجيا وذلك من خلال تحقيق تنمية عمرانية مستدامة والتي تمكننا من التخطيط بشكل يجعلنا نأخذ بعين الاعتبار حق الأجيال القادمة من موارد طبيعية وغير ذلك لذا زاد اهتمام راسمي السياسات العامة بدراسة موضوع التخطيط العمراني ودوره في تحقيق التنمية المستدامة.

توجب علينا التطرق إلى عدة مفاهيم لدراسة هذا الموضوع من خلال هذا المبحث الذي سيتضمن ثلاث مطالب متمثلة في نشأة التخطيط العمراني ومفهومه وشروط قيامه.

المطلب الأول: مفهوم التخطيط العمراني:

يعتبر التخطيط Planning أمرا مهما جدا للإنسان، وهو عكس العشوائية والعفوية والارتجال وعدم النظام وهو عملية مقصودة وواقعية تتضمن إحداث حالة من التوازن بين ثلاثة عناصر هي الهدف، المورد والزمن، ولعل أول تجربة للتخطيط تناقلها التاريخ تلك التي قام بها سيدنا يوسف عليه السلام في تفسير حلم فرعون مصر، وتوزيعه للمحصول بين سنين العجاف وسنين الرواج.[1]

❖ **تعريف التخطيط لغة:**

من فعل خطط: يخطط، تخطيطا، الشيء سطره، البلاد: جعل لها خطوطا وخططت الدولة مشاريعها أي سطرت برامج مضبوطة وآجالا محددة لإنجازها.[2]

التخطيط هو كلمة غامضة للغاية وصعبة التحديد، إذا رجعنا إلى قاموس اللغة الإنجليزية أكسفورد أو ويبتسر الأمريكي، نجد اسم خطة والفعل يخطط، وهي تعني منهجية فعل شيء ما.[3]

فالتخطيط بمعنى التسطير والتفكير في قضاء أمر معين في وقت محدد ووفق معايير متعددة تضبط الوصول إلى الأهداف المرجوة.

---

[1] – مدحت محمد أبو النصر، **مقومات التخطيط الاستراتيجي المتميز**. القاهرة: المجموعة العربية للتدريب، ط1 ، 2009، ص28.

[2]– علي بن هادية وآخرون، **القاموس الجديد**.تونس: الشركة التونسية للتوزيع، الجزائر: الشركة الوطنية للتوزيع، ط4، 1986، ص315.

[3] -Petter Hall **,Urban & Regional planning**.Taylor & Francis or Routledge's collection,4th ed,2002,p1.

❖ **مفهوم التخطيط اصطلاحا:**

يعتبر التخطيط عملية متواصلة تتبع الطرق والمنهجيات العلمية لاستيعاب التطور الحادث في الجوانب الطبيعية، العمرانية، الاجتماعية والاقتصادية من أجل تحقيق وضع مستقبلي مرغوب والتقدم من خلال تحديد الأهداف ورسم للسياسات بالأساليب العلمية.[1]

يعرفه **علي عجوة** بأنه:

"ذلك النشاط الفعلي الإداري الذي يوجه لاختيار أمثل لاستخدام ممكن لمجموعة الطاقات المتاحة لتحقيق أغراض معينة في فترة زمنية محددة".

كما يعرفه أيضا **محمود عمر** محمود بأنه:

" نشاط إنساني واعي يستند إلى توظيف المنطق العلمي في التفكير والتدبير لتحديد أهداف معينة وتعيين وسائل تحقيقها".

فمحمود عمر يرى أن **التخطيط** ينشأ من قبل الإنسان الواعي الذي يستخدم المنطق في التفكير لأمر ما.

إلى جانب تعريف **بيتر داركر Petter F-Drucker** بأنه:

"عملية مستمرة لجعل قرارات المنظمة منتظمة مع أفضل معرفة ممكنة بالمستقبل وتنظيم منتظم للجهود المطلوبة لتحمل مسؤولية هذه القرارات وقياس نتائجها بالمقارنة بالتوقعات وذلك من خلال تغذية عكسية منظمة".اذن فإن .**بيتر داركر** يرى أن: **" التخطيط** عملية مستمرة لتنظيم قرارات المنظمات**"**

ويعرفه **روبرت باركر Robert Barker** بأنه:

"عملية تحديد الأهداف المستقبلية وتقييم الوسائل التي يمكن عن طريقها تحقيق هذه الأهداف واختيار الخيارات المتأنية عن مسارات العمل المناسبة".[2]

وعلى ضوء ما سبق يمكننا القول أن التخطيط هو:

❖ يمثل **التخطيط** عملية توجيه الموارد المادية والبشرية والطبيعية المتوفرة في بلد معين واستغلالها بأقصى درجة ممكنة لتحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية لفترة زمنية محددة.[3]

---

[1] – وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية، **دليل المصطلحات لنظم المعلومات الجغرافية في جمهورية مصر العربية**. مصر: الهيئة العامة للتخطيط العمراني، ط1، 2015، ص7.

[2] – مدحت محمد أبو النصر، **مرجع سبق ذكره**، ص29.

[3] – محمد حاسم شعبان العاني، **مرجع سبق ذكره**، ص19.

- **التخطيط** نشاط إنساني وأسلوب علمي، ووسيلة فنية وأداة إرادية تؤدي إلى التغير الاجتماعي وإلى وضع أفضل اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا.[1]
- يعد **التخطيط** أسلوب علمي يهدف إلى دراسة جميع أنواع الإمكانيات المتوفرة في الدولة أو الإقليم أو المدينة أو القرية أو المؤسسة وتحديد كيفية استخدام هذه الموارد في تحقيق الأهداف وتحسين الأوضاع. وعلى هذا الأساس ترتبط عملية التخطيط ارتباطا وثيقا بالدراسة العلمية الجادة والعميقة للموارد البشرية والاقتصادية والطبيعية المتوفرة، ومعرفة مدى كفايتها وأنماط توزيعها وكيفية الحصول عليها وإمكانات استغلالها، ومدى تحقيق الأهداف والآمال التي يسعى إليها المجتمع، على أن يكون استخدام الموارد نتيجة لهذه الدراسة محققا لأكبر قدر من الإنتاج، ومضيفا لمزيد من الدخل القومي، ومساعدا على تحقيق قدر كبير من التنمية.[2]

في ضوء ما سبق يمكن تعريف التخطيط بأنه عملية التنبؤ بالمستقبل والاستعداد له، فالتخطيط ينظر إلى الماضي والحاضر قبل أن يضع أهداف المستقبل أي أن عملية التخطيط هي الجسر الذي ننتقل بواسطته من موقعنا الحالي إلى الجهة التي نود الذهاب إليها، فهي بذلك عملية تنبؤيه مبنية على خبرة الماضي وواقع الحاضر من أجل تحقيق ظروف أفضل في المدى البعيد(المستقبل).

التخطيط يعني التطلع إلى الأمام وتحديد مسارات العمل المستقبلية التي يتعين اتباعها. إنها خطوة تحضيرية. إنه نشاط منهجي يحدد متى وكيف ومن سيؤدي وظيفة معينة. التخطيط هو برنامج مفصل فيما يتعلق بمسارات العمل المستقبلية.

فالتخطيط هو وضع مجموعة من الافتراضات حول أي وضع في المستقبل وبالتالي وضع خطة توضح الأهداف المطلوب الوصول إلى تحقيقها خلال فترة زمنية محددة والتخطيط عملية تتضمن وضع الاستراتيجية المطلوبة وتعيين الأهداف وتحديد الخطط المرجوة للعمل على تحقيقها بالطريقة التي تسمح بتنفيذ القرارات.

وفقا **لكونت وأودوني**، " التخطيط هو أن تقرر مسبقا ما يجب القيام به، وكيفية القيام به ومن يجب القيام به.

[1]– حسين عبد الحميد أحمد رشوان، **التخطيط الحضري: دراسة في علم الاجتماع**. الإسكندرية: مركز الإسكندرية للكتاب، 2005، ص3.

[2] – صبري فارس الهيتي، **التخطيط الحضري**. الأردن: دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، ط1، 2009، ص19.

التخطيط يسد الفجوة بين المكان الذي نحن فيه، إلى أين نريد أن نذهب. إنه يجعل من الممكن حدوث أشياء لم تكن لتحدث لولا ذلك".

والتخطيط في أبسط صوره هو العمل أو الإجراء الذي يجيب عن الأسئلة التالية الموضحة في الجدول التالي: [1]

جدول رقم (01) يوضح التخطيط من خلال بعض الأسئلة.

01	ماذا؟	What ?	ما هو العمل المطلوب؟
02	لماذا؟	Why ?	لماذا نقوم بهذا العمل؟
03	كيف؟	How ?	كيف نقوم بهذا العمل؟
04	من؟	Who ?	من سيقوم بهذا العمل؟
05	أين؟	Where ?	أين يؤدى هذا العمل؟
06	متى؟	When ?	متى يؤدى هذا العمل؟

المصدر: مدحت محمد أبو النصر، **مرجع سبق ذكره**، ص30.

من خلال كل ما سبق من تعريفات حول مفهوم التخطيط يمكننا القول أن:

التخطيط هو عملية يتم من خلالها تسطير مجموعة من الاهداف بطريقة منطقية والسعي للوصول اليها باستعمال امكانيات مادية وبشرية تؤدي في الاخير لتحقيق نتائج افضل في شتى الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

❖ **تعريف العمران:**

تعتبر جغرافيا العمران فرعا من الجغرافيا البشرية. وليس ذلك بالأمر الغريب فكثير من التخصصات الدقيقة في مختلف فروع المعرفة، لم تكن في الماضي أكثر من فصول في تخصصات أقدم ظهورا وتطورا. ويمكن القول بأن بعض البدايات الأولى لجغرافية المدن قد ظهرت عند قدامى الجغرافيين مثل "اسطرا بون"* [2] الذي يعتبر أول من

[1] – مدحت محمد أبو النصر، **مرجع سبق ذكره**، ص30.

* **اسطرابون** جغرافي إغريقي عاش في النصف الثاني من القرن الأول ق.م، من أشهر مؤلفاته "الجغرافيا"، وصف فيه البلدان المعروفة في زمانه

وصلت إلينا كتاباته عن "الموقع" كعامل حاسم في توزيع شبكة المدن. ومن بعده صبت في نهر المعرفة روافد كثيرة على مر العصور. وكان للجغرافيين العرب دور هام في كتبهم عن البلدان والعمران. بحيث يمكن القول بأن جغرافيا العمران تدين بأصولها لكثير من العلماء العرب والمسلمين. وبخاصة الإصطخري** وابن حوقل*** واليعقوبي**** ثم ابن خلدون*****، الذي خصص فصولا كثيرة في مقدمته لدراسة العمران والاقاليم الجغرافية وخصائص المدن والسكان.[1]

❖ **مفهوم العمران لغة:** العمران هو ما يعمر به البلد، ويحسن حاله بواسطة الفلاحة، والصناعة والتجارة وكثرة الأهالي ونجح الأعمال والتمدن، وعلم العمران عند ابن خلدون هو علم الاجتماع.[2]

❖ **مفهوم العمران اصطلاحا:**

ولفظ (العُمْرَان) لم يرد في القرآن الكريم، وإنَّما ورد فيه ما يفيد الإعمار والتَّعمير بألفاظ مثل: ﴿وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيها﴾ (هود: 61)، ﴿وَعَمَرُوها أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوها﴾ (الروم: 9)؛أي: الأرض، ﴿وَعِمارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ﴾ (التوبة: 19)، وكلها تفيد العُمْرَان، وتعمير الإنسان لمنطقة معيَّنة بقصد العيش وعبادة الله تعالى.

** **الإصطخري، أبو القاسم إبراهيم محمد الكرخي** هو عالم مسلم من رواد علماء البلدان أو الجغرافيين، نشأ في أصطخر ونسب إليها، وألف كتاب صور الأقاليم.عاش في النصف الأول من القرن الرابع الهجري (العشر الميلادي). خرج سنة 951 م يطوف البلاد مبتدئا من بلاد العرب إلى الهند ثم إلى سواحل المحيط الأطلسي، لم تكن مصادر علم البلاد الذي عرف فيما بعد بعلم الجغرافيا موفورة في عصره، فكان بذلك أول جغرافي عربي صنّف في هذا الباب، إمّا عن مشاهدة فعلية وإمّا نقلاً عن كتاب بطليموس

*** **بن حوقل هو أبو القاسم محمد بن حوقل**، وقيل محمد بن علي النصيبي أو النصيبيني، ويكنى بالحوقلي أو الموصلي أو البغدادي، كاتب وجغرافي ومؤرخ ورحالة وتاجر عربي مسلم ولد بمدينة نصيبين في شمال شرق الجزيرة الفراتية ضمن الحدود التركية اليوم، وعاش في القرن الرابع الهجري / العاشر للميلاد، من أشهر أعماله « صورة الأرض » ، توفي في الأندلس تقريبًا عام 367هـ/ 977م.

**** **أحمد اليعقوبي هو أبو العباس أحمد بن إسحٰق بن جعفر بن وهب بن واضح اليعقوبي** كاتب ومؤرخ وجغرافي مسلم عاش في زمن الدولة العباسية وهو أحد مؤرخي أواخر القرن التاسع الميلادي، ينتمي لطبقة الكتاب وقد قامت شهرته على أثرين من آثاره هما : كتاب تاريخ ابن واضح أو تاريخ اليعقوبي؛ وفيه تحدث عن تاريخ الشعوب ما قبل الإسلام وتاريخ الإسلام حتى سنة 258هـ (872 م) ، وكتاب البلدان؛ وتحدث فيه عن كبريات المدن في بلاد الإسلام. ولد في بغداد وقضى بعض حياته في أرمينية وخراسان ثم هاجر إلى الهند والمغرب ومصر، توفي في مصر سنة 284هـ (897 م) وفي روايات أخرى عام 284هـ أو 298هـ.

***** **أَبُو زَيْدٍ وَلِيُّ الدِّيْنِ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن الحَسَن بن مُحَمَّد بن جَابِر بن مُحَمَّد بن إِبْرَاهِيْم بن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بن خَلْدُوْن الْحَضْرَمِيُّ الإِشْبِيْلِيُّ** واحد من أعظم المفكرين المسلمين ولد بتونس سنة 1332م / 732 هـ، وتوفي بمصر سنة 1406 م/808 هـ، وتلقّى ابن خلدون تعليما كاملا كما هي العادة في عصره فأتقن علوما عديدة.وقد ألف كتابه الشهير: «كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيّام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر.«قضى المرحلة الأخيرة من حياته في القاهرة عاصمة دولة المماليك التي كانت تضم آنذاك الشام ومصر.وهناك خصّص جزءا كبيرا من وقته للمطالعة والكتابة إلى جانب شغله لمنصب القضاء وإلقائه دروسا في جامع الأزهر أوّل جامعة أسّست بالقاهرة.

[1] – أحمد علي اسماعيل، **دراسات في جغرافيا المدن**. القاهرة: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط4، 1988، ص14.

[2] – علي بن هادية وآخرون، **مرجع سبق ذكره**، ص698.

يشير مفهوم العمران في فكر ابن خلدون إلى حالة التجمع والتفاعل الاجتماعي بين عناصر المجتمع والبنى المشكلة له، بدافع ضرورة الحياة الاجتماعية والطبيعية الاجتماعية للنفس البشرية. وفي هذا الاطار يقول ابن خلدون: "الاجتماع الانساني ضروري ويعبر الحكماء عن هذا بقولهم "الإنسان مدني بالطبع" أي لابد له من الاجتماع".[1]

وتدخل دراسة العمران في عدد من النظم العلمية التي يصعب الفصل بينها. مثل الاجتماع والاقتصاد والعمارة والتخطيط. إلا أن الدراسات الجغرافية للعمران تعتبر ركيزة لكثير من هذه النظم العلمية.

ويفرق ابن خلدون بين نوعين من العمران:

1)– العمران البدوي:

والذي يمثل بداية كل حياة مجتمعية طبيعية. وعادة ما يتركز هذا النوع من التجمع البشري خارج مناطق المدن والحضر، ويتميز بخصائص مميزة كالقوة، والميل إلى الحرب..

2)– العمران الحضري أو المدني:

وهو الذي ينشأ في المدينة على أنقاض حياة البداوة أو هو تطور طبيعي لحياة البداوة.

وللعمران الحضري خصائص منها:

- **الاستقرار**: أول خصائص الحضارة(التحضر)أي النزول في بلد كبير نزولا دائما والعمل في وجوه المعاش الحضرية من تجارة وصناعة وكلما كان البلد اكبر واكثر سكانا كانت الحضارة فيه او في اوجه الراحة والنعيم فيه اكثر.
- **التوسع في المأكل والملبس والمسكن**: واول ما يقوم به المستحضر ان يتوسع على نفسه وعلى أهله وأتباعه في المآكل ثم الملابس ثم المساكن.
- **التأنق في اسباب الحياة**: ومع الايام يحاول المتحضر ان يتأنق في مآكله وملابسه ومساكنه بان يتناول اطعمة مختلفة من تلك التي كان يتناولها من قبل أو بعلاج أطعمته الأولى علاجا جديدا وتقديمها على المائدة على صورة جديدة
- **الترف**: أي الإخلاد إلى الراحة والتنفس في النعيم والاستكثار من المطاعم والملابس والمساكن ومن التمتع بجميع وجوه الحضارة ما أمكن.

[1]– عامر مصباح، **علم الاجتماع الرواد والنظريات**. الجزائر: شركة دار الأمة للطباعة والنشر وتوزيع، ط1، 2005، ص31.

- ❖ **استبحار العمران:** إن التوسع في وجوه الحياة والتأنق فيها والانغماس في الترف أمور تدعوا إلى الإقبال على شراء السلع المختلفة بأثمان باهضه وإلى استخدام الجماعات الكثيرة في الأعمال المختلفة وفي الخدمة فيكثر دوران الأموال في الأسواق فتنشط التجارة والصناعة والزراعة ويعالي الناس في البنيان.
- ❖ **استجادة الصنائع:** تطلب الدقة والجمال فيها للتباهي بذلك، فالحضري المترف يتخذ الثوب من الحرير باهظ الثمن ليباهي به أنداده في المقام الأول، وربما اشترى الحضري الصناديق والخزائن والأسلحة القديمة والحجارة الكريمة فيعرضها في قصره ليكاثر بها الآخرين من الأغنياء ويتباهى بها.
- ❖ **الهياكل والمدن:** فالمدن والهياكل من عمل الحضارة ولا تستطيعها البداوة، ثم إن الهيكل العظيم أو البلد الكبير العامر ليس من عمل شخص واحد أو أسرة مالكه واحده.
- ❖ **الدول والملك:** الدولة من أولها بداوة، ولكنها تكون في البادية " رئاسة بالعصبية " فإذا انتقل صاحب الرئاسة بالعصبية إلى الحضارة أصبحت دولته ملكا، من أجل ذلك ينتقل أصحاب الدول من البادية إلى الحضر.
- ❖ **العلم:** العلم ضروري في الحضر لتعدد وجوه الحياة للحاجة إليه في الصناعات، ثم إن العلم من توابع الحضارة يتخذه الكثيرون من أهل الحضر للمفاخرة والمباهاة، ولا يكاد يستفيد بعضهم منه شيئا.[1]

مفاهيم ذات صلة بالتخطيط العمراني:

- **أولا: السياسة العامة العمرانية:**

تهتم الدولة بالعمران لاعتباره المرآة العاكسة لها، والجزائر لا تخرج عن هذا النسق، اذ حاول المشرع الجزائري التعبير عن الهوية العمرانية الجزائرية فسعى لضبط التوفيق بين النظام العام العمراني وهو ما يتجلى في قوانين التهيئة والتعمير عموما، وبين النشاط العقاري الذي يتجسد في قوانين الترقية العقارية خصوصا، وبهدف الخوض العميق هذا الموضوع سنتناول فيما يلي السياسة العمرانية وتطورها التاريخي.

مفهوم السياسة العمرانية:

[1] – عمر فروخ، **المنهاج الجديد في الفلسفة العربية**، بيروت–لبنان، دار العلم للملايين، ط3، 1982، ص 305–306–307.

يحظى موضوع العمران بأهمية بالغة وذلك نظرا لدرجة تأثيره على كافة المجالات فهو يؤثر على الميادين الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، وحتى السياحية، فالعمران يعد مرآة عاكسة لمدى تطور الدول والمجتمعات، هذا ما فرض على الدول بأن تولي اهتمام أكبر للموضوع في سياق رسم وتسيير سياساتها العمرانية، وذلك من خلال تلبية حاجات المجتمع الآنية مع المراعاة لحقوق الأجيال المقبلة في إطار ما يسمى بالتنمية المستدامة .وهذا ما تم تناوله في دراستنا من خلال التطرق إلى ماهية السياسة العمرانية ومحاولة الإلمام بالعناصر التي توضح المفهوم أكثر باعتباره محور دراستنا.

يعود ظهور مفهوم السياسة العمرانية لتاريخ القرون الوسطى وفترة النخب البرجوازية بحيث تم اعتماد أسلوب التخطيط العمراني من أجل المحافظة على النظام الاجتماعي، السياسة العمرانية تتفق ومفهوم اعداد أو تهيئة التراب، إذ تعد من ضمن الأدوات المركزية والأساسية لتنفيذ السياسة العامة على المستوى المحلي، إذ تفيد في هذا الصدد: " أنها علم الكتل العمرانية التي تظهر تكاملا واستمرارية، والمعدة للسكن أو العمل أو التبادل الاجتماعي ". كما أنها: " علم ينبني على ضوابط ومعايير وقواعد تقنية نابعة من المنظور الهندسي نظرا لما يتطلبه من أشكال وخصائص وصفات معينة".[1]

تعرف السياسة العمرانية "بأنها الاستراتيجية التي تعدها الدولة للتحكم في العمران" وتعد من السياسات العامة الكلية "Macro" وهي تلك السياسة العامة التي تحظى باهتمام جماهيري واسع، وتنجذب إليها شرائح كبيرة من المجتمع، واشتراك الأقطاب المتعددة فيها كالأحزاب السياسية، وأعضاء البرلمان، والإدارات الحكومية ووسائل الإعلام والجماعات المصلحية بالشكل الذي يعبر فيه كل منهم عن موقفه.[1]

تعرف السياسة العمرانية بأنها " الإستراتيجية التي تعدها الدولة للتحكم في العمران، وتعد من السياسة العامة التي تحضي باهتمام جماهيري واسع وتجذب إليها شرائح كبيرة من المجتمع واشتراك الأقطاب المتعددة فيها، كالأحزاب السياسية وأعضاء البرلمان، والإدارة الحكومية ووسائل الإعلام وجماعات المصالح بالشكل الذي يعبر فيه كل منهم عن موقفه[2].

تسعى السياسة العمرانية لتحقيق أهداف واضحة ومحددة متمثلة في:

[1] – محمد الكنوني، **الوكالات الحضرية وتدبير ميدان التعمير، حالة الوكالة الحضرية لسطات**، أطروحة مقدمة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية، المغرب: جامعة الحسن الأول، 2007، ص25.

[2] – عبد العزيز عقاقية، **تسيير السياسة العمرانية في الجزائر مدينة باتنة نموذجا** (رسالة ماجستير، جامعة باتنة، 2010، ص105.

- ✓ تحقيق التوازن في التوزيع الجغرافي للسكان من ناحية والتقليل من التباين التنموي بين الأقاليم وبين المناطق داخل الإقليم الواحد من خلال إيجاد مراكز نمو وجذب جديد بما يتلاءم مع أهداف وسياسة التنمية على صعيد أي دولة إقليم.
- ✓ رفع مستوى المعيشة للسكان في الأقاليم من خلال توفير فرص للنشاط والحد من البطالة والهجرة الريفية.
- ✓ الاستغلال الأمثل والعقلاني للموارد المتاحة في الأقاليم وتوجيه نوع التنمية بما يتلاءم والطاقات المحلية من موارد بشرية وثروات.
- ✓ الحد من الفوارق الإقليمية خلال ترسيخ وتجسيد مبدأ تكافئ الفرص وعدالة توزيع التنمية.
- ✓ تخفيف الضغط على المدن الكبرى الناتج أساسا عن الهجرة الريفية وتخفيف الفوارق بين الريف والحضر كنتيجة لتنمية أقاليم الدولة.
- ✓ الحد من المشكلات التي تعاني منها المراكز الحضرية.
- ✓ إنشاء نظام إداري لا مركزي، بحيث يصبح للإقليم دورا أساسيا في توجيه وقيادة عملية التنمية المحلية.
- ✓ إشراك السكان في عمليات إعداد وتنفيذ ومتابعة خطط التنمية الإقليمية.[1]

وتشمل السياسة العمرانية السياسات القطاعية الثلاثة المتمثلة في سياسة التهيئة والتعمير، السياسة العقارية، سياسة الإسكان والسياسة الفلاحية، وهي ترتبط فيما بينها من خلال التشريعات العمرانية.

- **ثانيا: المدينة:**

وتعتبر المدينة النواة الأساسية في العمران الحضري فلقد عرفها BATZEL على أنها: "نتاج أو محصلة ذلك التفاعل الايكولوجي الصادر عن فعل الإنسان وأثره العمراني في البيئة الطبيعية، وتغييره الدائم لأنماط حياته". وقد عرفها LAVIDAV على أنها" المكان الذي يتمتع بالتقدم الإداري والعمراني كما أنها مركز حضري له مرافقه التي تتبع المجالس والمراكز البلدية، ويرتبط بأقسام قضائية، ولذلك كان للمدينة وظيفتها الإدارية التي تضفي عليها صفة حكومية ذات طابع سياسي".[2]

[1] – محمد قاسم الفيزيوني، **رسم وتنفيذ وتقييم وتحليل السياسة العامة**، عمان: دائرة المكتبة الوطنية، 2006، ص30.

[2] – الدكتور قباري محمد اسماعيل، منشأة المعارف بالاسكندرية، ص 283.

التعريف اللغوي للمدينة:

تعني المدينة كلمة الدين وهي بهذا المعنى عند الأكاديين والأشوريين بالدين أي القانون، كما أن الأديان في الأرامية والعبرية تعني القضاء، [1]وتعني كلمة مدينة القرية الكبيرة الأهلة بالقاطنين (ج) مدائن ومدن، والمدينة المنورة هي يثرب مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم.[2]

ولقد تعددت تعريفات المدينة ومن الواضح إذن أننا عندما نتكلم عن "المدينة" "City" فان هذه الكلمة تعني العديد من الأشياء المختلفة والمتباينة، حيث أن المدينة تعبر عن خلاصة تاريخ الحياة الحضرية فهي الكائن الحي كما عرفها " كوكوربزي" فهي الناس والمواصلات والتجارة والاقتصاد والفن والذوق، وهي أصدق تعبير لانعكاس ثقافة الشعوب وتطور الأمم، وهي صورة لكفاح الإنسان وانتصاراته وهزائمه وهي صورة للقوة والفقر والحرمان والضعف.[3]

فالمدينة في نظر كوكوربزي هي المجتمع بما فيه من علاقات تجارية واقتصادية وفنية....

ويصعب تحديد تعريف للمدينة بسبب التطور الدائم لدورها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي ولمقاربة المعنى يستند إلى عناصر البعد الإحصائي والوظائفي والاجتماعي والثقافي.[4]

فمن الناحية الإحصائية: تشير الإحصائيات إلى أن كثافة أكثر من 10000 شخص في الميل المربع الواحد تشير إلى وجود مدينة بحسب رأي " مارك جيفرسوف".

اذن احصائيا وحسب جيفرسوف كل 10000 شخص في الميل المربع تمثل مدينة في نظره.

ومن الناحية القانونية: هي المكان الذي يصدر فيه اسم المدينة عن طريق إعلان أو وثيقة رسمية.

ومن ناحية الحجم: فقد أجمعت بعض الهيئات الدولية على أن المكان الذي يعيش فيه أكثر من 20000 نسمة فأكثر يعتبر مدينة.

ومن الناحية الاجتماعية: المدينة ظاهرة اجتماعية، وهي ليست مجرد تجمعات من الناس برأي روبرت بارك مع ما يجعل حياتهم أمرا ممكنا، بل هي اتجاه عقلي ومجموعة من العادات والتقاليد إلى جانب تلك الاتجاهات

---

[1] – مصطفى عباس الموسوي، **العوامل التاريخية لنشأة وتطور المدن العربية الاسلامية**، العراق، دار الرشيد للنشر، 1982، ص 355.

[2] – علي بن هادية وآخرون، **القاموس الجديد للطلاب(معجم عربي مدرسي ألفبائي)**، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، ط7، 1991، ص 1037.

[3] – هبة فاروق القباني، **المدينة (التعريف والمفهوم والخصائص) دراسة التجمعات الحضرية في سورية**، جامعة دمشق، 2007، ص 03.

[4] – عبد العزيز عقاقبة، **تسيير السياسة العمرانية في الجزائر، مدينة باتنة نموذجا**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، 2009–2010، ص 13.

والعواطف المتأصلة في هذه العادات والتي تنتقل عن طريق هذه التقاليد، وهي في النهاية مكان إقامة طبيعي للإنسان المتمدن، ولهذا السبب تعتبر منطقة ثقافية، تتميز بنمطها الثقافي المتميز.

ومن الناحية الوظيفية: فهي وحدة عمرانية ذات تكامل وظيفي، فهي لا تشمل قطاع الزراعة فحسب بل تتعداه للصناعة والتبادل التجاري والصناعات الثقيلة، وتجارة القطاعين الخاص والعام والحرف وكل ماله علاقة بوصول تطورها إلى العالمية.

ومن **الناحية التاريخية** حيث عرفها " ممفورد" بأنها حقيقة تراكمية في المكان والزمان، ويمكن استقراء تاريخها من مجموعة من التراكمات التاريخية.

أما من **ناحية الموقع** فان المدن تنشأ في مواقع مختارة تتمتع بأفضليتها عن سواها من المدن، وهناك نقاط جغرافية وعمرانية تحدد مفهوم المدينة موقعيا وهي:

- نقاط جغرافية بيئية لخطوط الساحل، بحر، سلسلة جبال، أنهار وتلاقي فروع).
- عقد تلاقي في طرق النقل(مواصلات، سكك حديدية، سيارات).
- نقاط استراتيجية تجمع بين مزايا البر والبحر (أنفاق ومواقع نقل جوي وبحري)[1]

ويقصد بالمدينة كل تجمع حضري ذو حجم سكاني يتوفر على وظائف ادارية واقتصادية واجتماعية وثقافية فهي شكل من التجمعات البشرية بالغ الكثافة والتنظيم والتعقيد، كما أنها التحام بين مقومات روحية معنوية ومكونات مادية مجسدة للأولى لا يمكن الفصل بينهما.[2]

سمات المدن:

تمثل كل مدينة ظاهرة فريدة لا تتكرر، وبالتالي فمن الصعوبة تحديد سمات المدن، اذ تفسر كل مدينة في ضوء ظروفها التاريخية وعوامل نموها، ومن السمات العامة للمدن نذكر:

1. **المهنة:** تخصصت في: الوظائف الاجتماعية: (دفاع، دين، ثقافة، إدارة، ترفيه) والوظائف الاقتصادية: (تجارة، صناعة، إنتاج، خدمات)

[1] – هبة فاروق القبائي، **مرجع سبق ذكره**، ص 04.

[2] – ابراهيم بن يوسف، **اشكالية العمران والمشروع الاسلامي**، الجزائر، مطبعة أبو داوود، 1992، ص 63.

2. المظاهر الثقافية:

تمتاز المدينة بأنها كبيرة ومتنوعة وبها ميادين فسيحة ومعارض ومتاحف ومقاهي، وفي العمارة ترى العمارة الحديثة إلى جوار المبنى القديم، وحي الأغنياء ملاصقا لحي الفقراء، كل هذه المظاهر مجتمعة في المدينة، وهي بوتقة تختلف وتختلط فيها الأجناس والثقافات.

3. الإنسان الحضري:

مع نمو حجم المدينة يقل معرفة الفرد بالآخرين معرفة شخصية، وبالتالي تصبح العلاقات الاجتماعية سطحية ومؤقتة، ولا يتصف إنسان المدينة بالتنقل، ولا يقف موقفا جامدا إزاء التقاليد.

4. التشريعات القانونية:

تبرز هذه التشريعات للضبط الاجتماعي في المدينة لتحل محل طاعة التقاليد، وذلك بصفتها وسيلة أساسية لتنظيم علاقات سكان المدن وحياتهم الاقتصادية.

5. امتداد حدود المدينة للخارج:

لا تقف المدينة عند حدودها المحلية، بل تمتد خارج حدودها وتؤثر وتسيطر عل المناطق التي تقع خارج هذه الحدود.[1]

- **ثالثا: الفضاءات العمومية:**

إن الفضاء العمومي دائرة وسطية وبناء منظم فهو ذلك العالم الوسيط أو همزة وصل أو المكان أو الحيز أو الاداة أو الارضية التي يستعملها افراد المجتمع من اجل التواصل والتفاعل فيما بينهم لغاية محددة او هدف معين كإيجاد حلول لمشاكلهم سواء الاجتماعية أو الاقتصادية او السياسية، وبالتالي لتكوين هذا الفضاء لابد من وجود نسق اجتماعي معين أو حدث معين ويسعى هذا المجال الى تكوين وعي جماعي حر ليس تابع لأيديولوجيات معينة. فهو علاقة داخل المجتمع كل هدفها ان تخدم الانسان.

الفضاء لغة: اسم مشتق من الفعل فضا والفضاء: الساحة وما اتسع من الأرض وأفضى: خرج إلى الفضاء، وأفضى إليه بسره، أخرج سره.[1] أما اصطلاحا فهو التعبير عن وجودنا في العالم، لأن الوجود الإنساني هو وجود فضائي، اذ لا يمكن فصل الإنسان عن محيطه، ومن حيث الشكل الهندسي يمكن اعتبار كل حيز بين المباني هو

[1] – هبة فاروق القبائي، **مرجع سبق ذكره**، ص 05.

فضاء مرتبط هندسيا وجماليا بالأنواع المختلفة للواجهات المحيطة وتلك العلاقة هي التي تساعد عل أدوات الفضاء.[1]

فالفضاء العمومي هو العمود الفقري لأي منتوج عمراني من خلاله نضمن تجانس النسيج العمراني ونحقق التلاحم الاجتماعي من خلال تحقيق وظائف التنزه والتنقل والراحة واللعب ويتشكل من الطرقات والحدائق بأنواعها ومساحات اللعب والساحات.

المفهوم العمراني للفضاء العمومي:

فهو مشتق من كلمة لاتينية (URS) والتي تعني المدينة، أما اصطلاحا فهو ذلك التنظيم المجالي الذي يهدف إلى إعطاء نظام معين للمدينة لكون هذه الأخيرة تعبر عن اللاتنظيم، واللا توازن من الناحية الوظيفية المجالية.[1] ويتبناه كثير من العمرانيين الذين يعتبرون الفضاء العمومي العمراني عبارة عن مجال مادي ويعرف بالمجال الخارجي غير المبني ويأخذ عدة أشكال هندسية وله وظيفة وحدود.

المفهوم القانوني للفضاء العمومي:

على المستوى القانوني الفضاء العمومي يدخل ضمن الأملاك العمومية غير المبنية المخصصة للاستعمال العمومي، في الجزائر الاملاك العمومية معرفة وفقا للقانون 90-30 المؤرخ في 1990.

حسب المادة (12) من القانون المذكور أعلاه الأملاك العمومية تحتوي الحقوق والعقارات المبنية وغير المبنية ذات الاستعمالات المختلفة والتي هي في متناول الجمهور المستعمل بواسطة الخدمة العمومية.

المادة (16) من نفس القانون يحدد الفضاءات العمومية والتي تتكون من الطرقات، حظائر مهيأة، معالم حدائق عمومية).[1]

مميزات الفضاء العمومي: يتميز الفضاء العمومي بـ:

- ✓ استقباله لوظائف متعددة.
- ✓ فضاء مقترح لكل المستعملين.
- ✓ مجانية الاستعمال.
- ✓ سهولة الوصول اليه.

وظائف الفضاء العمومي:

[1] - Hadji Abdelkader **, L'espace Rue entre conception et pratique ,cas de la ville d'eleulma**, Diplom de magistere gastion des technique urbaines ,2008,p32.

هناك عدة وظائف للفضاءات العمومية تتجدد بوظائف وخصائص المجال المبني المحيط بها، وتتلخص فيمايلي:

- **وظائف الحركة:** التي توفر تنقل السيارات والمشاة بواسطة الطرق، المواقف وممرات الراجلين
- **وظائف اجتماعية:** تعتبر دعامة للعديد من أشكال الحياة الجماعية والفردية وتمثل تصرفات واحتياجات الأفراد المختلفة:
  1. الالتقاء والتبادل مهما كانت طبيعتها.
  2. احتياجات الراحة والاسترخاء والعزلة.
- **وظائف ثقافية:** إن الأدوار والوظائف الثقافية للفضاء الحضري يمكن تحليلها من جانبيين:
  1. المكتسبات.
  2. تعتبر مرآة للمجتمع وعاداته.
- **وظائف تقنية:** مكان للمرور بمختلف الشبكات بالإضافة الى وظيفة الحركة والتنقل.[1]
- **من خلال ما سبق يمكننا القول أن الفضاء العمومي يعد بمثابة جسر رابط او بمثابة مسرح ضمن المجتمعات الحديثة فهو يحتضن المشاركة السياسية عن طريق الية النقاش ويتوج بتشكيل راي عام جماعي.**

أهمية الفضاءات العمومية:

تتمثل أهمية الفضاءات العمومية فيمايلي:

- تطوير وتنظيم علاقة الناس مع الفراغ والمحيط بحيث يؤثر كل منهما في الآخر.
- توفير الراحة للناس ولمستخدمي الفضاءات العمومية وتلبية احتياجاتهم وربطهم بمجتمعاتهم من خلال التصميم.
- البيئة الفيزيائية المتوفرة في الفراغ نفسه تؤثر على سلوك وتصرفات الأشخاص لأن التصرفات البشرية ظرفية متلازمة، وهي جزء لا يتجزأ من المحتوى الاجتماعي والثقافي والحسي.

[1] – جمال دحدوح، **تسيير الفضاءات الحضرية داخل المجمعات السكنية الجماعية الاجتماعية، حالة 500 مسكن بالمسيلة**. مذكرة لنيل شهادة ماجيستير، معهد تسيير التقنيات الحضرية، دفعة جوان 2011، ص84.

- ربط الفضاء العمومي بالمجتمع لصعوبة وجود فضاء من غير محتوى اجتماعي أو غياب الفضاءات العمومية داخل المناطق الحضرية، حيث يساهم المجتمع بتشكيل الفضاءات بمختلف الوسائل والطرق.[1]
- **الحفاظ على الموروث الثقافي والحضاري:**

لذلك ظهرت في الآونة الأخيرة فكرة التجديد الحضري التي تعتمد على دراسات عمرانية واقتصادية واجتماعية لتلك الأبنية، ويبرز أهميتها التراثية وما تتميز به من خصائص معمارية وفنية عن غيرها من الأبنية والمقصود بالتجديد الحضري هو عملية تغيير البيئة العمرانية للمدينة من خلال تحسين أو إعادة بناء تلك الأبنية القديمة، وإصلاح بنيتها الارتكازية، ويتضمن التجديد الحضري ثلاثة حلول هي: الحفاظ، إعادة التأهيل، إعادة التطوير).ويقصد بالحفاظ الحفاظ على العناصر المعمارية المتميزة المؤلفة لتاريخ المدينة الحضاري وتراثها الذي يعبر عن ثقافة الأجيال التي سكنت المدينة عبر العصور ويبرز هذا الجانب قدرة الحفاظ بمجرد حماية المباني من الهدم، بل يشمل الجوانب التالية:

* إظهار الأبنية الواجب الحفاظ عليها في المخططات الأساسية المعدة للمدينة، وخلق التجانس بين الأبنية القديمة والجديدة في المناطق التي تحيط بها من خلال عدة عوامل:

- **البعد البيئي والجمالي:**

يعد البعد البصري الجمالي من أهم أبعاد الفضاءات العمرانية والذي يلمسه الناس بقوة أثناء وجودهم في الفراغات العمرانية، تنتج بيئة الفراغات العمرانية بما تضمه من محددات فراغية مختلفة الأشكال والأبعاد والتكوين مثل المباني والأشجار والحواجز في الفراغ وغيرها ومن عناصر ومكونات متعددة الأشكال والألوان مثل أعمدة الإنارة، نوافير المياه، المقاعد وغيرها.[2]

تعتبر المدن أحد المستهلكين الرئيسيين للموارد الطبيعية كالأرض والموارد الطبيعية والمياه والطاقة، كما ينتج عن عمليات البناء الكثيرة والمعقدة كميات كبيرة من الضجيج والتلوث والمخلفات الصلبة واستهلاك للمجال الطبيعي الذي يعد رئة الأرض كلها وليس المدينة فقط، وهذا ما دلت عليه الدراسات التي تشير إلى معدلات استهلاك الموارد الطبيعية والآثار البيئية الناتجة عن المدن الصناعية الكبرى في العالم.

[1] – عماد رياض حرز الله، **استراتيجيات تطوير الفراغات العامة الحضرية، مدينة غزة كدراسة حالة**. بحث قدم لاستكمال الحصول على درجة الماجيستير في الهندسة المعمارية، الجامعة الإسلامية، غزة، قسم الهندسة المعمارية، 2014، ص08.

[2] – عبد الإله المعيوف، **مرجع سبق ذكره**، ص246.

من خلال ذلك يمكن القول بأن عملية التنمية العمرانية وتلبية احتياجات السكان ضرورة، لكنها لا يمكن أن تكون على حساب مستقبل الأجيال القادمة وقد أولت معظم دول العالم في العقد الأخير من القرن المنصرم عناية خاصة واهتماما واسعا بمواضيع حماية البيئة والتنمية المستدامة، ولم يولد هذا الاهتمام من فراغ، بل نتيجة لتنامي الوعي العام تجاه الآثار البيئية المصلحية لعملية التخطيط الحضري، وما دلت عليه الدراسات وما تراءى للعالم من محدودية الموارد زمانا ومكانا وما يمكن أن بصير إليه مستقبل الأجيال والقادمة إذا واصلنا على النهج نفسه في استنزاف الموارد خاصة غير المتجددة منها.

وبالتالي تعتبر البيئة كمركب هام جدا في أي عملية تنمية عمرانية مهما كان حجمها الزمني أو المكاني، كما لم يعد ينظر الى البعد البيئي على أنه ينصب على عملية خفض التلوث والضجيج والتخلص من النفايات والملوثات الضارة داخل المحيط الحضري وحسب، بل تعدي ذلك إلى ما يسمى بالتخطيط العمراني المستدام والمباني الخضراء والمدينة المستدامة كمفاهيم تعكس طرق وأساليب جديدة في التعامل مع المجال الحضري. والتي تؤدي إلى التقليل من التكاليف البيئية والحد من ظاهرة المباني المريضة والحد من استهلاك الطاقة والاعتماد على الطاقة البديلة والطاقة المتجددة، وكل ذلك يعتبر من التحديات الكبيرة الواجب على المخطط الحضري التعامل معها على أنها ثوابت لابد من التركيز على أهميتها في أي جزء من أجزاء تنفيذ عملية التخطيط العمراني.

- **الأهمية النفسية والحضرية:**

يقصد الناس الفضاءات العمرانية لأهداف متعددة مثل لقاء الآخرين والترفيه والمشي وغيرها، ومن هنا فإن للفراغات العمرانية بعدا وظيفيا يجب أن يعمل تصميمها على تلبيته بشكل جيد، ومن الوظائف التي يجب أن تتحقق في الفضاءات العمرانية هي توفير راحة المستخدمين وذلك من خلال توفير أماكن للجلوس وحمايتهم من العوامل مثل ارتفاع درجات الحرارة، أشعة الشمس، الرياح وغيرها، كما يجب أن تلبي الفراغات العمرانية حاجة الناس الى الاسترخاء والذي يتحقق بتوفر العناصر الطبيعية كالمياه والعناصر الخضراء والروائح الزكية والبعد عن الضجيج ومصادر الإزعاج، والى جانب الاسترخاء، يرغب الناس في الفضاءات العمرانية اما بمشاهدة الآخرين عن بعد وإما بالتفاعل النشط معهم وتبادل الأحاديث. [1]

[1] –عبد الإله المعيوف، **مرجع سبق ذكره**، ص248.

المطلب الثاني: نشأة التخطيط العمراني

يعود قدم التخطيط من حيث كونه عملا إنسانيا إلى قدم الإنسان نفسه وأن الإنسان منذ خلق كان مخططا عندما واجه تلك الأسئلة التي تعرض لها عن كيفية سد حاجاته اليومية وغرائزه الطبيعية وكيف يؤمن لنفسه الاستقرار ويحقق لذاته الطمأنينة وتلك بلا شك ظواهر تخطيطية، لذلك فكر وقتها باستغلال الكهوف والملاجئ الصخرية لحماية نفسه من بطش الحيوانات المفترسة وقسوة الطبيعة وكانت تلك الممارسات بمثابة المحاولات الأولى لمعالجة مشكلة السكن، ثم كيف استعمل ورق الأشجار لستر نفسه وحماية جسده وكيف استعمل الحجارة وعظام الحيوانات لصناعة آلاته وأدواته، فهذه كلها محاولات فكر بها الإنسان وخطط لها قبل أن يباشر بصنعها.[1] فالتخطيط قديم قدم البشرية استخدمه الإنسان لتسهيل حياته اليومية وقضاء حاجياته المختلفة من مأكل ومشرب ومسكن...الخ

لقد كانت "أثينا" و"أسبرطا" من أقدم الدول في العالم القديم، وقد ظهرت كل من الدول المدن ودولة المدينة city-state وهما على التوالي وحدة عسكرية وإدارية، تستندان الى حركة التجارة والنقل والمواصلات، ومع مرور الوقت أصبح من الضروري التحديث، حيث قامت فكرة الدولة المدينة فظهرت عواصم الأقاليم، ومراكز الحكومات، كما صدرت الدوقيات والأبعاديات والأسقفيات، وهي مراكز الأسقف ومنها انتشرت السمات الحضرية وسادت حولها، وتكونت بيئاتها ومركباتها، وبالتالي تطورت المدن الصغرى بالتحديث وبالتنمية إلى مدن كبرى.[1]

حيث يرجع تاريخ نشأة المدن إلى بضعة آلاف من السنين، أي عهود أقدم بكثير مما يعتقد معظم الناس، فقد ظهرت الحياة الحضرية في الأغلب حوالي 6000 أو 7000 سنة قبل الميلاد، وقد دلت الاكتشافات في عصر أقدم من ذلك في مناطق أخرى مثل سهول الأناضول في تركيا، وكانت هذه المدن القديمة تضم بضعة آلاف من السكان، ولكن العامل الأساسي في الحكم على قيام الحياة الحضرية ليس بعدد السكان رغم أهميته، بقدر ما هو نوع نمط الحياة السائد في تلك المجتمعات، وهو نمط حياة يتميز في المحل الأول باشتغال الناس بأنواع من النشاط الاقتصادي لا تتعلق بإنتاج الطعام كما هو الحال في الجمع والالتقاط أو الصيد أو القنص أو حياة الرعي أو الزراعة، فهذه كلها ترتبط بأشكال الحياة الأكثر بداءة وتأخرا عن الحياة الحضرية وحياة المدن، وذلك

[1] – محمد حاسم شعبان العاني، **التخطيط الإقليمي: مبادئ وأسس–نظريات وأساليب**. عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع، ط1، 2007، ص19.

[1] – هبة فاروق القبائي، **مرجع سبق ذكره**، ص 05.

فضلا عما تتطلبه الحياة الحضرية بالضرورة من الاستقرار اللازم لقيام نظم اجتماعية، وعلاقات معقدة، ومتشعبة، ومتشابكة بين السكان نتيجة لاختلاف الأصول السلالية التي ينتمون إليها، وتباين عاداتهم وقيمهم الاجتماعية على الأقل في بداية الأمر، لا سيما حين تنزح جماعات عرقية مختلفة إلى منطقة واحدة تستقر فيها، وتؤلف نواة لقيام مجتمع حضري.[2]

ولقد نشأت المدن نتيجة الرغبة في التعايش كمجموعات بالنسبة للأفراد، ولتحقيق الاستقرار الذي كان يحاول الإنسان القديم جاهدا الحصول عليه، فمن الريف والصحراء والغابات، بدأ ينتقل تدريجيا للوصول إلى مفهوم جديد للتعايش، يضمن استقراره، ويحقق له في نفس الوقت الحماية من كل المؤثرات الخارجية، فكان تخطيط المدن القديمة ينطلق من نوعين: التخطيط الدائري والتخطيط ذو المحاور المتعامدة.

إن قيام المدن ونموها مسألة يصعب أن نتبعها بدرجة ملحوظة لأسباب عديدة، ومما لا شك فيه أن المدن انبثقت تعبيرا عن ظروف روحية ومادية واجتماعية وسياسية، وانعكست هذه الصور على تغير المدن ونمو العمارة، ويقصد بنشأة المدن: مرحلة المدينة في فجر قيامها، وتتميز بانضمام بعض القرى لبعضها البعض، واستقرار الحياة الاجتماعية إلى حد ما، وقد قامت المدينة في هذه المرحلة بعد اكتشاف الزراعة وقيام الصناعات البدوية.[1]

ويمكننا تلخيص نشأة المدينة فيما يلي:

رأى ابن خلدون أن المدن الأولى لم تظهر بصورة مفاجئة وسريعة ولكنها مرت بمراحل معينة في عملية نشأتها، واستنتج ابن خلدون أيضا أن المدينة تتأثر إلى حد بعيد بالعناصر الطبيعية للإقليم الذي تقع فيه من حيث حجمها ووظيفتها وعلاقتها الخارجية مع المناطق التي تحيط بها، فالمدينة حسب رأيه لكي تبقى في الوجود لابد وأن تشغل موقعا تتوفر فيه مناطق الرعي والزراعة والوقود ومواد البناء الضرورية لسد حاجة السكان من المواد الأولية والزراعية، ومن دراسة المظاهر الرئيسية لمعظم المدن القديمة المعروفة يمكن اقتراح بعض المقاييس المعتمدة عل الأدلة الأثرية للمراكز القديمة وهي:

- ❖ إن هذه المراكز كانت أكبر حجما وأكثر اتساعا وأشد كثافة من المستوطنات التي سبقتها، وان كانت لا تصل إلى المستوى الحضري الذي عليه العالم في الوقت الحاضر.

---

[2]- **محاضرة نشأة المدينة وتطورها** شوهد يوم 2021/05/11 على الساعة 22:58 عن الموقع الإلكتروني : //www.startimes.com: http

[1] – هبة فاروق القبائي، **مرجع سبق ذكره**، ص 02.

- ❖ أن أغلب سكان المدن القديمة لم ينفصلوا عن الأرض، بل كانوا زراعا إلى جانب طبقات كبيرة من المتخصصين.
- ❖ فضلا عن ذلك فقد امتازت مراكز الحضر القديمة بوجود فائض من السلع يجمع من المنتجين ليكون رأسمال فعال للمدينة.
- ❖ التجارة التي ميزت كل الحضارات.

ولقد لجأ كل مركز حضري للتعبير عن ذاته رمزيا ببناء مبنى عام أو نصب تذكاري، فقد كان للمدن السومرية قلاع كبيرة large cestles أو زقورات ziggurats مصحوبة بالمعابد ومخازن الحبوب في حين ضمت أراضي النيل الأهرامات pyramids ومقابر الملوك، بينما امتازت المدن القديمة بالتركيب الطبقي ومدن السند بقلاعها ومدن المايا maya بأهرامها المتدرجة ومعابدها.[1]

وفيما يلي جدول رقم –02– يوضح التدرج التاريخي لنشأة المدن الأول:

المنطقة	الفترة الحضرية	المدن
ما بين النهرين	3500-4000 ق – م	لاجاش، أور، أروك
مصر	3000 ق- م	سنف، طيبة
السند	2250-3000 ق- م	موهنجودارا، هاربا
الصين	2000 ق – م	شنج، شون، ن، يانج
أمريكا الوسطى	1000 ق م	تيوتهوأكان
الأنديز الوسط	500 ق م	كركو، تهواناكو
نيجيريا	1000 ميلادية	ساجامو، أوو

المصدر : [1] - Shart, J,A: Itroduction to wban Geography, Londonn,1984, P8.

وكل العمران البدوي والحضري يشكلان الحياة الاجتماعية ويتكاملان فيما بينهما، ويعطيان الديناميكية للحياة الاجتماعية داخل المجتمع الإنساني.

[1] – محاضرة نشأة المدينة وتطورها، **موقع الكتروني سبق ذكره**.

وهناك نوع آخر من العمران تحدث عنه ابن خلدون وهو عمران الأرض. وضمن محتوى عمران الأرض الحديث عن البحار والأنهار والأقاليم، ويرى ابن خلدون أن العمران البشري يتركز في المناطق المعتدلة التي تتميز باعتدال المناخ.[1]

❖ **اتجاهات فكر التخطيط العمراني:**

عرف التخطيط كممارسة وكنشاط إنساني منذ عصور ما قبل التاريخ، إلا أن التخطيط كعلم قائم بذاته له أسسه ونظرياته لم يبرز إلى الوجود إلا قبل فترة لسيت بالطويلة، فقد مارس الإنسان التخطيط منذ أن عرف الاستقرار في تجمعات بشرية.

وقد حفظ لنا التاريخ بقايا لهكذا تجمعات بشرية تنم عن نظام تخطيطي خضعت له، ومع تطور فنون العمارة أصبح التخطيط جزء منها وأحد فروعها واستمر الأمر كذلك لقرون طويلة.

إلا أنه مع ظهور الثورة الصناعية تفجرت أسوار المدينة التقليدية وزحفت إليها جحافل الريفيين والقرويين ليستقروا بجوار المناطق الصناعية فطفت على السطح مشاكل عويصة لا قبل للقائمين على شؤون المدينة بها. وعجزت الأطروحات التي يتبناها فن العمارة عن أن تقدم حلولاً شافية لهذا الكم الهائل من المشاكل التي أصبحت المدينة الصناعية تتخبط فيها. ومن هنا بدأ التفكير في وضع أطر جديدة وقواعد نظرية تسعى لأن تحيط بقضايا المدن وتفهم أبعادها وتفكك مشاكلها وتصف عناصرها وتحاول تقد يم ما تيسر من حلول لها، وفيما يلي بعض أهم تلك الاتجاهات[2].

1-الاتجاه التصميمي العمراني في التخطيط Physical Design-Oriented Planning

في البدء كان التخطيط جزء اً من العمارة واستمر لصيقاً بها لقرون طويلة. لهذا لم تكن بداياته الأولى كفن قائم بذاته إلا شكلاً من أشكال التصميم الفيزيقي لأشكال معمارية على نطاق واسع. فلم يقطع الحبل السري الذي يربطه بفن العمارة وبهذا تحددت نظرته للمدينة على اعتبار أنها مبنى ضخم عملاق، تجري عليها نفس القوانين التصميمية التي تتحكم في المبنى الواحد. ومن هذا المنطلق اعتقد أوائل المشتغلين بالتخطيط أن تطبيق نفس أدوات التصميم في العمارة كفيل بأن يحل مشاكل المدن وعمرانها. وهنا لابد من الإشارة أن مشارب وخلفيات معظم المخططين الأوائل كانت معمارية في الأساس.وبالتالي فهم لم يفطموا تماماً من تأثير فن التصميم المعماري ولهذا سعوا جهدهم ليطبقوا مبادئه على قضايا التخطيط. وعلى هذا الأساس كان على التخطيط من

[1] -عامر مصباح: **مرجع سبق ذكره**، ص32-33.

[2] - الطاهر لـدرع، **الاتجاهات الحديثة في نظرية التخطيط العمراني**. جامعة الملك سعود، كـلية العمارة لتخطيط، أكتوبر2013، ص111.

منظورهم أن يهتم بتنظيم المدينة وصياغة شكلها المستقبلي الجميل والمتناسق فاقتصرت وظيفته على وضع الآليات والأدوات الكفيلة بإنتاج شكل عمراني نهائي منظم وجميل.

وقد استمر هذا الاتجاه الشكلي الفيزيقي في التخطيط زمنا طويلا، وقد ساعدت ظروف تاريخية موضوعية اكتساحه ساحة الفكر التخطيطي كل هذه المدة، ولعل أهم هذه الظروف تتمثل في فوضى المدن وعدم انتظام الأنشطة داخلها بسبب تأثيرات الثورة الصناعية ثم ظروف الحرب العالمية والحاجة الملحة لإعادة الإعمار وتجديد ما هدمته الحرب، كل هذه العوامل كانت شروطا موضوعية أدت إلى طرح المشكلة التخطيطية في صيغتها الفيزيقية المرفولوجية فكان الجواب مركزا على جانب الشكل والتصميم وكان الحكم الأول والأخير على الناحية الجمالية للشكل وتناسق عناصر بنائه، وقد تجسد بوضوح في حركة بناء المدن والعواصم الجديدة التي اجتاحت العالم في فترتي الستينات والسبعينات من القرن الماضي، ويكفي في هذا الخصوص أن نذكر على سبيل المثال لا الحصر مدينة شانديغار للوكوربيزييه*[1].

2-اتجاه أنظمة الأنساق التحليلية في التخطيط Systems Analysis-Oriented Planning

بالمقابل ظهر اتجاه آخر يعتمد على دراسة العلاقات الوظيفية القائمة بين المناطق داخل المدينة ذاتها وبين المدن وأريافها والمدن بعضها ببعض، ينهل هذا التيار من تطور العلوم ويتأثر بمناهجها البحثية وأساليبها التحليلية في دراسة العلاقات بين عناصر المنظومة النسقية الواحدة، ومن هذا المنطلق لم تعد الأحكام القيمية على الأشياء والأشكال من منظور جمالي فني بحت بل أصبح الأمر يتعلق بمدى فعالية البناء النسقي ومتانة العلاقات بين عناصره، ومن هنا أصبحت النظرة النسقية للتخطيط تُغلِّب جانب الفعالية في التنظيم والجودة والأداء كما أصبح لا ينظر إلى أشكال المباني بقدر ما يعول على طبيعة العلاقات الاجتماعية التي تربط بين مختلف الفئات في المدينة بعضهم ببعض وبأنشطتهم الاقتصادية الترفيهية وغيرها، ووفقا لهذا المنظور النسقي تغير مفهوم الفراغ من كونه فراغا ذو أبعاد هندسية إلى مفهوم الفراغ الإنساني ذو الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. أي أنه بتعبير آخر تحول مفهوم الفراغ العمراني من فراغ ذي أبعاد فيزيقية محسوسة إلى فراغ ذي أبعاد

* شارل إدوار جانيريه-كري أو كما يُعرف لو كوربوزييه (بالفرنسية: **Charles-Édouard Jeanneret-Gris**أو Le Corbusier؛ 6 تشرين أول/ أكتوبر 1887 - 6 آب/ أغسطس 1965) معماري سويسري/ فرنسي، وأحد رواد عمارة الحداثة في القرن العشرين. اشتهر بإنجازاته ذات الأسلوب الدولي. كان رائداً في الدراسات النظرية للتصميم الحديث وقد كرّس نفسه لتزويد ظروف معيشية أفضل لسكّان المدن المزدحمة. تواصلت مهنته خمسة عقود، بعدما أنشئت البنايات في أوروبا الوسطى، والهند، وروسيا، بالإضافة إلى بناء واحد في الولايات المتحدة. كان أيضاً مخطّطاً، ورسّاماً، ونحّاتاً، وكاتباً، ومصمماً للأثاث. وكان عضوا في المؤتمر الدولي للعمارة الحديثة .

ثقافية رمزية غير مرئية وغير محسوسة مادياً. وما دام الأمر كذلك فإن الأسلوب الذي يناسب التخطيط ليس أسلوب رص الأشكال العمرانية وتناسقها وإنما أسلوب التحليل العلمي للأنساق ودراسة علاقات عناصرها بعضها ببعض. ومن هنا لم يعد التخطيط هو فن صياغة الأشكال وإنما هو أسلوب اتخاذ القرارات التخطيطية السليمة.)

❖ **تعريف التخطيط العمراني:**

سعى الإنسان منذ فجر الخليقة الى تحسين وتطوير وسائل وطرائق حياته وكان سبيله في ذلك جهوده الشخصية التي كانت تنبثق من تفكير بسيط وموضح يهدف الى تأمين حاجاته الأساسية وبالذات الغذاء والكساء والمأوى وبمرور الزمن حاول الإنسان جاهداً وبالذات تطوير وسائل تأمين هذه الحاجات وأيضا تحسين نوعيتها وكانت هذه التدابير بمثابة بدايات متواضعة للعملية التخطيطية التي أخذت بمرور الزمن تتطور بشكل كبير ومتسارع.

لقد استخدم التخطيط في هذه المرحلة من قبل الأفراد والجماعات في معظم جوانب الحياة دون تحديد واضح لمفهومه كسلوك وعملية ولقد استأثرت الجوانب العمرانية بنشاط تخطيطي كبير في عصور التاريخ المختلفة فبناء الاهرامات والمدن القديمة والترع وقنوات الري بمواصفات وخصائص فنية عالية الجودة ينم على قدرات تخطيطية لا يستهان بها.

كذلك فإن اختيار مواقع المستوطنات البشرية في مناطق وفرة المياه والتربة الخصبة والمناخ المعتدل يعكس العلاقة الأزلية التي اكتشفها الإنسان منذ القدم بين حاجاته ومتطلبات حياته من جهة والإمكانيات والموارد المتاحة والكامنة من جهة أخرى.

ولقد كانت المواقع العسكرية والقلاع الدفاعية فوق القمم الجبلية شاهداً آخر على مدى نجاح الإنسان منذ القدم في التعامل مع طبيعة المكان وتخطيط وبرمجة هذا التعامل لتحقيق أهداف محدودة ومنشودة.

وخلاصة القول إن أثار الأمم والحضارات والتي مازالت قائمة حتى وقتنا الحاضر تعكس قدرة هائلة على التخطيط الذي مارسه الإنسان في كل الأزمنة وحاول من خلاله أن يرتقى بأساليب ومستويات معيشته، ويشبع حاجاته المختلفة ويحافظ على إمكانياته وموارده من الهدر والإسراف، حيث إن التخطيط لا ينمو ولا يتطور من فراغ بل يقوم على قواعد وأسس مادية ومعنوية سابقة وحاضرة متجذرة في ماضي وحاضر المكان

وتزخر بتراكم المعارف والتجارب لأهم الحضارات الإنسانية التي سادت في وقتها وكانت هذه التجربة التخطيطية العمرانية هي امتداد طبيعي لهذه الحضارات[1].

من خلال كل ما سبق يمكننا القول أن التخطيط العمراني هو مجموعة من الإجراءات المتكاملة بغرض تحديد الإسكان بمفهومه الشامل، والتوزيع المتناسق المتبادل في المنطقة وهذه لابد أن تشمل الاقتصاد والإعمار التخطيطي والهندسة الخ....

ويجب على المخطط أن يتبع خطة الاقتصاد الوطني لتطوير أي إقليم بحيث ينجح في تطوير الاقتصاد لخدمة السكان بمختلف مستوياتهم المعيشية وذلك بوضع المخططات العامة للمدن والقرى والمراكز الزراعية والصناعية والمنتجة للطاقة.[2]

نشأ التخطيط العمراني كاستجابة لمشاكل اقتصادية واجتماعية محددة[3]، ويعتبر "التخطيط العمراني" المجال الأكثر إلماماً في معالجة المشكلات القائمة في المدن ووضع الأطر المستقبلية لتطويرها، وذلك من خلال الدراسات التنظيمية لنمو وتطور كل جزء من المدينة وتحدد اتجاه ومناطق التوسع بفعالياتها المختلفة.[4]

تخطيط المدن أو التخطيط العمراني هو العملية التي يمكن من خلالها اتخاذ القرارات المتعلقة بقضايا التنمية واستخدام الأرض. ويمكن اعتبار التخطيط أداة لتوجيه وتسهيل حدوث التنمية أو "إعادة التنمية" بأسلوب يفي باحتياجات السكان ولا يضر بالبيئة ويحافظ على الموارد الطبيعية وينتج بيئة تتميز بمستويات عالية من الراحة والرفاهية والجوانب الجمالية.

نجاح ممارسة التخطيط العمراني مرتهنة بتطبيقات عملية عديدة تنبثق من تخصصات ذات علاقة مثل تخطيط النقل والتخطيط لاستخدام الاراضي بالإضافة الى وضع السياسات والاستراتيجيات التنموية لمختلف أوجه الحياة في المدن والريف كتلك التي تتعلق بالسكان والاسكان والاقتصاد والبيئة والحفاظ على التراث والتجديد العمراني. يضاف الى ذلك أيضا ضبط وادارة برامج توفير الخدمات والمرافق العامة المختلفة.

ولإتمام كافة هذه المتطلبات والمهام فان "التخطيط العمراني" يتضمن عملية أساسية لإدارة التنمية وسن الانظمة والضوابط ضمن اطار عمل يمثل مرجعا يتم الاحتكام اليه في كل ما يتعلق بتأثير التنمية العمرانية على

---

[1] – فاروق عباس حيدر، **تخطيط المدن والقرى**. مصر: توزيع منشأة المعارف، الإسكندرية، ط1، 1994، ص14.

[2]– مؤمن محمد ذيب نصر، **التخطيط العمراني من منظور جغرافي**.غزة: د.د.ن، 2013، ص11.

[3]– Petter Hall: **op cit** , p1.

[4] – فائز سعد الشهري، **ممارسات التخطيط العمراني بالمملكة العربية السعودية**، دراسة استكشافية وإطار عام مقترح من السياسات لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة تقنية البناء، العدد 09، أكتوبر2006، ص13.

محيطها وساكنيه. وقد يتضمن ذلك العديد من التطبيقات والاجراءات والشروط على مستوى مخطط المكان العمراني الى مستوى الوحدة المبنية (المجاورة، المجموعة السكانية، المبنى) وبشكل أوضح فإن نجاح التخطيط العمراني يتطلب نجاحا لبرنامج التصميم العمراني في الفراغات العمرانية وتطبيقات أفضل الممارسات المتعلقة بتنسيق المواقع بما يتفق مع مقومات البيئة المحلية ذات العلاقة.[1]

ولعل من أهم ركائزه، الدعوة إلى العمارة البيئية (الخضراء) وهي دعوة إلى التعامل بصورة أفضل مع البيئة، نستطيع في أحد أطرافها تقليل الطاقة المستخدمة عن طريق تصميم أفضل لمدننا وأحيائها ومبانيها وشوارعها وميادينها، السير في نهج تقليل الحمل الحراري في الشوارع.

الإبداع والتفكير العميق في نوعية انتاج المباني، ونوعية عمارة أكثر توافقا مع انسانيتنا وبيئتنا بهذا نستطيع أن نقلل استخدامات الطاقة في الإنارة والتكييف والتهوية والتسخين ونستفيد من تقليل الارتفاعات غير الإنسانية في أدوار المباني السكنية، وبالتالي تحقق العمارة الخضراء مفهوم التنمية المستدامة، فالعمارة البيئية هي دعوة للزمن الحالي والمستقبلي من خلال التفاعل مع البيئة بصورة تكاملية أي التعامل مع عناصر البيئة الحيوية والاجتماعية والمصنوعة لتحقيق الاستمرارية والتوازن مع اسس الحياة.[2]

فالتخطيط العمراني هو محاولة لتهيئة المناخ المناسب الذي يسمح للمجتمعات بإيجاد الوسائل الضرورية لتحقيق اطار معيشي ملائم لسكانها، أين تتوفر فيه أسباب الراحة والرفاهية داخل المدن، كما أنه يسعى إلى تقييم الحياة العمرانية والريفية، وإيجاد حلول هندسية للمشاكل العمرانية مثل التضخم السكاني، العشوائيات، أزمات المرور، تنظيم الحركة بين السكان والخدمات.

مستويات التخطيط العمراني:

وصنف البعض التخطيط ليشمل مستويات مختلفة بداية من الوحدة التخطيطية الصغرى، وهي القرية أو المدينة إلى نطاق الوطن بأكمله إلى المستوى العالمي.

وهكذا أصبح له مستويات أربع هي: [3]

[1] – عبد الإله بن محمد المعيوف، **التخطيط والتصميم العمراني (اسس ومبادئ عامة)**.المملكة العربية السعودية: جامعة الملك سعود، ط1، 2011، ص13.

2– قاسم مصطفى خالد، **إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة**، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2007، ص79.

[3]–حسين عبد الحميد أحمد رشوان، **مرجع سبق ذكره**، ص11،ص 12.

1-التخطيط على المستوى المحلي:

وهو يعالج القرية أو الحي كوحدة واحدة حيث يهتم هذا المستوى بعملية التطوير العمراني، وتوزيع استعمالات الأراضي وحركة النقل والمرور وما يتعلقا بتحسين البيئة وتغيراتها لتحقيق جميع المتطلبات المعيشية المختلفة من اجتماعية وصحية وثقافية وسياسية واقتصادية وغيرها.

2-التخطيط على المستوى الإقليمي أو المحلي:

وذلك كالذي تقوم به بعض الدول ذات المساحة الواسعة لكل ولاية أو منطقة أو مدينة، وهو يعالج كوحدة تلك المجموعات من المدن والقرى والأراضي والثروات التي يضمها إقليم ذو صفات طبيعية واجتماعية واقتصادية تجعل منه وحدة تخطيطية متكاملة.

ولعمل التخطيط الشامل للإقليم يتم الآتي:

1-إعداد مسح شامل للإقليم يهدف إلى الكشف عن موارده وكيفية استخدامها والتعرف على احتياجاته ومشاكله الحقيقية.

2-تحليل بيانات المسح الشامل وإجراء الدراسات الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية، وذلك لتحديد الاستعمال الأمثل لكل جزء من أرض الإقليم وتحديد الحجم الأمثل من السكان الذي يمكن أن يستوعبه الإقليم.

3-بناء على هذه التحليلات، وفي إطار سياسة عامة للإقليم يتم تحضير المخطط العام الشامل للإقليم محتويات على الدراسات والتوصيات اللازمة.[1]

هناك ثلاثة مظاهر لها تأثير كبير وفعال على التخطيط الإقليمي خاصة وهي: [2]

- ❖ النمو السكاني السريع والذي أدى إلى التفاوت في كثافات السكان وتوزيعها على المناطق المختلفة، فهناك أقاليم ذات كثافات عالية جدا وأخرى تفتقر الى السكان، وعمل شبكات للنقل والمواصلات الحديثة للربط بين تمركز السكان أدى إلى اتساع رقعة هذه التكتلات الحضرية نتيجة لسهولة امتدادها على طول هذه الطرق.
- ❖ الرغبة الشديدة في التحضر ودخول المدينة التي كان لها تأثير على:
  - الهيكل الاجتماعي وضرورة العمل على التغير طبقا لاحتياجات ومتطلبات العصر الحديث.

[1] – حسين عبد الحميد أحمد رشوان، **مرجع سبق ذكره**، ص12.

[2] – اسماعيل عبد العزيز عامر، **المشاكل التخطيطية ما بين القرنين العشرين والواحد والعشرين**.د.د.ن، د.م.ن، ص25.

- عدم التوازن بين المجتمعات الحضرية والريفية نتيجة العوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- الحاجة لتحديد حجم أمثل للتجمعات كوحدة متكاملة اجتماعية واقتصادية مع تحديد دور ووظيفة كل تجمع تفاديا لظهور التجمعات السكنية الصغيرة المبعثرة وغير الاقتصادية.

❖ التطور الاقتصادي السريع المصحوب بعمليات تكنولوجية وصناعية كان له تأثير مباشر على الانشطة مما ادى لظهور المشاكل الآتية:

- عدم توازن النمو الاقتصادي بين اقاليم البلد الواحد.
- ظهور التكتلات والتجمعات الاقتصادية وتأثيرها على التخطيط الاقليمي، حيث تعتبر اقطاب جذب اقتصادية للأنشطة والايدي العاملة.
- اختلاف مستويات تطور البلد وظهور دول متقدمة، دول في مرحلة النمو ودول متخلفة.

3-التخطيط على المستوى القومي:

وهو المستوى الذي يشتمل الدولة ككل، وهو عبارة عن دراسة شاملة لحال السكان الاجتماعية، وحالة البلاد الطبيعية. ويهدف هذا التخطيط إلى تنمية اقتصاديات الدولة للوصول بها إلى أقصى درجة من الاكتفاء الذاتي، وتحسين مستوى الخدمات الصحية والعمل، ورقي التنظيمات الاجتماعية. وهو يضم دراسة شاملة لحالة السكان الاجتماعية ويشمل ذلك الآتي:

1-توزيع السكان وخصائصهم ومواليد_ وفيات_ تركيب عمري، شرائح اجتماعية.

2-التوطن الصناعي وعلاقته بالأقاليم المختلفة.

3-التوطن الزراعي والاصلاحات القروية.

4-التوطن العمراني وانشاء المجتمعات الجديدة.

5-تحديد شبكات للمواصلات المناسبة البرية والحديدية وغيرها.

6-استثمار مصادر القوى المختلفة والثروات الطبيعية.

7-استثمار وتنظيم المواقع الطبيعية المختلفة كالصحاري والغابات والبحيرات.

4-التخطيط على المستوى العالمي:

وهو يعالج التخطيط على المستوى الإقليمي والدولي، فهو يعالج التخطيط على مستوى أكثر من دولة في منطقة واحدة، ذات خواص مشتركة، مثل، المنطقة العربية، أو السوق الأوروبية المشتركة، أو الدول الاشتراكية،

وقد يمتد ليشمل دول العالم، وهو المستوى الذي تقوم به الأمم المتحدة في. مجالات الثقافة والتعليم والزراعة والصناعة والعدل والصحة.

ومن الضروري التنسيق بين الخطة القومية والخطة الإقليمية، إذ لا ضمان لاستمرار التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمعات المحلية الا اذا ساندتها عمليات التخطيط العام وقواه.[1]

فالتخطيط أربع مستويات تمثلت اساسا في التخطيط على المستوى المحلي، التخطيط على المستوى الإقليمي أو المحلي، التخطيط على المستوى القومي، التخطيط على المستوى العالمي.

المطلب الثالث: شروط ومتطلبات قيام التخطيط العمراني:

هناك مجموعة من الشروط التي ينبغي اتباعها في عملية التخطيط وهذه الشروط تختلف عن بعضها باختلاف نوع عملية التخطيط، وتنقسم شروط عملية التخطيط إلى: [2]

أ–الشروط الواجب اتباعها في التخطيط العمراني:

هناك مجموعة من الشروط يتم اتباعها في عملية القيام بالتخطيط العمراني وهذه الشروط هي:

1–دراسة إمكانية إنشاء أماكن سكنية جديدة ومواقع صناعية

2–دراسة الوضع القائم للمناطق المأهولة والمواقع السكنية

3–وضع خريطة جيوغرافية وموقعية مبيناً عليها:

أ– المواقع السكنية والتجارية.

ب– المواقع الصناعية.

ت– المواقع الزراعية.

ث– المواقع السياحية.

ج– مواقع الخدمات.

ب– الشروط التي يمكن اتباعها عند التخطيط العمراني الزراعي:

توجد مجموعة من الشروط يمكن اتباعها أثناء القيام بعملية التخطيط العمراني الزراعي وهي:

1–وضع خطط للاستثمار الأمثل للأراضي مستقبلاً.

[1] – اسماعيل عبد العزيز عامر، **مرجع سبق ذكره**، ص25.

[2] – مؤمن محمد ذيب نصر، **مرجع سبق ذكره**، ص، ص.13، 14.

2-وضع خطط لتطوير المزارع بمختلف أنواعها سواء زراعية أو خاصة بتربية الحيوانات

3-الحفاظ على التربة والأراضي الزراعية بإنشاء أحزمة خضراء حول الأراضي الزراعية تعمل كمصدات للرياح.

1-إنشاء شبكة من الطرق تربط بين الأراضي الزراعية والأقاليم الأخرى.

2-تقديم مختلف الخدمات للقرى والوحدات السكنية الخاصة بالمزارعين.

3-إنشاء وحدات سكنية خاصة بالعاملين في مجال الزراعة.

ج- الشروط التي يمكن اتباعها عند التخطيط العمراني للمراكز السياحية والترفيهية:

إن عملية القيام بالتخطيط العمراني للمراكز السياحية والترفيهية تتطلب العديد من الشروط التي يجب اتباعها لنجاح عملية التخطيط وهي:

1-الإستخدام الأمثل للمناطق السياحية بنوع الوظيفة أو الخدمة السياحية التي سوف تؤديها.

2-تحديد المناطق الصالحة لإنشاء العمران السياحي.

3-إنشاء الفنادق والقرى السياحية وفق الشروط التي تلائم راحة الإنسان.

1-الإستخدام الأمثل للطبيعة في إنشاء المراكز السياحية.

2-توفير شبكة من النقل والمواصلات.

3-مراعات العوامل الصحية.

4-إتباع نمط عمراني مميز وجذاب.

5-توفر عنصر الأمن والأمان في المواقع السياحية.

ويمكن استخدام جميع هذه الشروط مجتمعة أثناء القيام بعملية التخطيط العمراني وذلك لأنه يستلزم توفير مختلف وسائل الراحة للإنسان داخل المدن وهذا يتطلب تنوع الخدمات التي تقدم داخل هذه المدن وأيضا كثير من المدن تجمع أكثر من وظيفة تقوم بتقديمها للإنسان لذلك يحرص المخططين على استخدام مختلف وسائل وعمليات التخطيط من أجل توفير بيئة تلائم وتناسب راحة الإنسان داخل المدن.[1]

[1] - حسين عبد الحميد أحمد رشوان، **مرجع سبق ذكره**، ص11-12.

متطلبات التخطيط العمراني وآلياته:

خلال القرن الحالي تواجدت اليات التخطيط عامة والتخطيط العمراني خاصة فهناك أجهزة بكل دولة تعمل على وضع السياسات القومية وأخرى لدراسة المخططات الاقليمية المختلفة بالدولة وأجهزة خاصة بالتخطيط المحلي للمدن وإعادة تخطيطها وتنفيذها.

وآليات العمل في التخطيط ذات اتجاهين من القمة للقاعدة والعكس حيث يبدأ صانعوا القرار والمخططون كقمة ومصدر القرار بتحديد الاهداف من خلال الاجهزة المعنية الى ان تصل إلى القاعدة وهي المجتمع بفئاته السكانية ويتم عمل المسوحات وجميع المعلومات اللازمة من كافة النواحي والتعرف على الاحتياجات وتصعيدها للقمة ثانيا لوضع المخططات اللازمة بآليات التخطيط من أجل تحقيق الاهداف.

و مع تطور وتوسع المدن وتعدد وظائفها وتشعب انشطتها وازدياد اعداد سكانها ظهرت وخصوصا بعد مرحلة الثورة الصناعية الكبرى ظهرت حاجة ملحة لتنظيم وتوزيع موارد المدن بشكل يقود الى تقليل اثار التنمية الصناعية السيئة التي انعكست على ملوثات بيئية وهدر بالموارد الطبيعية لمعظم المدن الاوربية هذا من جهة كما ان نتائج الحربين العالميتين وما خلفته من دمار واسع لمعظم دول العالم شخص الحاجة الى ادارة المدن واعادة توزيع مواردها بما يضمن تلافي المشاكل والمعوقات التي وقعت فيها تلك المدن مستقبلا وبما يضمن المحافظة على ما تتمتع به من موارد بدأت تتعرض اما للتلويث او النضوب، وهكذا تطور تخطيط المدن الى ما نسميه بالتخطيط الحديث أو المعاصر المستند إلى:

-تخطيط الكثافة السكانية وتوزيعها المتوازن.

-إعادة تنظيم مراكز المدن وتوفير الخدمات العامة الأساسية والمرافق المختلفة بما يخدم سكان المدينة، ويحقق العدالة الاجتماعية مع الحفاظ على المناطق الأثرية في المدينة والجمع بين عناصر الكفاءة والجمال والإبداع الذي يحقق التوازن بين جمال المدينة وكفاءة التخطيط على مختلف مستويات المدينة.

-تحديد مشاكل النمو الحضري للمدن القائمة ووضع الحلول المناسبة لها.

-التجديد الحضري مع الحفاظ على الأبنية الأثرية والتراثية في المدن.

- تخطيط مدن جديدة وفق أسس ونظريات حديثة.

ولعل من أهم اهداف التخطيط العمراني عامة هو المجتمع وكيفية التعامل من خلال خطط التنمية للفرد والاسرة ثم المناطق السكنية بخدماتها يليها الحي السكاني بمركز خدماته إلى المدينة ومركزها الرئيسي والاقاليم الواقعة فيه ذلك من خلال الدراسات البيئية والطبيعية والاجتماعية والاقتصادية وخطط التنفيذ. [1]

[1] – اسماعيل عبد العزيز عامر، **مرجع سبق ذكره**، ص44.

المبحث الثاني: ماهية التنمية المستدامة

لقد أصبح موضوع التنمية المستدامة محور اهتمام عالمي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والتنمية العالمية. فقد تحولت الاستدامة التنموية إلى مدرسة فكرية عالمية تتبناها العديد من الدول، سواء المتقدمة أو النامية، حيث تدعمها هيئات رسمية وشعبية ومنظمات المجتمع المدني وتطالب بتطبيقها. وقد تم تنظيم قمم ومؤتمرات وندوات عديدة لمناقشة هذا الموضوع. ورغم الانتشار السريع لمفهوم التنمية المستدامة منذ ظهوره، إلا أنه لا يزال يحمل بعض الغموض، سواء كمفهوم أو كفلسفة علمية، ويُفسر بطرق متنوعة من قبل الكثيرين، لذا قبل التطرق لمفهوم التنمية المستدامة سوف نقوم في هذا المبحث بتحديد السياق التاريخي لظهور مصطلح التنمية المستدامة ثم نتطرق إلى مختلف التعريفات لها وأهم أهدافها.

المطلب الأول: التطور التاريخي لمفهوم التنمية المستدامة.

أصبحت التنمية المستدامة تحتل مكانا بارزا على المستوى الدولي، ومطلب أساسي لتحقيق العدالة والإنصاف في توزيع المكاسب والثروات بين الأجيال المختلفة، وبهذا فهي نمط تنموي تمتاز بالعقلانية والرشد وإجراءات المحافظة على الموارد الطبيعية من جهة أخرى، من المؤكد أن التنمية الحقيقية لن تتحقق إلا في ظل بيئة سليمة لأن الاستغلال الجائر والغير رشيد للموارد الطبيعية يؤدي إلى هدم النظم الايكولوجية التي تحول دون تحقيق التنمية.

بدأ الاهتمام بالتنمية بصورة كبيرة بعد الحرب العالمية الثانية وهذا نتيجة لتزايد عدد الدول والتطور السكاني الكبير، وبروز دور هيئة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وموقفها اتجاه إنماء الدول النامية، بالإضافة إلى الرخاء المحقق في البلدان الصناعية واستقلال الكثير من البلدان المستعمرة.[1]

و على هذا الأساس تعتبر التنمية من القضايا الهامة والأولى في العالم، حيث سارعت معظم الدول لوضع خطط ومشاريع تسعى للنهوض من خلالها بأبنيتها الاقتصادية والاجتماعية، ورفع المستوى المعيشي للأفراد داخل المجتمع على اعتبار أن التنمية هي ذلك التغير المخطط والمقصود بهدف تحسين المجتمعات، وهذا الأمر بينه

[1] – محمد عزيز عجمية، محمد علي الليثي، **التنمية الاقتصادية مفهومها نظرياتها وسياساتها**، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2004، ص14-19.

بداية الفكر التاريخي التنموي منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وحتى منتصف العقد السادس من القرن العشرين، والذي ركز على النمو الاقتصادي كأحد العوامل الأساسية لتحقيق التنمية.[1]

حيث يشير النمو الاقتصادي إلى الزيادة في الناتج المحلي الإجمالي أو الدخل الوطني مما يؤدي إلى زيادة في متوسط نصيب الفرد من الدخل الوطني مع الزيادة في عناصر الإنتاج، بينما تعتبر التنمية الاقتصادية ظاهرة مركبة تتضمن النمو الاقتصادي كأحد عناصرها الهامة، بالإضـــافة حدوث تغير في الهياكل الاقتصادية والاجتماعية ولهذا فان التنمية أشمل من النمو إذ أنها تعني النمو بالإضافة إلى التغيير.[2]

لقد تطور مفهوم التنمية مع تطور البشرية، ففي فترة الخمسينيات اهتمت بالرفاه الاجتماعي لتنتقل في الستينيات بالاهتمام بالتدريب والتعيين، ومرحلة السبعينيات التركيز على تخفيف حدة الفقر وتأمين الحاجات الأساسية للبشر، غير أن مرحلة الثمانينات نجد إغفال للجانب البشري حيث تم التركيز هنا على سياسات التكيف الهيكلي لصندوق النقـــد الـــدولي، وعند بداية التسعينيات بدر برنامج الأمم المتحدة إلى إعادة التركيز على الجانب البشري في التنمية.[3]

بعدما ذاع مصطلح التنمية والنمو الاقتصادي الذي تناولته دول العالم بهـــدف الخروج من دائرة التخلف ودفع اقتصادياتها وتقليص الفجوة بين الأغنياء والفقراء إلا أنه ظهرت بعض المضاعفات التي أثرت على الجانب البيئي، على اعتبار أن اختيار مشروعات التنمية يتم دون اعتـــبار للبيئة ونادرا مـــتا نوقشت الأسبـــاب الاقتصادية والاجتماعية التي كانت سببـــــا من أسباب التدهور البيئي.

و نظرا للمشاكل التي واجهها العـــــالم من تلوث بمختلف أشكـــاله وزيادة المخلفـــــات الصـــــلبة والخطيرة، وتآكل طبقة الأوزون واستنزاف الموارد الطبيعية والنمو السكاني السريع بالإضافة إلى فقدان الأراضي الزراعية والتصحر والتغير المناخي، أو ما يعرف بالاحتباس الحراري واكتظاظ المدن، وفي ظل كل هذه المشاكل أدركت دول العالم أن التنمية التي سعت إلى تحقيقها قد نمت على حساب قاعـــدة الموارد الطبيعية وأنه لابد من إعادة مراجعة موضوع التنمية.

---

[1] – مراد مناصر، **التنمية المستدامة وتحدياتها في الجزائر**، مجلة التواصل، العدد السادس والعشرون، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير، جامعة البليدة، 2010، ص 132.

[2] – السعيد دراجي، **التنمية المستدامة من منظور اقتصادي إسلامي**، الملتقى العلمي الدولي حول سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، 20-21 نوفمبر 2012، ص 46.

[3]– مراد مناصر، **مرجع سبق ذكره**، ص 133.

وما يمكن ملاحظته أن جل هذه المشاكل انعكست بدرجة كبيرة على دول العالم الثالث المجبرة على تأمين حاجاتها الأساسية والضرورية في بيئة مليئة بالمخاطر، الفقر والنمو السكاني المتزايد، وفي المقابل نجد الدول الغربية مهتمة بالتطوير في مختلف المجالات وتكوين قيم ووضع مجموعة من الأهداف والخطط في سبيل الحد من أثار التنمية التقليدية التي محورها الأساسي الموارد الطبيعية لتقوم هذه التنمية بتمزيق العديد من الدول الفقيرة.

وعلى هذا الأساس ومن أجل تصحيح الوضع القائم أدركت دول العالم أنه لا سبيل لتحقيق التنمية دون مراعاة البيئة وتجنب المخاطر المؤثرة عليها وبالإضافة إلى الاهتمام بالعنصر البشري كالحق في التعليم والصحة، الحق في الأمن والحق في التنمية والتطور والمحافظة على البيئة ومواردها في الحاضر والمستقبل، كل هذه الحقوق برزت في العقود الماضية في إطار ما يعرف " **بالتنمية المستدامة**".

التنمية المستدامة مفهوم حديث نسبيا حيث بدأت تستخدم كثيرا في الأدب التنموي المعاصر، وأصبحت الاستدامة مدرسة فكرية تنشر أفكارها في معظم دول العالم الصناعي والنامي على حد سواء، وتستخدم التنمية المستدامة أو المتواصلة والمستمرة للتعبير عن التنمية التي تسعى لإشباع حاجات الجيل الحاضر ومراعاة حقوق الأجيال القادمة، والحفاظ على الموارد الطبيعية والبيئة من جهة أخرى. [1]

تعالج التنمية المستدامة مشاكل مختلفة والتي اتفق على مناقشتها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، حيث تناولوها من جذورها البيئية والاجتماعية، الاقتصادية والسياسية حيث تتضمن موضوعات معقدة وغالبا ما يكون من الصعوبة تعريفها أو إيجاد الحلول لها مثل الحد من الفقر وتغيير أنماط الاستهلاك، والتحكم في النمو السكاني العالمي، وحماية صحة الإنسان، إضافة إلى المواضيع التي تتضمن حماية الأرض التي نعيش عليها والماء الذي نشربه والهواء الذي نتنفسه والموارد التي نستخدمها، وكأهم التحديات المعاصرة نجد التغير المناخي وفقدان التنوع البيولوجي.[2]

وعلى هذا الأساس ومن أجل إعادة تصحيح الوضع القائم عقدت العديد من المؤتمرات لدراسة مشكلة التدهور البيئي في إطار ما يصطلح عليه بفكرة التنمية المستدامة التي أحدثت ثورة في أدبيات الفكر التنموي، إذ

[1] – عبد القادر محمد عبد القادر عطية، **اتجاهات حديثة في التنمية**، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2002-2003، ص ص29، 30.

[2] – منظمة الأمم المتحدة للعلوم والثقافة، **التربية من أجل التنمية المستدامة**، متوفرة على الموقع http: /www.unesco.org تم الاطلاع عليها يوم (02/10/ 2016) على الساعة (12: 02).

أنه ولأول مرة تم دمج الاحتياجات الاقتصادية، الاجتماعية والبيئية، ما يدل على أن ظهور فكرة التنمية المستدامة للوجود لم يكن وليد الصدفة بل نتيجة لمجهودات مستمرة لصناع القرار والمنظمات والهيئات الدولية والخبراء والعلماء وفيما يلي سنتطرق لأهم المحطات التي تطور من خلالها مفهوم التنمية المستدامة:

✓ **مؤتمر نادي روما 1968:**

انعقد مؤتمر نادي روما في سنة 1968، ضم العديد من الخبراء والمفكرين الاقتصاديين وكذا رجال الأعمال، ودعا هذا المؤتمر إلى ضرورة إجراء أبحاث تخص مجالات التطور العلمي لتحديث النمو في الدول المتقدمة، ونشر من خلال هذا المؤتمر تقريرا مفصلا حول التطور البشري واستغلال الموارد الاقتصادية، وأهم ما جاء به هذا المؤتمر تقرير بعنوان "**حدود النمو**" والذي يشرح محدودية الموارد.[1]

قدم نادي روما سيناريو لمستقبل العالم اعتمد على التفاعلات بين السكان والإنتاج الصناعي والخدماتي وموارد الغذاء، التلوث واستنزاف الموارد الطبيعية، وخلص على أنه مع استمرار الوضع في العالم بنفس أنماط ومعدلات استنزاف الموارد فان ذلك سيؤدي إلى استنزاف شبه كامل للموارد الطبيعية، ووجود مستويات مرتفعة من التلوث البيئي سيؤدي إلى كوارث في العالم.[2]

✓ **إعلان كوكويوك1974:**

نبه هذا الإعلان إلى التفاوت والفوارق العالمية التي كانت قائمة آنذاك، وافق على عدة مبادئ أهمها:

- العوامل الاقتصادية والاجتماعية هي السبب الرئيس للتدهور البيئي.
- توفير الحاجات الضرورية للإنسان دون تجاوز النظم البيئية وأن تكون للجيل الحالي رؤية مستقبلية.
- الوفاء بحاجات الحاضر دون الحد من حاجات الأجيال القادمة.
- الإدارة الواعية للمصادر المتاحة للقدرات البيئية وتأهيل البيئة التي تعرضت للتدهور وسوء الاستغلال.
- سياسة التوقعات والوقاية.
- وضع سياسات للبيئة والتنمية نابعة من الحاجات القابلة للاستمرار.

✓ **مؤتمر ستوكهولم 1982:**

[1] – محمد عبد البديع، **اقتصاد حماية البيئة**، مصر: دار الأمين للنشر والتوزيع، 2008، ص 294.

[2] – عصام الحناوي، **الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة البعد البيئي**، بيروت: دار العربية للعلوم، المجلد الثاني، 2006، ص 35.

يعتبر هذا المؤتمر بمثابة الخطوة الهامة نحو الاهتمام بالبيئة في رسم السياسات التنموية، حيث ناقش المؤتمر لأول مرة القضايا البيئية وعلاقتها بواقع الفقر، الأمراض وغيرها من المشاكل الأخرى. توصل مؤتمر ستوكهولم إلى تبني 26 مبدأ و109 توصية التي تهدف إلى توحيد العمل الدولي لحماية البيئة، وفي سنة 1982 وضع برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقريرا مفصلا عن الحالة العالمية للبيئة، ومن خلال هذا المؤتمر زاد التأكيد على أن المكونات الطبيعية لكوكب الأرض تشكل في مجملها نظام الحياة الذي يعتمد عليه لبقاء الأجيال ومستقبلها وازدهارها. وخلص بأنه لا يمكن النظر للتنمية على أنها مجرد معدل النمو في الدخل القومي أو تراكم رأس المال، وإنما يجب أن تشمل الجوانب النوعية الأخرى مثل تحسين توزيع الدخل وتوسيع الخيارات المتاحة للإنسان من فرص العمالة والدخل واكتساب المعارف والتربية والصـــــحة وغيرها من متطلبات المعيشة الكريمة المادية وغير المادية.[1]

✓ **تقرير برونتلاند 1987**:

اصدرت اللجنة الدولية للبيئة والتنمية تقريرا بعنوان " **مستقبلنا المشترك** "، ويعرف أيضا بتقرير برونتلاند نسبة إلى رئيسة الوزراء، حيث احتوى التقرير فصلا كاملا عن التنمية المستدامة وتضمن تعريفا دقيقا للتنمية المستدامة ومن أهم المبادئ التي جاء بها تقرير برونتلاند نجد ما يلي: [2]

- التعاون الدولي لتجاوز مشكل الفقر.
- التوازن بين النمو الاقتصادي والمجال الاجتماعي.
- الاستغلال العقلاني والمستديم للموارد الطبيعية.
- تغيير أنماط الاستهلاك وجعلها أكثر ملائمة للبيئة.
- الاتجاه نحو التكنولوجيا الحديثة.
- التعاون الدولي لمواجهة ظاهرة التغيرات المناخية. [3]

✓ **مؤتمر قمة الأرض " ريو دي جانيرو" 1992**:

تعتبر قمة الأرض ريو دي جانيرو القمة الثانية بعد مؤتمر ستوكهولم وشاركت فيه 182 حكومة، وتعتبر القمة نقطة تحول في مجال التنمية المستدامة إذ أدت إلى زيـــــادة الوعي بالمســـائل البيئية والتأكيد على

[1] – عصام الحناوي، **ارجع سبق ذكره**، ص 35.

[2] – عثمان محمد غنيم، ماجدة أبو زنط، **التنمية المستدامة، فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها**، عمان: دار الصفاء، 2007، ص 21.

[3] – عبد الخالق عبد الله، **التنمية المستدامة والعلاقة بين البيئة والتنمية**، مجلة المستقبل العربي، العدد 167، بيروت 1993، ص 95.

مفهوم التنمية المستدامة، وقد أضفى المؤتمر على التنمية المستدامة طابع الشرعية وربط البيئة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ودعا إلى المشاركة الشعبية في سياسات التنمية.[1]

خرجت القمة بمجموعة من النتائج حيث تم الـــوضع فيها معـــاهدة الحـــد من التغير المناخي والحفاظ على التنوع البيولوجي، بالإضافة إلى ميثاق الأرض الذي حدد المبادئ التي يجب الالتزام بها فيما يخص علاقة الفرد بالبيئة المحيطة به، كـــما تم صياغة ما يعرف بجدول أعمال القرن 21 وإرشاد الدول والحكومات لمحاربة كافة أشكال الفقر والحد من الاستغلال الغير عقلاني للموارد الطبيعية.

- ✓ **بروتوكول كيوتو 1997**:

يعتبر بروتوكول كيوتو منعرجا حـــاسما فيما يخص الحـــماية الدولية للبيئة شارك فيها أكثر من عشرة آلاف مشارك، وفيها تم إقرار بروتوكول كيوتو الذي يهدف إلى الحد من نشر الغازات الملوثة للبيئة والمسببة للاحتباس الحراري، وتضـــمن هذه الاتفاقية أهـــداف صارمة للحد من الغازات، ما يمكن القول عن بروتوكول كيوتو أنه لم يتم المصادقة عليه من طرف الدول المؤثرة في الاقتصاد العالمي مثل الولايات المتحدة الأمريكية، الصين، كندا وروسيا. [2]

- ✓ **مؤتمر جوهانسبورغ 2002**:

تم في هذا المؤتمر مراجعة حصيلة استجابة العالم لفكرة التنمية المستدامة، ولقد خرج هذا المؤتمر بعدة نتائج أهمها ضرورة محاربة الفقر وتحسين الـمستوى الـمعيشـــي والرعاية الصـــحية وتعزيز استخدام الطاقات المتجددة، استعرض المـؤتمر التحديات والفرص التي يمكن أن تؤثر في إمكانيات تحقيق التنمية المستدامة، وصدر عن القمة خطة عمل أطلق عليها خطة جوهانسبورغ التي تستهدف الإســراع في تنــفيذ الأهداف والغايات الواردة في جدول أعمـــال القرن الواحد والعشرين.[3]

كما عقد عقب هذا المؤتمر العديد من المؤتمرات مثل مؤتمر الأمم المتحدة في اسبانيا حول التصحر سنة 2007، ومن نفس تم عقد مؤتمر خاص بالمنظمات الغير حكومية بمقر الأمم المتحدة في نيويورك، خرج هذا المؤتمر ببيان نص على أن ظاهرة تغير المناخ ظاهرة عالمية وتؤثر على الجميع كما تم عقد مؤتمر تحـــت عنوان "

---

[1] – سايح بوزيد، **دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية (حالة الجزائر)**، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد وتنمية، جامعة تلمسان، 2012-2013، ص ص69، 70.

[2] – خبابة عبد الله، **التنمية الشاملة المستدامة المبادئ والتنفيذ من مؤتمر ريو دي جانيرو إلى مؤتمر بالي 2007**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي، التنمية المستدامة والكفاءات الاستخدامية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، ص 75.

[3] – سايح بوزيد، **المرجع السابق**، ص 74.

المستقبل بين أيدينا" للتصـــدي لظاهرة تغير المناخ والنتائج السلبية التي تنجر عن هذه الظاهرة كخطوة لتحضير مؤتمر بالي الخاص بتغير المناخ الذي عقد بإندونيسيا، والمؤتمر الدولي الثاني لتغير المنـــاخ حيث تم التـــطرق فيه إلى تغير المناخ وتأثيره على القطاع السياحي، عقد هذا المؤتمر في سويسرا.

نالت التنمية المستدامة الاهتمام الكبير من طرف الغرب وهذا واضح من خلال المؤتمرات التي عقـــدت لـــدراستها ومحاولة إيجاد المـــشاكل والمعوقات التي تحـــول دون تحقيقها، وفي المقابل نجد أن التنمية المستدامة نالت اهتمام الوطن العربي من خـــلال البحـــوث والدراسات والندوات والتصريحات الرسمية، إلى جانب مشاركة العديد من الدول العربية في العديد من المؤتمرات العالمية للبيئة والمؤتمر العـــالمي حـــول التنمية والبيئة في ريو دي جانيرو بالبرازيل ومؤتمر قمة الأرض بجوهانسبورغ بجنوب إفريقيا.[1]

من خلال ما تقدم يمكن القول أن التنمية المستدامة نشأة بفعل المشاكل التي كان لها الأثر الكبير في توضيح الصلة القائمة بين البيئة والتنمية، على حســـاب تحقيق النمو الاقتصادي وزيادة الإنتاج دون مراعاة حقوق الأجيال القادمة واستنزاف الموارد الطبيعية، فالإنسان وظف هذه الموارد دون الالتفات إلى عواقب ذلك على النظم البيئية المختلفة، وكان الإنسان دائم البحث عن طرق جديدة يتجاوز بها محدودية الموارد الطبيعية.

المطلب الثاني: مفهوم التنمية المستدامة:

قصد تحديد مفهوم التنمية المستدامة يقتضى منا الإلمام بكل جوانبه المختلفة عن طريق وضع تعريف دقيق لمعنى التنمية ثم نتطرق لمفهموم الإستدامة.

❖ مفهوم التنمية لغة:

يرجع تعبير لفظة التنمية في اللغة العربية بأنها مشتقة من كلمة (نمى) بمعنى الزيادة والانتشار، أي مأخوذة من نما ينمو نمواً بمعنى الزيادة في الشيء، فيقال مثلاً نما المال نمواً. وتوضع كمقابل لكلمة development في اللغة الانجليزية وهي ترجمة غير حرفية والتي تعني التطوير في مختلف الأبحاث والدراسات.

لفظ التنمية مشتق من نمى بمعنى الزيادة، يقال نمى ينمي نميا ونميا ونماء، زاد وكثر، ومنه نميت النار تنمية إذا ألقيت عليها حطبا وذكيتها به.[2]

---

[1] – عصام يحي الفيلالي، **التنمية المستدامة في الوطن العربي بين الواقع والمأمول**، جامعة الملك عبد العزيز: مركز سلسلة الإنتاج الإعلامي، ص09.

[2] – ابن منظور، **لسان العرب**. دار صادر، بيروت، ج: 6، ص 724.

التنمية: العمل على التطوير والنمو.[1]

❖ **مفهوم التنمية اصطلاحا:**

التنمية هي العملية التي يتحقق من خلالها التقدم التدريجي في المجال المادي والاجتماعي، وهي واقع يعمل على تحسين نوعية الحياة.[2]

يقصد بها الجهود المنظمة التي تبذل وفق تخطيط مرسوم للتنسيق بين الإمكانيات البشرية والمادية المتاحة في وسط اجتماعي معين من أجل تحقيق مستويات أعلى للدخل القومي والدخول الفردية ومستويات أعلى للمعيشة والحياة الاجتماعية في نواحيها المختلفة للوصول إلى تحقيق أعلى مستوى ممكن من الرفاهية الاجتماعية، والتي ينبغي أن تتم دون هدم أو تشويه الشخصية الثقافية للشعوب.[3]

❖ **مفهوم الاستدامة لغة:** استدام: يستديم، استدم، استدامة الشيء: طلب دوامه وتأنى فيه.[4]

مستديم: المستديم هو الثابت المستمر غير المنقطع.[5]

المستدامة: من المرجح أن تستمر طويلا[6].

❖ **مفهوم الاستدامة اصطلاحا:**

عرف بعض الفقهاء الاستدامة على أنها " مفهوم بيئي في الأساس، ويقصد بها المحافظة على استمرارية الحياة اعتمادا على الموارد الطبيعية، غير أن هذا المفهوم تطور وأصبح اليوم ما يعرف استدامة للبشر، ويقصد بها القدرة على حفظ نوعية الحياة التي نعيشها على المدى الطويل وهذا بدوره يعتمد على حفظ العالم الطبيعي والاستخدام المسؤول للموارد الطبيعية ".

تعرف الاستدامة على أنها محاولة لتوفير أفضل النتائج للإنسان والبيئة الطبيعية في الحاضر وفي المستقبل. انها تتعلق بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية والبيئية في المجتمع البشري والبيئة الطبيعية، انها وسيلة لتنظيم الحضارة والنشاط الانساني ليصبح المجتمع وأفراده واقتصاده قادرين على تلبية حاجاتهم والتعبير عن طاقاتهم القصوى وفي

---

[1]-Pierre larousse: **Petit Larousse en couleurs**,librairie larousse,paris,1980 ,p289.

[2]-Robert Riddell: **Sustainable Urban Planning: Tiping the balance**,black well publishing,united kingdom,1st ed,2004,p12.

[3] – صبري فارس الهيتي، **مرجع سبق ذكره**، ص11.

[4] – علي بن هادية وآخرون: ، **مرجع سبق ذكره**، ص40.

[5] – نفس المرجع، ص1065.

[6] -Pierre larousse: **op cit** ,p310.

الوقت نفسه الحفاظ على التنوع الحيوي والنظام الحيوي الطبيعي مع التخطيط لاستمرار في ذلك لمدى زمني بعيد.[1]

تعتبر الاستدامة والحفاظ على الموارد الطبيعية البكر من أكثر المفاهيم حداثة وشيوعا في الوقت الحالي حيث تقل المصادر وتستنزف وتشح. والاستدامة ليست نتيجة واحدة واضحة ومحددة المفهوم، وليست معادلة رياضية نتعامل معها بالفرضيات والمعطيات والمعادلات، فبالتالي لا يمكن أن نتوقع منها نتائج محددة تتحقق بعد فترة زمنية معينة، بل هي في الأساس طريقة ونهج علمي وسياسي ومنهج حياة مستمر ديناميكي ومتطور إضافة إلى، وجود نظرة شمولية ووضع سياسات متناغمة من التخطيط المستدام في مختلف مناحي الحياة.

المطلب الثاني: مفهوم التنمية المستدامة:

التنمية المستدامة: développement durableهو ترجمة لا تستجيب للمصطلح الإنجليزي sustainable development الذي يمكن ترجمته أيضا بالتنمية (القابلة للإدامة) أو (الموصولة)، ولقد تم اختيار مصطلح (مستديمة) لأنه المصطلح الذي يوفق بين المعنى والقواعد النحوية.

كما يعرفهاEdwerd barbier: "بأنها ذلك النشاط الذي يؤدي إلى الارتقاء بالرفاهية الاجتماعية اكبر قدر ممكن، مع الحرص على الموارد الطبيعية المتاحة وبأقل قدر ممكن من الأضرار والإساءة إلى البيئة، ويوضح ذلك بان التنمية المستدامة تختلف عن التنمية في كونها أكثر تعقيدا وتداخلا فيما هو اقتصادي واجتماعي وبيئي.[2]

تعرف التنمية المستدامة(Sustainable Development) بإيجاز بأنها: عملية تطوير الأرض والبيئة والمدن والمجتمعات العمرانية وكذلك الأعمال التجارية بشرط أن تلبي احتياجات الحاضر بدون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجاتها، ويواجه العالم خطورة التدهور البيئي الذي يجب التغلب عليه مع عدم التخلي عن حاجات التنمية الاقتصادية والاستثمار النفعي وكذلك المساواة والعدل الاجتماعي.[3]

---

[1] – ضياء رفيق مرجان، **مفاهيم وتطبيقات لإمكانية التخطيط والتصميم المستدام في السكن**، مجلة المخطط والتنمية، العدد27، 2013، ص115.

[2] – عمار عماري، **إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها**، ورقة بحث مقدمة ضمن المؤتمر العلمي الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، 07-08 أفريل 2008، جامعة سطيف، ص 4.

[3] – على مهران هشام، **التخطيط العمرانى المستدام**، عن موقع: http: //kenanaonline.comتاريخ الدخول 2017/02/07 ساعة الدخول 18: 53.

لقد تم استعمال مصطلح التنمية المستدامة لأول مرة وعلى وجه التحديد من خلال لجنة برونتلاند 1987، ثم أصبحت فكرة الاستدامة مستخدمة على نطـــــاق واســـــع في العديد من التخصصات مثل النقل، المياه، العمران، السياحة والسياسة، ويعد مفهوم التنمية المستدامة من أكثر مفاهيم التنمية اتساعا وغموضا لكثرة تعاريفه واختلاف تفسيراتها، حيث يعطي هذا المفهوم معنى كبير للاستدامة التي تشير إلى حق الأجيال الحاضرة في الموارد المتاحة مع تجنب إلحاق الضرر بالأجيال القادمة وفيما يلي سنتطرق إلى أهم التعريفات الخاصة بمفهوم التنمية المستدامة: [1]

1- مفهوم التنمية المستدامة من منظور المنظمات العالمية:

- **تعريف هيئة الأمم المتحدة:**

عرف المبدأ الثالث في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية الذي انعقد في ريو دي جانيرو سنة 1992، أن التنمية المستدامة هي " **ضرورة انجاز الحق في التنمية** "، بحيث يتحقق أعلى نمو متساوي في الحاجـــات التنموية والبيئية لأجيال الحـــاضر والمستقبل، كما أشار المبدأ الرابع الذي أقره المؤتمر إلى أن تحقيق التنمية المستدامة لا يتحقق إلا في ظل الحماية البيئية، ولا يمكن التفكير في التنمية بمعزل عن التنمية المستدامة. [2]

- **تعريف اللجنة العالمية للبيئة والتنمية:**

أصدرت تقريرا عرف باسم تقرير برونتلاند عام 1987، الذي سمي باسم " **مستقبلنا المشترك**" عرفت فيه التنمية المستدامة بأنها التنمية التي تلبي حـــــاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة في تلبية حاجاتهم.[3]

- **تعريف اتحاد الحفاظ على البيئة:**

عرف التنمية المـــــستدامة بأنها التنـــــمية التي تقوم بصيانة وتحسين جودة الحياة البشرية من الناحية الاجتماعية، الاقتصادية والبيئية.

- **تعريف البنك الدولي:**

---

[1] علي أحمد الكبيسي، **التنمية المستدامة في الوطن العربي**، مجلة الدوحة، العدد الخامس والثلاثون، 2012، ص 02.

[2] – زوليخة سنوسي ، هاجر بوزيان الرحماني، **التنمية المستدامة والكفاءات الاستخدامية في الجزائر**، المؤتمر العلمي الدولي، كلية االحقوق والعلوم السياسية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2008، ص 107.

[3] – محمد كمال عارف، **اللجنة العالـــمية للبيئة والتنمـــــية والمستدامة**، سلسلة عالم المعرفة، العدد 142، المجلس الوطني للثقافة والفـــنون والآداب، الكويت 1989، ص 69.

عرف التنمية المستدامة بأنها التنمية التي تلبي احتياجات المجتمعات في الوقت الحالي دون المساس بقدرة الأجيال المستقبلية على تحقيق أهدافها بما يسمح بتوفير فرص أفضل للأجيال الحالية لإحراز التقدم الاقتصادي، الاجتماعي والبشري.

- **تعريف تقرير الموارد العالمية:**

عرف تقرير الموارد العالمية التنمية المستدامة من عدة جوانب تتمثل في الجانب الاقتصادي، الاجتماعي الإنساني، البيئي والبعد التقني التكنولوجي: [1]

- **من الجانب الاقتصادي:**

عرفها بالنسبة للدول المتقدمة بأنها تعتبر إجراء تقليص استهلاك الطاقة والموارد الطبيعية، أما بالنسبة للدول النامية فإنها تعني ترشيد توظيف الموارد من أجـل التخفيض من حدة الفقر ورفع المستوى المعيشي.

- **أما من الجانب الاجتماعي والإنساني:**

تهدف التنمية المستدامة إلى الاستمرار في النمو السكاني وتقليص الهجرة نحو المدن، من خلال تحقيق الرعاية الصحية وإنشاء المدارس وتوفير مناصب الشغل.

- **أما من الجانب البيئي:**

التنمية المستدامة هي التنمية التي تمثل الاستخدام الأمثل للـــموارد الطبيعية لزيادة الإنتاج العالمي من الغذاء.

- **أما من الجانب التقني والتكنولوجي:**

التنمية المستدامة هي التنمية التي تعتمد على التقنيات النظيفة الغير مـــــضرة بالبيئة والمحيط، وتستخدم أقل قدر من الطاقة والموارد الطبيعية.

[1] – مبارك بوعشة، **التنمية المستدامة مقاربة اقتصادية في إشكالية المفاهيم**، المؤتمر العلمي الدولي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2008، ص 53.

جدول رقم (02): يوضح مفهوم التنمية المستدامة من جانب المنظمات الدولية.[1]

المنظمة	التعريف	المحاور والأهداف
البنك العالمي	تعني إعطاء أجيال المستقبل نفس الفرص التي أعطيت لنا أو أكثر.	-تحسين سبل المعيشة زيادة فرص العمل ومكاسب الرفاهية.
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	تعني التنمية الملائمة بيئيا، والتي نقصد بها تحسين الحياة في الإطار المعاشي.	-الإنتاج والاستهلاك المستدام. - تحسين نوعية البيئة. - عولمة الاقتصاد والبيئة.
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	تعني لهذا البرنامج هي التنمية التي تهتم بالبشر وبالتالي فهي تنمية بشرية مستدامة.	- تركز على القضاء على الفقر. - عدم التمييز بين الجنسين. - الحكم الراشد والبيئة.
منظمة الأغذية و الزراعة	تعني التنمية المستدامة بالنسبة لها بأنها التنمية التي تحقق الأمن الغذائي والمتمثلة في الزراعة المستدامة والتنمية الريفية.	وتتمثل المعرفة التكنولوجية، والمحافظة على البيئة.
المنظمة العالمية للصحة	تعني لها الاهتمام بالصحة والبيئة المحيطة للبشر	- حماية البيئة وتحسين وتطوير الرعاية الصحية، التقليل من الأمراض البيئية.
منظمة اليونسكو	تعني لها التعليم المستدام الذي يسمح بتكيف الإنسان مع الظروف.	-تركز على تحسين نوعية التعليم وتحسين البرامج التعليمية.

[1]- محي الدين حمداني، **حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط، جامعة الجزائر، 2008-2009، ص 91.

2- **تعريف التنمية المستدامة من المنظور العربي:** تعرف التنمية المستدامة من المنظور العربي بأنها:

النهوض بالمستوى المعيشي للمجتمع العربي بأسلوب حضاري يضمن طيب العيش للناس ويشمل التنمية المطردة للثروة البشرية والشراكة العربية التي تقوم على أسس المعرفة والابتكار والتطوير واستغلال القدرات المحلية والاستثمار العربي والإرث الثقافي والحضاري والترقية المتواصلة للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والهدف منها هو الاستغلال العقلاني للموارد الطبيعية وترشيد استهلاكها.[1]

3- **تعريف التنمية المستدامة من طرف المفكرين:** حظي موضوع التنمية المستدامة باهتمام البالغ من طرف المفكرين، وفيما يلي سنتطرق للأهم تعريفات التنمية المستدامة:

عرفها الاقتصادي الشهير **روبرت سولو**:

التنمية المستدامة بأنها عدم الإضرار بالطاقة الإنتاجية للأجيال المقبلة وتركها في الحالة التي ورثتها عليها الجيل القادم.

عرفها **هرمان**:

-التنمية المستدامة هي التنمية التي يتم بمقتضاها الحفاظ على التنمية في فترة الطويلة والتي يصبح فيها النمو الاقتصادي مقيد بدرجة متزايد بطاقة النظيفة.

عرفها **دوجلاس موسشيت**:

-التنمية المستدامة نقصد بها التنمية الاقتصادية ومستوى معـــــيشي لا يضعف قـــــــدرة البيئة في المستقبل على توفير الطعام وعماد الحياة اللازمة لسكان.

عرفها **وليام رولكزهاوس**:

-التنمية المستدامة هي التنمية التي تقر بضرورة تحقيق نمو اقتصادي يتلاءم مع قدرات البيئة، وذلك من منطلق إن التتمة الاقتصادية والمحافظة على البيئة هما عمليتان متكاملتان وليستا منفصلتان.

4- تعريف التنمية المستدامة في التشريع الجزائري:

عرف المشرع الجـــزائري التنمية المستدامة وذلك عند إصداره قانون رقم03-10 مؤرخ في 19جمادى الأول عام 1424الموافق ل20جويلية سنة 2003 والذي تعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة حيث نصت المادة (04) على ما يلي:

[1] - عصام يحي الفيلالي، **المرجع السابق**، ص 46.

– التنمية المستدامة مفهوم نعني به التوفيق بين التنمية الاجتماعية والاقتصادية القابلة للاستمرار وحماية البيئة، أي إدراج البعد البيئي في التنمية ضمن تلبية حاجات الأجيال الحاضرة والأجيال المستقبلية.[1]

5– التنمية المستدامة من المنظور الإسلامي:

انطلاقا من المنظور الإسلامي الداعي لتعزيز كـــرامة الإنسان وتحقيق العمارة في الأرض وترسيخ التكافل الاجتماعي والعمل الصالح الذي هو أساس التنمية المستدامة، وعلى هذا الأساس تشمل التنمية المستدامة من المنظور الإسلامي على العناصر التالية:

– **الحكمة:** وتعتبر عنصر هام في تحويل المجتمعات إلى مجتمعات بيئية مبنية على القيم التي تتبنى الاستدامة كمنهج في الحياة.

– **العدل:** يعني الحكم الرشيد بمعناه الواسع والذي يعتبر الجوهر الأساسي لقاعدة مستدامة مبنية على الحقوق.

– **المصلحة:** يشير هذا المفهوم إلى توافق أراء المجتمع على ما يعتبر جيد للجميع، وهذا يمثل حكما.

– **الاجتهاد:** يشير إلى إعمال رأس المال الفكري لحل المشاكل الحالية والـناشئة، ويتعلق أيضا باختراع أدوات وأساليب للتحول إلى التنمية المستدامة.[2]

التنمية المستدامة من المنظور الإســـــلامي تنص على عدم إغفال الفرد من خـــــلال حقه في العيش، فيجب على كل فرد العمل والكسب بالوسائل المشروعة والعادلة، كما عليه الوفاء بالتزاماته اتجاه المجتمع، وعلى الفرد الامتناع عن فعل الآثام والتعاملات الغير عادلة والابتعاد عن الاحتيال والفساد.

كما حظيت البيئة في الإسلام بالأمن الشامل الذي يحفـــــظها من الزوال، وهذا ما أشار له القران الكـــــريم في العديد من آيـــــــاته الكريمة قبل أن تتـوصل إلى ذلك المـؤتمرات والعلمـــــاء والمفكرين والفلاسفة المعاصرين، حيث تبرز الآيات التالية:

– **محدودية الموارد:** الذي يقابله مبدأ المقدرة لقوله تعالى: " **إن أنزلنا من السماء ماء بقدر فأسكناه في الأرض وإن على الذهاب به لقادرون**[3]"

[1]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19جويلية 2003، **الجريدة الرسمية**، العدد الثالث والأربعون، الصادرة 20 أفريل 2003، ص 09.

[2] – راشد عودة الجيوسي، **الإسلام والتنمية المستدامة**، الأردن: مؤسسة فريد ريش أتراك، 2013، ص ص24، 25.

[3] – سورة المؤمنون الاية18.

ولقوله أيضا: " و**إن من شيء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر معلوم**"[1]

–إدارة الموارد وكيفية استغلالها: وإلى جانب محدودية هذه الموارد أبرز لنا الإسلام كيفية إدارة واستغلال وعدم الإسراف وهدر الموارد لقوله تعالى: " و**الذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما**"[2]

و لقوله أيضا: " **إن كل شيء خلقناه بقدر**[3]"

و لقوله أيضا: " و**لا تسرفوا انه لا يحب المسرفين** "[4]

و لقوله أيضا: " و**هو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلف أكله والزيتون والرمان متشابه وغير متشابه كلوا من ثمره إذا أثمر وأتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين**[5]"

–الفساد: كما دعا الإسلام إلى عدم الفساد في الأرض لقوله تعالى: " و***لا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها***".[6]

– **العدل:** دعا السلام إلى العدل والقضاء على كل أشكال الظلم كمهمة أساسية لرسل الله جميعا، لقوله تعالى: "***لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط***".[7]

رغم الاختلافات في المفاهيم المقدمة للتنمية المستدامة إلا أن مضمونها واحد وهو ترشيد الاستغلال العقلاني للموارد والمحافظة على البيئة، والتنمية المستدامة هي التنمية التي تمكن من تلبية حاجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجاتها وبدونها تزداد خطورة التدهور البيئي واختلال التوازنات الطبيعية وتفاقم مشاكل الصحة وتزايد حدة الفقر وتراجع مستوى نوعية الحياة.

كما أنها لا تلغي حاجات التنمية الاقتصادية لكنها تتطلب تحسين الظروف المعيشية لجميع الناس في إطار المساواة والعدالة الاجتماعية دون الإفراط في استغلال الموارد الطبيعية، كما أنها تعتبر تنمية متكاملة ويعتبر العنصر

[1]– سورة الحجر الآية 21.

[2]– سورة الفرقان الآية 67.

[3]– سورة القمر الآية 49.

[4]– سورة الأنعام الآية 41.

[5]– سورة الأنعام الآية 141.

[6] – سورة الأعراف الآية 56.

[7] – سورة الحديد الآية 25.

البشري أول أهدافها لذلك فهي تراعي الحفاظ على الرأسمال البشري والقيم الاجتماعية مـــثل الاستقرار النفسي للفرد داخـــل المجتمع وحـــــق الفـــرد في الحـــرية والمساواة والديمقراطية والعدالة. [1]

ومن خلال التعاريف المقدمة للتنمية المستدامة نستنتج أن خصائصها كالآتي:

- المساواة ومراعاة حقوق الأجيال القادمة سواء بين أفراد الجيل الحالي أو أفراد الجيل المستقبلي.
- التنمية المستدامة تولي أهمية بالغة للعنـــصر البشـــري وتضعه في الصدارة لتلبية حاجياته ومتطلباته الأساسية.
- عناصرها لا يمكن الفصل بينها وذلك لشدة التداخل فيما بينها.
- تحاول تنمية وتطوير الجوانب الروحية والثقافية والمحافظة على الخصوصيات الحضارية لكل مجتمع.
- التنمية المستدامة تختلف عن التنمية كونها أشد تداخل وتعقيد خاصة فيما يتعلق بما هو طبيعي وما هو اجتماعي في التنمية. [2]
- التنمية المستدامة تسعى إلى الحد من الفقر العالمي.
- متوازنة ومنصفة.
- تسعى للحد من الفقر في العالم.
- التنمية المستدامة هي مدخل عالمي تهتم بتجاوز الفرق بين الشمال والجنوب، وتبحـــث في كيفية خلق التوازن بين النمو الديموغرافي العالمي والتنمية الاقتصادية عن طريق التغير الهيكلي للإنتاج والاستهلاك وفق منظور اقتصادي عالمي.
- التنمية المستدامة تنمية طويلة المدى وهذا من أهم مميزاتها إذ تتخذ البعد الزمني أساسا لها فهي تنمية تهتم بمصير ومستقبل الأجيال القادمة.
- التنمية المستدامة تقوم على أساس التخطيط والتنسيق بين الخطط التنموية في المجال الاقتصادي والاجتماعي من جهة والتنمية البيئية من جهة أخرى.

[1] – خالد محمد القاسم، **إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصـــرة**، الإسكندرية: الدار الجامعية للنشر والتوزيع، 2007، ص 157.

[2] – محي الدين حمداني، **المرجع السابق**، ص 78.

من خلال ما سبق يمكن القول أن التنمية المستدامة هي التنمية التـــي تحقق التوازن بين الأنظمة الثلاثة البيئية، الاقتصادية والاجتماعية وتساهم في تحقيق أقصى قدر ممكن من الارتقاء والنمو في كل نظام من هذه الأنظمة، دون أن يؤثر تطور أي نظام في الأنظـــمة الأخـــرى، والتنمية المستدامة في مضمونها تهدف إلى تحسين نوعية حياة الإنســـان بالتركيز على العنصر البشري كأهم مورد في التنمية لأن الإنسان هو الوسيلة والهدف والغاية من التنمية، كما تركز على الاهتمام بالبيئة كأساس صلب لتحقيق التنمية الاقتصادية، وهذه الأخيرة تنقل المجتمع إلـــى الاعتمـــاد على الصـــناعات والتقنيات النـــظيفة التي يستخدم فيها أقل قدر من الموارد والطاقة التي تنتج أقل قدر من الغازات الملوثة للبيئة.

كما تعرف على انها تلك التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون المساس باحتياجات الأجيال القادمة.[1]

اعتبر واضعو السياسات في العقود الاربعة الاولى التي تلت الحرب العالمية أن مشكلات البيئة مسائل ثانوية تقع بعد النمو الاقتصادي وانفاق المستهلكين. وقد اعتبر أي اهتمام بالبيئة أمرا خاصا بالاقلية —من الراديكالين والباحثين عن نمط حياة بديل. وكان الاهتمام السياسي بالبيئة ضعيف جدا، واستمر استغلال الموارد بوتيرة عالية، وتشجيع واستخدام السيارات، ودفع التنمية الاقتصادية بأي ثمن. وقد ظهرت المخاوف البيئية على الساحة من خلال "لجنة برونتلاند" في تقريرها المشهور "مستقبلنا المشترك" Our Common Future والذي عرف التنمية المستدامة على انها "....التنمية التي تفي بالاحتياجات الحالية دون التأثير في قدرة الاجيال القادمة على تلبية احتياجاتها"

تبنت "قمة الارض" التي عقدت في ريو ديجانيرو في عام 1992م مبادئ التنمية المستدامة، وطالبت بتغيير سلوك الافراد —وذلك بأن يفكروا على الصعيد العالمي وينفذو ذلك على الصعيد المحلي. وبعد هذه القمة بخمس سنوات، اي في عام 1997م اجتمع قادة العالم مرة اخرى لكن هذه المرة في نيويورك، وذلك من اجل استعراض ما تم احرازه من تقدم، وقد كان لبريطانيا مساهمة بارزة، وكذلك لرئيس الوزراء توني بلير الذي انتقد فشل الولايات المتحدة في معالجة انبعاث السيارات، وفي هذا الصدد عقد اجتماع آخر في نفس العام بمدينة كيوتو باليابان للاتفاق على معاهدة دولية تهدف الى خفض مستوى الانبعاثات. وعلى الرغم من تلك المبادلات إلا انه أثر الجدل بشأن تدهور الوضع البيئي على مستوى العالم. ولا تعد مناقشة هذه القضايا المعنية بالبيئة في اجتماعات دولية على مستوى الزعماء امرا جديدا، لكن الجديد هو أولوية التعامل مع قضايا البيئة وإضفاء الشرعية السياسة

[1] - Farid Baddache: **Le développement durable** , éditions eyrolles, Paris, Troisième tirage, 2010,p14.

عليها، وفي نفس الوقت فقد بدأت اهتمامات تجارية جديدة في الظهور فيما يتعلق بقضايا البيئة من خلال قيام بعض الشركات بتبني فكرة مستندات إثبات واعتماد المحافظة على البيئة (Green credentials).[1]

المطلب الثالث: مقومات التنمية المستدامة:

لإرساء مفهوم التنمية المستدامة لابد من توفر عدد من المقومات التي تشكل مرتكزات التنمية المستدامة حيث أنها تختلف عن مقومات التنمية بشكل عام في كونها أشد تداخلا وأكثر تعقيدا وخاصة فيما يتعلق بما هو طبيعي وما هو اجتماعي في التنمية بالإضافة إلى أن لها بعدا روحيا وثقافيا يرتبط بالإبقاء على الخصوصية الحضارية للمجتمعات.

تتوجه أساساً إلى تلبية متطلبات واحتياجات أكثر الشرائح فقرا في المجتمع وتسعي إلى الحد من تفاقم الفقر في العالم من خلال تحقيق التوازن بين النظام البيئي والاقتصادي والاجتماعي وتحقيق الرفاهية الاجتماعية، ونذكر من أهم المقومات ما يلي:

أ- **تلبية الحاجات الانسانية للسكان:**

الوظيفة الاساسية للتنمية المستدامة، هو اعادة توجيه الموارد بما يضمن الوفاء بالاحتياجات الاساسية للمجتمع وتحسين مستوى معيشتهم، لذلك نجدها ترتكز كثيرا على مسألة القضاء على الفقر انطلاقا من اقتناعها أن عالما يستوطنه الفقر واللامساواة سيكون دون شك عرضة للأزمات البيئية والاجتماعية والاقتصادية، ويتطلب ذلك تأمين مستوى سكاني مستديم، أي يمكن تلبية هذه المتطلبات بيسر أكبر عندما يكون حجم السكان مستقرا على مستوى ملائم لحجم إنتاجية النظام البيئي.

ب- **الإدارة السليمة:**

لا يمكن تلبية احتياجات الحاضر دون الاخلال بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية حاجاتها، مالم توجد إدارة قادرة على ضمان استمرارية الاستفادة من الموارد الطبيعية، دون إهدار وفي إطار القيود البيئية.[2]

---

[1] – فيليب أليندينجر ومايكل تشابمان، **لتخطيط بعد عام 2000**، ترجمة: د/عبد الإله بن محمد المعيوف، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، 2012، ص62.

[2] – مصطفى كامل وآخرون، **مستقبل العمل البيئي في الوطن العربي**، أبو ظبي، 2001، ص44، 45.

ت- الاقتصاد البيئي:

يعتبر الجهاز العصبي للتفاعلات بين البيئة والتنمية، لذلك فإن التنمية المستدامة تعتمد على مدى النجاح في الموازنة بين النظام الاقتصادي والنظام البيئي، ويعرف بأنه فرع من فروع العلوم الاقتصادية يعالج العلاقة بين المجتمعات البشرية والبيئية في اطار السياسات الاقتصادية البيئية، وهدف الاقتصاد البيئي هو ادماج البيئة في الاطار الخاص بالعلوم الاقتصادية، وهذا ما تجاهله الاقتصاديون النيوكلاسيك.

ث- التنمية البشرية:

لا وجود للتنمية المستدامة بدون تنمية بشرية مستدامة، والتنمية البشرية هي عملية توسيع الخيارات المتاحة أمام المجتمع، وأهم هذه الخيارات اكتساب المعرفة، الحرية السياسية، ضمان حقوق الانسان.[1]

ج-التكنولوجيا السليمة بيئيا:

(التكنولوجيا النظيفة): لتحقيق تنمية مستدامة لابد أن تكون التكنولوجيا المستخدمة أكثر ملائمة للبيئة وذات استخدام أقل للموارد والطاقة وتولد قدرا أقل من التلوث والنفايات، لذا يتعين على الدول النامية أن تستورد تكنولوجيا نظيفة ملائمة لبيئتها المحلية.

ح-الاعتماد على الذات والتعاون الدولي للمشكلات البيئية العالمية:

التنمية المستدامة هي تنمية في اطار الاعتماد على الذات، داخل الحدود الوطنية وفي حدود القيود التي تفرضها الموارد الطبيعية، أي لابد لكل دولة أن تتعايش مع بيئتها، وفقا للأسس المحلية، وبما يتيح الموائمة بين حاجاتها ورغباتها، والادارة الرشيدة للموارد الطبيعية.[2]

اهداف التنمية المستدامة:

تعتبر التنمية المستدامة خارطة طريق شاملة فهي تعالج الأسباب الجذرية للفقر وتوحد الشعوب لإحداث تغيير إيجابي للعالم أجمع، وما يميز أهداف التنمية المستدامة عن غيرها من الأهداف أنها تركز على شمولية الجميع، حيث لا يمكن لدولة أن تعمل لوحدها لتحقق النمو الاجتماعي والاقتصادي داخل حدودها فقط، بل يجب على الدول أن تتكاتف وتتعاون لضمان تحقيق الأهداف والاستدامة للعالم أجمع.

ويمكن تلخيص أهدافها فيما يلي:

---

[1] - كمال رزيق، **التنمية المستدامة في الوطن العربي من خلال الحكم الصالح والديمقراطية**، مجلة العلوم الانسانية، السنة الثالثة، العدد25، نوفمبر2005، ص11.

[2] - مصطفى كمال وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص98.

1-الاندماج والتكامل البيئي:

اي اندماج اهتمامات الحفاظ على الحيوية والتنوع الجيني في مجمل أعمال المجتمعات البشرية. وكذلك الأنواع وكل النظم البيئية الطبيعية الأرضية والفضائية عبر اجراءات حماية جودة البيئة والإدارة المستمرة لاستثمار الحيوانات والنباتات واستهلاكها.

2-تحسين العدالة الاجتماعية:

اي تسهيل إشباع الحاجات الأساسية للتجمعات البشرية الحالية والمستقبلية وتحسين جودة الحياة وتوفير فرص العمل للجميع وكذلك التعليم والعناية الصحية والخدمات الاجتماعية والسكن الجيد واحترام حقوق وحرية الافراد من خلال مشاركتهم في اتخاذ القرار.

3-تحسين الفاعلية الاقتصادية:

اي تشجيع الادارة المثلى للموارد البشرية والطبيعية والمالية بغية السماح لإشباع حاجات التجمعات البشرية من خلال تحميلهم المسؤوليات للمؤسسات والمستهلكين إزاء السلع والخدمات التي ينتجونها ويستخدمونها.[1]

لذا فالتنمية المستدامة تسعى لتحقيق عدة اهداف بيئية واقتصادية واجتماعية باعتبارها عملية واعية، طويلة الامد، مستمرة، شاملة، ومتكاملة في أبعادها، ويمكن عرض الاهداف الثلاثة للتنمية المستدامة من خلال الشكل البياني التالي:

[1] – المنظمة العربية للتنمية الإدارية، **التنمية المستدامة والإدارة المجتمعية (الأدوار المستقبلية للحكومات المركزية والمحليات والقطاع الخاص والمجتمع المدني)**، مرجع سبق ذكره، ص69.

الشكل رقم (01): رسم توضيحي يبين الاهداف الثلاثة التي يتعين دمجها في التنمية المستدامة:

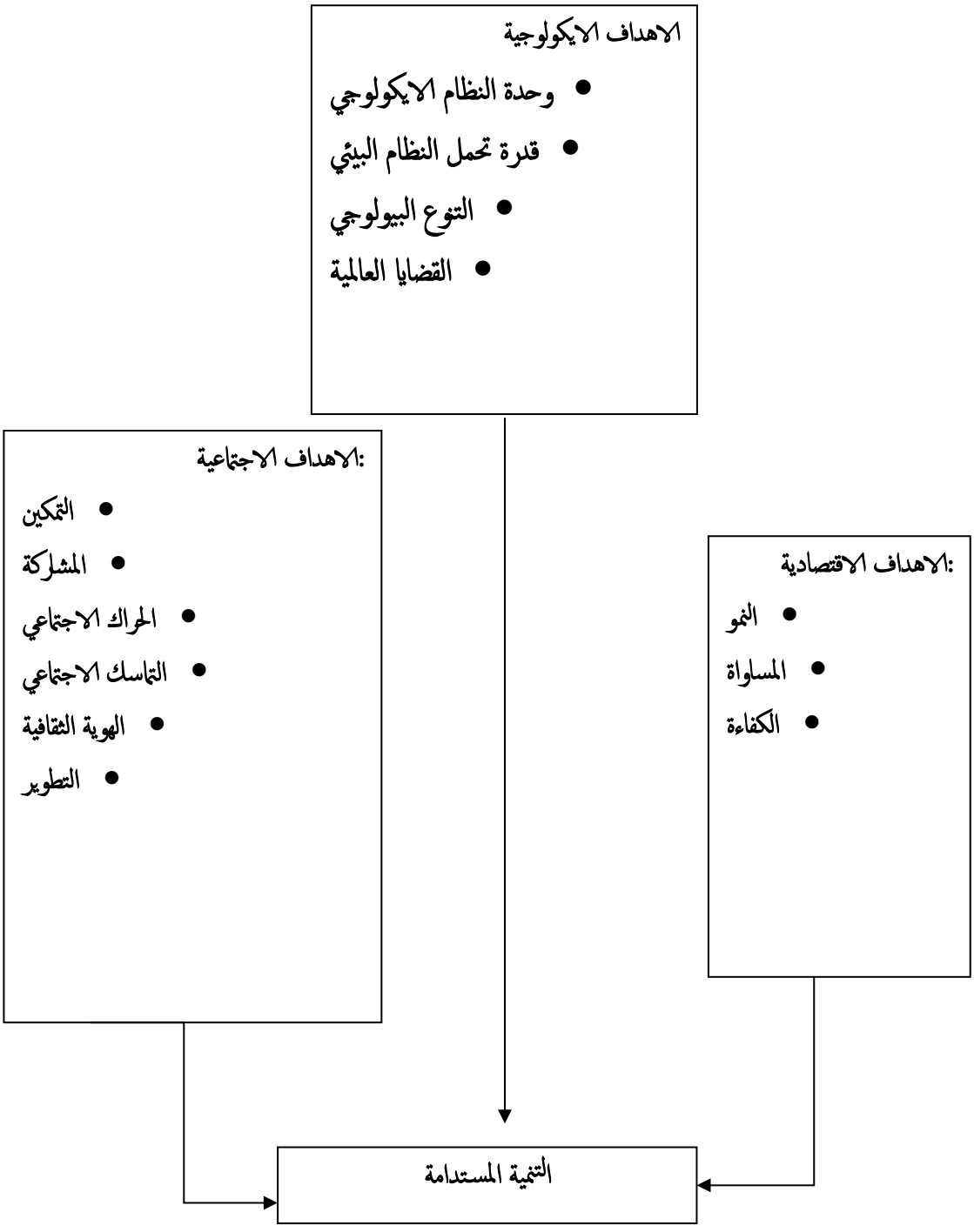

المصدر: دوقلاس كوشسيت: **مبادئ التنمية المستدامة**: ترجمة: بهاء شاهين. القاهرة، الدار الدولية للإستثمارات الثقافية، ص72.

لقد تم التأكيد بصورة متزايدة على مفهوم التنمية المستدامة خلال العقدين الماضيين وأصبح إجماعا عاما على أن هذه التنمية المستدامة ينبغي أن تتضمن:

- ❖ الوفاء بحاجات الحاضر دون الحد من قدرة أجيال المستقبل على الوفاء بحاجتها.
- ❖ الإدارة الواعية للمصادر المتاحة والقدرات البيئية وإعادة تأهيل البيئة التي تعرضت للتدهور وسوء الاستخدام.
- ❖ الأخذ بسياسات التوقعات والوقاية التي يكون أكثر فعالية واقتصادا في تحقيق التنمية الملائمة للبيئة، بالرغم من أهمية التعامل مع مشكلات البيئة المباشرة.
- ❖ مراعاة تحقيق الأهداف التي تدعو إليها التنمية المستدامة ومنها:

1* تنشيط النمو وتغيير نوعيته.

2* معالجة مشكلات الفقر وسد حاجات الانسان، والتعامل بحكمة مع ظاهرة النمو السكاني.

3* اعادة توجيه التكنولوجيا وإدارة المخاطر ودمج البيئة والاقتصاد في صنع القرار.

4* على كل جيل أن يحافظ على نوعية الأرض بحيث يتركها في حالة مماثلة لتلك التي تسلمها فيها، فمن حق كل جيل أن يرث أرضا مماثلة للأرض التي عاش عليها أسلافه.[1]

من خلال ما سبق يمكننا القول أن:

1- أن التنمية المستدامة ليست وصفة جاهزة للتطبيق وإنما هي برنامج عمل تضعه كل دولة طبقا لما هو متاح لها من مصادر الثروة الطبيعية والمالية والبشرية وما يؤثر فيها، سولاء من داخلها كالنمو السكاني والفقر والامية، أو من الخارج كالعولمة وتحرير التجارة والتجمعات الاقتصادية الضخمة، وهكذا.

2- أن النمو الاقتصادي امر لابد منه لمواجهة حاجات التنمية الاجتماعية بشرط أن يكون هذا النمو نفسه محافظا على الاساس الذي يستند إليه وهو مصادر الثروة الطبيعية، ليس عن طريق حفظها دون أن تمس، ولكن عن طريق الاستخدام الرشيد لها.

3- أن التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة: النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة ليست ترفا وليست اختيارا يمكن اما تطبيقه أو طرحه جانبا وانما هي البديل الوحيد المتاح لمواكبة ما يجري في العالم ومواجهة حاجات كل شعب من الشعوب.

[1] – صبري فارس الهيتي، **مرجع سبق ذكره**، ص18.

4- أن تحقيق التنمية المستدامة يستوجب وضع استراتيجية تقرر في أي اتجاه يسير النمو الاقتصادي ليحقق أكبر قدر من الافادة من مصادر الثروة الطبيعية والبشرية من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية اللازمة للارتقاء بمستوى حياة الإنسان مع المحافظة على البيئة بكل مكوناتها يلي ذلك وضع خطط لفترات زمنية محددة لتحقيق هذه الاستراتيجية، ثم برامج سنوية لتنفيذ الخطط مع وضع المؤشرات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية لقياس مدى تحقيق الأهداف وتصحيح المسار كلما لزم الأمر.[1]

[1] – الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص541.

المبحث الثالث: أسس الارتباط بين التخطيط العمراني والتنمية المستدامة

هناك تعريفات متضاربة حول التخطيط العمراني الموجه نحو الاستدامة خاصة في المدن التي تعتبر المستهلك الرئيس لكل ألوان الطاقة وبالتالي أكبر مولد للتلوث البيئي، غير أن هناك من يرى أن بإمكان التخطيط العمراني ان يوفر خططا عمرانية لمدن تستهلك الطاقة باسترشاد وكفاءة وبالتالي تخفض من معدل تلوث البيئة. وفي هذا المضمار يمكن أن يكفل تخطيط المواصلات مستوا منخفضا من التلوث، كما أن هناك من يرى علاقة بين استهلاك الطاقة والتلوث وطريقة تخطيط المساكن والمواصلات، كما يجب على التخطيط لتوليد الحرارة والطاقة في المدينة أن يعمل على خفض التلوث، وهناك شواهد على القدرة على تخطيط نمو المدن دون تفاقم مشاكل البيئة كما هو الحال في هولندا كما أن نمط استغلال الارض له تأثير على معدل تلوث البيئة.[1]

إن التنمية المستدامة بمفهومها الشامل ترتبط في تحسين نوعية الحياة لتكون ذات معنى لكافة شرائح المجتمع في الوقت الحاضر دون التأثير على مقدرة الأجيال اللاحقة في تلبية احتياجاتها في المستقبل، وعلية مع صدور التقارير الإنمائية للأمم المتحدة، اتجهت الحكومات في وضع السياسات إلي التركيز على التنمية البشرية بإبعادها الاجتماعية والبيئية إلى جانب الاقتصادية لتحقيق تنمية إنسانية مستدامة بمفهومها الشامل، مما يتطلب التكامل في التخطيط والتنفيذ للأنشطة على كل المستويات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية كمنظومة عمل واحدة تعمل ضمن إدارة متكاملة تستند إلى مبادئ الحكم السليم، حيث ينطلق الحكم السليم من اعتبار المدن أنظمة متكاملة يتم من خلالها صنع القرار بأسلوب تشاركي على كافة المستويات ضمن رؤيا استراتيجية تجمع كافة الشركاء وتتحدد فيها احتياجات التنمية خاصة وان قضايا المدن أصبحت تشمل القضايا الفنية، والاجتماعية، والاقتصادية، والبيئية، والتشريعية لتعمل معا ضمن إطار مؤسسي يتناسب مع ظروف المجتمع المحلي والوطن، من هنا نشأت العلاقة بين مفهوم الحكم السليم والتنمية المستدامة لضمان تحويل النمو الاقتصادي إلى تنمية مستدامة في كافة المجالات.[2]

وبالتالي فإن الاستدامة الاسكانية تؤكد على:

---

[1] – **التخطيط العمراني الإستراتيجي والإدارة الإستراتيجية للمدن**، سلسلة دراسات يصدرها مركز الإنتاج الإعلامي، جامعة الملك عبد العزيز، د.م.ن، د.ب.ن، الإصدار15، ص61.

[2] – هالة جوينات، **انشاء المدن السكنية المتكاملة الخدمات**، المؤتمر العربي الاقليمي " المبادرات والابداع التنموي في المدينة العربية " السياسات والمشاريع الاسكانية كرافد للتنمية المستدامة للمدن. الاردن، 2008، ص 3 .

- ❖ تشكيل التجمعات السكنية المتكاملة من خلال التأكيد على مفهوم المجموعة السكنية وليس المبنى المنفرد لإيجاد فضاءات تؤكد على العلاقات الاجتماعية.
- ❖ التأكيد على المناخ المصغر والتكيف مع البيئة الطبيعية.
- ❖ التأكيد على الفضاءات المفتوحة الصغيرة وايجاد فضاءات مظللة.
- ❖ تطوير المجمعات الموجودة واعادة تأهيلها.
- ❖ تشكل المدن السكنية كنواة جذب عمرانية تساهم في توجيه الامتداد العمراني مع التأكيد على الهوية الحضرية للمدينة.

نجاح ممارسة التخطيط العمراني مرتهنة بتطبيقات عملية عديدة تنبثق من تخصصات ذات علاقة مثل تخطيط النقل والتخطيط لاستخدام الاراضي بالإضافة الى وضع السياسات والاستراتيجيات التنموية لمختلف أوجه الحياة في المدن والريف كتلك التي تتعلق بالسكان والاسكان والاقتصاد والبيئة والحفاظ على التراث والتجديد العمراني. يضاف الى ذلك أيضا ضبط وادارة برامج توفير الخدمات والمرافق العامة المختلفة.

ولإتمام كافة هذه المتطلبات والمهام فان "التخطيط العمراني" يتضمن عملية أساسية لإدارة التنمية وسن الانظمة والضوابط ضمن اطار عمل يمثل مرجعا يتم الاحتكام اليه في كل ما يتعلق بتأثير التنمية العمرانية على محيطها وساكنيه. وقد يتضمن ذلك العديد من التطبيقات والاجراءات والشروط على مستوى مخطط المكان العمراني الى مستوى الوحدة المبنية (المجاورة، المجموعة السكانية، المبنى) وبشكل أوضح فإن نجاح التخطيط العمراني يتطلب نجاحا لبرنامج التصميم العمراني في الفراغات العمرانية وتطبيقات أفضل الممارسات المتعلقة بتنسيق المواقع بما يتفق مع مقومات البيئة المحلية ذات العلاقة.[1]

ويتداخل قطاع الإسكان تداخلا وثيقا مع كافة مجالات التنمية المستدامة والتي تهدف إلى تحسين نوعية حياة الأفراد باعتباره الخطوة الأولى لتحسين نوعية حياتهم لما يوفره من استقرار لهم بيئة صحية آمنة مزودة بالخدمات الأساسية.

[1] – عبد الإله بن محمد المعيوف، **التخطيط والتصميم العمراني (اسس ومبادئ عامة)**.المملكة العربية السعودية: جامعة الملك سعود، ط1، 2011، ص13.

– لم يقتصر الاهتمام بقضايا الإسكان على المستوى الوطني للدول فحسب، وإنما عملت الأمم المتحدة على ترسيخ الاهتمام بقضايا السياسات الإسكانية والتنمية وذلك بإقرار الإستراتيجية العالمية للمأوى عام 1988، وقد أدت جهود الأمم المتحدة في المجال الإسكاني إلى ظهور مفهوم " التنمية الحضرية المستدامة "[1]

ويتم الوصول للتنمية الحضرية المستدامة عن طريق ما يسمى "التمكين المستدام" Sustainable Enablement والذي يعني تمكين المجتمع في منظومة التنمية العمرانية، بمعنى إتاحة الفرصة للمجتمع للقيام بدور فعال في جميع مراحل عملية التنمية بكل من الجوانب العمرانية والإدارية والاجتماعية والاقتصادية من حيث اتخاذ القرار، التخطيط، التنفيذ، المتابعة والتقييم ويعتبر التمكين المستدام مدخل للتنمية المجتمعات العمرانية بهدف تحقيق التنمية الحضرية المستدامة.

ويتم التمكين المستدام عبر مراحل رئيسية هي:

1/– البدء ومنح السلطة:

وتعتبر الخطوة الأولى لبداية دخول المجتمع كطرف فعال في عمليات التنمية العمرانية، ويجب أن تتوجه مجهودات الأطراف الممكنة بشكل مقنع إلى المجتمع وتعرف المجتمع عن معالجة القصور والسلبيات بيئتهم العمرانية، وبذلك يكون لدى المجتمع الحافز والثقة من نجاح عمليات التمكين المستدام حتى يمكنهم التوصل الى النتائج المطلوبة.

2/– تواصل تنمية المجتمع:

تعتبر خطوة هامة جدا لأنها تضمن استمرار تواصل عملية التمكين في المستقبل، فهي تسمح للمجتمعات المحلية بأن تمارس التنمية الذاتية، ويجب تقييم عملية التمكين دائما، لكي تثبت مدى قدرتها على التواصل والاستدامة البيئية (متوافقة مع البيئة العمرانية) الاستدامة الاجتماعية (تحقيق الاحتياجات دون التأثير على الأجيال المستقبلية)، الاستدامة الاقتصادية (الإنتاجية، خفض التكلفة).

3/– تنظيم المجتمع:

تعتبر الخطوة الثانية في عملية التمكين المستدام، وتعني تشكيل جهات وسيطة متمثلة في (المنظمات غير الحكومية NGOS، والجمعيات المعتمدة على المجتمع CBOS وذلك لأن عملية تنظيم المجتمع تتطلب قوي تساعده في عمليات التدريب على بناء القدرات الإدارية، وخبرات تنظيمية متساوية مع وضع مؤسسات

[1] – دولة الامارات العربية المتحدة، المجلس الوطني الاتحادي، **دراسة برلمانية تحليلية حول موضوع: التنمية الاسكانية المستدامة**، أبو ظبي 12–14 أكتوبر 2008، ص ص 2–3.

تعاونية ومن ذلك فان استثمار المنظمات المجتمعية هام جدا لعملية التمكين لأنه يضمن مجهودات المجتمع للتنمية الذاتية التي تحقق الاستدامة الذاتية Self Sustainable.

أسس ومعايير عملية التمكين المستدام:

هناك مجموعة من الأسس والمعايير لعملية التمكين المستدام تتلخص في:

أولا: معايير الاستدامة والتواصل:

تؤكد عملية التمكين المستدام على أهمية تحقيق عامل الاستدامة وذلك من خلال تناول عملية التنمية من منظور شامل على أساس أن الاستدامة هي عملية توازن بين الجوانب العمرانية والإدارية والاجتماعية والاقتصادية للتنمية، وذلك بمعنى تمكين المجتمع من القيام بدور فعال في جميع مراحل عملية التنمية العمرانية بهدف إعداد بيئة عمرانية مناسبة له وللأجيال القادمة.

ثانيا: الأسس العمرانية:

وهي كل ما يختص بالبيئة العمرانية من (خدمات طرق، وفراغات عمرانية، ومباني ووحدات سكنية)، وتتحقق التنمية الحضرية المستدامة عن طريق تأكيد مسؤولية المجتمع تجاه بيئته العمرانية، بالإضافة إلى أنه يجب تحديد الحيز العمراني الذي يطبق عليه منهج التمكين.

ثالثا: الأسس الإدارية:

تختص بعمليات التدريب على الإدارة.

رابعا: الأسس الاقتصادية: تهتم بالعلاقة بين الإمكانات والاحتياجات، وتؤكد أهمية إمكانات المستعمل في مواجهة تكلفة المسكن.

خامسا: الأسس الاجتماعية: تهتم بالجوانب المتعلقة بالسكان أنفسهم ومتطلباتهم واحتياجاتهم الاجتماعية وذلك بتمكين المجتمع للتعرف على احتياجاته.[1]

ولعل من أهم ركائزه، الدعوة إلى العمارة البيئية (الخضراء) وهي دعوة إلى التعامل بصورة أفضل مع البيئة نستطيع في أحد أطرافها تقليل الطاقة المستخدمة عن طريق تصميم أفضل لمدننا وأحيائها ومبانيها وشوارعها وميادينها، السير في نهج تقليل الحمل الحراري في الشوارع، الإبداع والتفكير العميق في نوعية انتاج المباني، ونوعية عمارة أكثر توافقا مع انسانيتنا وبيئتنا بهذا نستطيع أن نقلل استخدامات الطاقة في الإنارة والتكييف والتهوية

[1] – ريمان محمد ريحان حسين وغادة محمد ريحان حسين، مرجع سبق ذكره، ص ص 1، 2، 3.

والتسخين ونستفيد من تقليل الارتفاعات غير الإنسانية في أدوار المباني السكنية، وبالتالي تحقق العمارة الخضراء مفهوم التنمية المستدامة، فالعمارة البيئية هي دعوة للزمن الحالي والمستقبلي من خلال التفاعل مع البيئة بصورة تكاملية أي التعامل مع عناصر البيئة الحيوية والاجتماعية والمصنوعة لتحقيق الاستمرارية والتوازن مع اسس الحياة.[1]

يرتبط التخطيط العمراني بفهم الواقع ومحاولة تطويره وتنظيميه خاصة وأن المجال ليس كيانا فكريا فقط يتكون من المباني والطرق والمرافق العامة ولكن كيانا يجب أن يوفر جميع الوظائف والخدمات الأساسية، ويهدف التخطيط العمراني إلى توجيه استعمالات الأراضي وتأطير التوسع العمراني بالمجالات الحضرية والقروية، وذلك من خلال آليات عديدة من أهمها: تخطيط استخدام الأرض، المدينة الذكية، الإرث والثقافة، الشراكة في القرارات، تخطيط النقل، تخطيط المرافق التحتية سنعرضها فيما يلي:

المطلب الأول: تخطيط استخدام الأرض والمواقف التحتية

1/تخطيط استخدام الأرض كآلية للتخطيط العمراني المستدام:

يمارس البشر كل نشاطاتهم على الأرض إلا في أحوال استثنائية عندما يطيرون في الجو أو يبحرون في البحر للانتقال من مكان لمكان أو للمتعة. تحتاج النشاطات البشرية إلى أنواع مختلفة من الأرض، يحتاج التنقل عن طريق السيارات مثلا أرضا مستوية أو معتدلة الانحدار، أما الزراعة فيمكن أن تتم على أرض انحدارها أكبر بكثير من تلك الأرض الصالحة للطرق، إذن لابد من التحكم في استخدام الأرض إذا أردنا توفير الأرض المناسبة لكل نشاط.[2]

ولما كان تطور استخدام الأرض في تطور مطرد، وبينما أصبحت الاستدامة هدفا من أهداف التخطيط العمراني فإن الطلب تزايد على استخدام المؤشرات لرصد الأرض ومراجعة استخداماتها ولقد كانت الطرق القديمة تختار المؤشرات لرصد الأرض ومراجعة استخداماتها. ولقد كانت الطرق القديمة تختار المؤشرات الملائمة لكل حالة من بين قائمة حافلة بالمؤشرات، غير أن بعض البحوث الحديثة تعاملت مع المؤشرات ككل وأبرزت نواحي القوة والضعف في كل منها بأسلوب منتظم.[3]

---

[1] – قاسم مصطفى خالد، **إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة**، مرجع سبق ذكره، ص79.

[2] – عبد الإله بن محمد المعيوف: **مرجع سبق ذكره**، ص47.

[3] – **التخطيط العمراني الإستراتيجي والإدارة الإستراتيجية للمدن**، مرجع سبق ذكره، ص39.

ويعرف تخطيط استخدام الارض على انه تقويم الموارد الطبيعية وإمكاناتها والأنماط البديلة لاستخدام الارض تحت الظروف الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية والمحلية، لاختيار أنسب الطرق لاستخدام الارض ,من دون ان تتدهور الموارد والبيئة، وفي الوقت نفسه اختيار الإجراءات اللازمة لتشجيع هذه الاستخدامات الأرضية، ولقد تم تطوير هذا التعريف ليشمل مشاركة كل الأطراف المعنية والمستفيدة في عملية صنع القرار ونشرت منظمة الأغذية والزراعة دليلا تحت عنوان التخطيط المتكامل من اجل إدارة مستدامة للموارد الأرضية FAO/UNEP. وتم تطوير برنامج (MCDA) بواسطة (IIASA) وبالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة لتحليل استخدام الأرض واتخاذ القرار.[1]

ويلزم لتخطيط استخدام الأرض عدة تقنيات معلوماتية وجغرافية، يتم استعمالها لتحديد نوعية الأراضي والبنايات ولعل أبرزها يتمثل فيما يلي:

❖ **استعمال نظم المعلومات الجغرافية والبرمجة في التخطيط:**

يمكن استخدام نظم المعلومات الجغرافية والبرمجة الخطية من اجل تخطيط استخدام الأرض. فلقد مكنت البرمجة الخطية من نمذجة استخدام الأرض، اضافة إلى أنها تعتبر طريقة مهمة لبناء سيناريوهات مختلفة للتخطيط، كما أنها تمكن من تحليل إيجاد علاقات بين استخدامات الأرض والعوامل التي تؤثر عليها سلبا أو إيجابا.

ويتم تخطيط استخدام الأرض بواسطة استعمال التحليل المكاني، بناء على نظم المعلومات الجغرافية (GIS)، من أجل معرفة المناطق المحتملة لوقوع الكوارث الطبيعية وتحديدها.[2]

❖ **تحليل ونمذجة التغيرات التي تطرأ على استخدام الأرض:**

لقد تم تطبيق نموذج لخرائط تقسيم واستخدام الأرض في شمال الصين خلال الفترة ما بين 1987 و1999. وتبين من أنه متابعة التغيرات التي تطرأ على استخدام الأرض تتطلب فهم القوى التي تتحكم في هذه التغيرات. وهذه العملية يمكن تحقيقها بواسطة البرمجة الخطية لإيجاد علاقة بين التغيرات الارض والعوامل البشرية التي تسبب في التغير. وهناك بعض الباحثين قاموا بتطوير طريقة جديدة لإعادة بناء التغيرات التي تطرأ في تقسيم الأرض على المدى البعيد، وذلك باستخدام بيانات وملاحظات غير متكاملة تماما مع فهم التغيرات. لقد تم استخدام البرمجة الجينية في اليابان من أجل بناء بيانات تقسيم الأرض على الصعيد الوطني خلال كل عشرة أعوام في الفترة ما بين 1900 و1990. كما تمت دراسة نمذجة النمو العمراني وتغير المناظر الطبيعية في منطقة أطلنطا بالولايات

[1] – مؤمن محمد ذيب نصر، مرجع سبق ذكره، ص200.

[2] – نفس المرجع، ص201.

المتحدة الأمريكية، وذلك بإدماج نموذج النمو العمراني مع نموذج تغير الأرض، من أجل معرفة اتجاهات النمو العمراني المستقبلية وأثرها على الموارد الطبيعية والبيئية.

❖ **إدارة استخدام الأرض:**

من أجل حماية موارد الأرض والتربة من التدهور المستمر، فإننا في حاجة إلى تخطيط سليم وإدارة مستدامة لاستخدام الأرض، ونظام عقاري جيد يضمن حق الملكية. ويجب في هذا الإطار تحقيق تكامل بين مختلف المعطيات والمعلومات المتداولة حول الأرض، لكي تؤدي خدمة موحدة في ما يخص استخدام الأرض وظروفها وقيمتها وحق الملكية ووضعها في خدمة متخذي القرار.[1]

لذلك من الضروري دراسة استخدام الأراضي في المدينة وتنظيمها لتحقيق عدة أهداف تتعلق بتطور المدينة وتوفير الحياة المريحة لسكانها. وتشمل هذه الأهداف ما يلي:

- ❖ تشجيع التنمية الاقتصادية بتوفير الأماكن المناسبة لمختلف النشاطات الاقتصادية.
- ❖ تسهيل الحياة (مثلا نحتاج لطرق للوصول من مكان لآخر، ونحتاج لمتاجر قريبة من مساكننا.
- ❖ حماية الأرواح والممتلكات (البناء في المناطق المعرضة للفيضانات يعرض حياة الناس وممتلكاتهم للخطر).
- ❖ المحافظة على صحة السكان(حماية الأحياء السكنية والتجارية من تلوث الماء والهواء ومن الضجيج).
- ❖ المحافظة على العمليات البيئية اللازمة للحياة(حماية طبقات المياه الجوفية من التلوث).
- ❖ المحافظة على الموارد الطبيعية الفريدة واتاحتها لكل الناس (شواطئ البحار والأنهار والمناطق الجبلية ذات الإطلالات الطبيعية الرائعة ينبغي اتاحتها للجميع).
- ❖ المحافظة على الوئام بين الناس ومنع الصراع على استخدام الأراضي.
- ❖ الاستعداد للمستقبل والتأكد من قدرة الأجيال القادمة على العيش عيشة سعيدة.[2]

استخدام الأرض والتركيب الوظيفي للمدينة:

تعتبر الوظيفة أو المهنة مساهمة أو دور الفرد في المجتمع من خلال شغل أو نشاط معين وهي المبرر الأساسي لقيام المدينة وتشكلها، ولابد من تحديد واضح لأساس التصنيف الوظيفي، وعليه لابد من تحديد الوظائف الحرفية والمهنية الأساسية داخلها.

[1] – مؤمن محمد ذيب نصر، مرجع سبق ذكره، ص201.

[2] – عبد الإله بن محمد المعيوف: **مرجع سبق ذكره**، ص48.

ويقسم كولن كلارك الحرف إلى ثلاثة قطاعات أساسية أصبحت لها أهمية وانتشار كبير بين الباحثين وأهم هذه المجموعات هي:

- الحرف الأولية.
- الحرف الثانوية.
- الحرف الثالثة.

ويقصد بالحرف الأولية كل ما يرتبط بالطبيعة المباشرة بما في ذلك الموقع والأرض والاستخدامات المختلفة التي تشمل الاستخدامات السكنية والصناعية والتجارية والمباني الحكومية والادارية....

وتشمل الدراسة في المدينة الاستخدامات الأرضية التالية: [1]

- **الاستخدامات السكنية:** تغطي هذه الاستخدامات نسبة تتراوح ما بين 20إلى 25% من إجمالي مساحة المدينة بوجه عام سواءَ في الدول النامية أو المتقدمة، ويمكن معالجة هذا الاستخدام بناءَ على عدة معايير من أهمها:
  - طراز العمارة أو البناء.
  - متوسط عمر المساكن.
  - المستويات الاقتصادية والاجتماعية للسكان.
- **الاستخدامات التجارية:** تعتبر هذه الاستخدامات من الاستخدامات الرئيسة في موضع المدينة بوجه عام، وتختار هذه الاستخدامات أكثر المواقع فاعلية في المدن بوجه عام، وهي تلك المواقع التي تحقق أكبر قدر من سهولة الوصول إليها وأكبر عائد في الربح التجاري.
- **الاستخدامات الصناعية:** تشكل الاستخدامات الصناعية في مختلف المدن حصة رئيسية في تكوينها فبقدر ما تساهم الصناعة في اقتصاد الدول بقدر ما ينعكس ذلك على النمو العمراني والحضري فيها، وكلما ارتفعت نسبة مساهمة الصناعة في مدن إحدى الدول أدى ذلك لارتفاع حجمها السكاني.

[1] – علي سالم الشواورة، **التخطيط في العمران الريفي والحضري**.عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1، ، 2012، ص279–ص290.

- **الاستخدامات الترويحية:** لا تقل أهميته عن أهمية الاستخدامات الأخرى، وتشمل المناطق الخضراء كالحدائق العامة والخاصة والمتنزهات والملاعب الرياضية والأماكن المكشوفة والسدود والبحيرات وأماكن انتظار السيارات.
- **الخدمات الاجتماعية:** وتشمل الخدمات التعليمية والصحية والثقافية والدينية، كما تشمل مباني المدارس الابتدائية والاعدادية والكليات الجامعية والمعاهد العليا، كما تضم الخدمات الثقافية والمسارح والمكتبات العامة والخدمات الدينية.
- **النقل والمواصلات:** تعتبر هذه الاستخدامات ذات أهمية كبيرة سواءَ داخل التركيب الوظيفي للمدينة أو خارجها وتشمل وسائط المواصلات ومحطات السكك الحديدية والموانئ البحرية والانفاق تحت الأرض، وشركات خطوط الطيران ، ويخصص عادة لهذا الاستخدام ما بين20إلى 25% من موضع المدينة، فهناك علاقة بين النقل والتنمية، بل يمكن القول أن النقل يمثل عنصرا هاما في الهيكل الانتاجي.
- **الحكم والادارة:** وتشتمل على وحدات الإدارة والحكم المحلي ودور القضاء وأقسام الشرطة، مثل دور المحافظات والمتصرفيات والنواحي حيث تمثل هذه المدن عادة المقار الرئيسية لهذه الاستخدامات الحكومية.[1]
- **المناطق العسكرية:** وتشمل كل ما يتعلق بالمعسكرات والمطارات الحربية والصناعات الحربية ومخازن الإمداد والتموين والأسلحة والذخيرة والموانئ الحربية والأساطيل وكل المناطق العسكرية.[2]
- **المدافن (مدن الأموات):** تختار هذه الاستخدامات في مناطق بعيدة عن المناطق السكنية في المدينة بوجه عام، وغالبا ما توجد في وسط الكتلة السكنية، نتيجة لعوامل تتعلق بالنمو العمراني.
- **الأراضي الخالية:** وتمثل هذه الأراضي الاحتياطي المستقبلي للنمو العمراني للمدينة، وقد توجد منها جيوب كبيرة المساحة بين أجزاء الكتلة السكنية، والأغلب أنها توجد عند نهايات الكتلة السكنية للمدينة.

[1] – **التخطيط العمراني الإستراتيجي والإدارة الإستراتيجية للمدن**، مرجع سبق ذكره، ص51.

[2] – _____، ص52.

المطلب الثاني: المدينة الذكية والشراكة في القرارات كآلية للتخطيط العمراني:

يتم اجراء محاولات لتوضيح قدرة التخطيط العمراني الاستراتيجي على المعالجة المبتكرة للربط بين الاتصالات ونمط الحياة في المدن المعمورة والمواصلات. ففي المقام الأول يكون التدخل المحلي من خلال التخطيط لتقنية المعلومات والاتصالات عن طريق الكشف عن العلاقات بين التعمير وانتشار تقنيات المعلومات والتغير في تكوين وتعمير المدن ومواقعها ونظم الانتقال الحسية. ويتم ذلك عن طريق مراجعة الأربع مجالات الرئيسية في علاقات الاتصالات بالمدينة أي: [1]

- ❖ علاقات وسائل النقل بالاتصالات.
- ❖ الروابط الواسعة بين الاقتصاديات العمرانية واقتصاديات المعلومات.
- ❖ العلاقة بين المدينة وثقافة الحاسوب.
- ❖ السبل التي تربط بين مجتمعات المدن والمجتمعات الافتراضية القائمة على تقنية المعلومات.

وفي واقع الأمر أن هناك مبادرات عالمية واسعة النطاق في التخطيط العمراني تحاول تشكيل روابط بين أسلوب المعيشة في المدن والتعاملات الإلكترونية ففي شمال أمريكا وأوروبا وآسيا هناك عدة سياسات تتضمن مخططات لدمج استراتيجية المواصلات بالاتصالات، وسياسات إعلامية على مستوى المدينة لتكوين ما يسمى بالضواحي المعلوماتية وقرى الاتصالات العمرانية.

ولا شك أن هناك طفرة كبيرة في التخطيط العمراني الاستراتيجي قائمة حول فكرة كيفية تجسيم البنايات بحيث تتداخل فيها الوسائط الإلكترونية. وهناك مجموعة من المبادرات المبتكرة يتضح منها أن مبادرات التخطيط تعمل على تشكيل الجمع بين تطوير واستخدام تقنيات الوسائط المستحدثة والاتصالات وتعمير المدن. تلك المبادرات مدعومة بجهود مكثفة من المخططين ووكالات التعمير المدني وهيئات المواصلات وشركات الإعلام مما يظهر بوضوح مدى التعقيد في عملية التفاعل بين الاتصالات الإلكترونية واستغلال الأراضي وواقع العمران والمواصلات وعمليات الاتصال وجهاً لوجه. بالإضافة إلى ذلك فإن كل مدينة عربية مهما كانت ضئيلة تستخدم شعارات الحاسوب والسليكون والإنترنت كوسيلة لتسويق نفسها.

الشراكة في القرارات:

[1] - **التخطيط العمراني الإستراتيجي والإدارة الإستراتيجية للمدن**، نفس المرجع، ص53.

التخطيط العمراني يتطلب شراكة أصحاب المصالح والمعنيين بعمران المدينة أو المنطقة في عملية التخطيط، هذا يتطلب نظاما لدعم القرارات الجماعية في الاجتماعات الممهدة لوضع استراتيجيات التعمير بما في ذلك التعرف على حاجيات الفرق المختلفة المصالح، خاصة وأن عملية التخطيط تاريخيا يتخللها كثير من الاضطراب نتيجة لتضارب المصالح ورغبة كل جماعة بالتسلط على الاجتماعات والانفراد بالقرارات.[1]

المطلب الثالث: الإرث والثقافة كآلية للتخطيط العمراني:

تنمو الأنشطة الثقافية بدرجة هامة في الاقتصاديات العمرانية والاقليمية في عصر ما يسمى بالمدن الرائعة: فالاقتصاد الثقافي يحدد التلاقي بين طيف واسع من الانشطة المبتكرة من إعلام ومنتديات ثقافية وفنون إلى جانب الأنشطة الاجتماعية المتأثرة بالتراث والأنشطة الروحية المتعلقة بالعقائد السائدة في المجتمع.

تلك الانشطة لها تأثير هام على السياسة العمرانية وعلى استراتيجيات تخطيط المدن سواء على انفراد أو بصورة متلاحمة كمكونات أساسية للمبادرات المتشابكة في مجال التنمية الاقتصادية والتنشيط العمراني والتصميم العمراني والتخطيط الاجتماعي وتخصيص المناطق العمرانية المختلفة، والتوجه الثقافي والتراثي في التخطيط العمراني أصبح بعدا رئيسيا في تغيير مستقبل تعمير المدن.

تخطيط المرافق التحتية:

اكتسبت عملية تخطيط وتطوير المرافق العامة أهمية بالغة كاستجابة للتغيرات العمرانية الكبيرة التي صاحبت نهاية القرن التاسع عشر نتيجة للثورة الصناعية. وكانت أنظمة إمداد المياه الصالحة للشرب وأنظمة جمع وتصرف المياه المستخدمة تعتبر انطلاقة مشاريع خدمات البنى التحتية كونها مرتبطة بشكل وثيق مع متطلبات الصحة العامة لأفراد المجتمع تلاها أنظمة الطاقة الكهربائية ومرافق الطرق ثم الاتصالات لارتباطها بالتنمية الاقتصادية والصناعية والرفاهية الاجتماعية.

تشتمل عملية تخطيط مرافق البنية التحتية على عملية معقدة من الإجراءات وتتسم بأطول النسبي لتنوع متطلبات واعتبارات كل مرفق فإذا كانت أوليات أهداف الحكومة هو تحقيق الرفاهية وجود الحياة للسكان بالإضافة إلى حماية الصحة العامة عندئذ يجب أن تقوم برسم سياستها وفق أهداف ذات ارتباط يمثل هذا المنظور الاستراتيجي. يمكن تقسيم مرحلة تخطيط مرافق البنية التحتية الى ثلاث مستويات:

[1] - **التخطيط العمراني الإستراتيجي والإدارة الإستراتيجية للمدن**، مرجع سبق ذكره، ص54-ص56.

➢ أولا: **تخطيط على المستوى الوطني:**

يقتصر هذا المستوى على صياغة أهداف عامة مبادئ استراتيجية تتعلق بتقديم المرافق والتجهيزات الأساسية لمراكز النمو من أجل مواكبة متطلبات تتعلق بالتنمية الاقتصادية يكون لها الدور الأبرز في زيادة الناتج الوطني وخلق فرص العمل والتوازن التنمية وبالتالي توسيع القاعدة الضريبية إن وجدت.

➢ ثانيا: **تخطيط على مستوى الإقليم والمنطقة:**

يركز هذا المستوى على رصد الاحتياجات من عناصر المرافق المختلفة، وقد يشمل ذلك أيضا الرقابة والإشراف على برامج مشاريع تقديم خدمات المرافق من مستويات عليا من الجوانب الادارية والمالية.

➢ ثالثا: **التخطيط على المستوى المحلي:**

يوجد هذا المستوى في الدول التي طبقت اللامركزية في الإدارة المحلية للمدن. وتطبيقه يشابه المستوى الأعلى ولكن يقل عنه فالحيز الجغرافي لصلاحياته ومسؤولياته.[1]

[1] – عبد الاله المعيوف، **مرجع سبق ذكره**، ص142، ص143.

الشكل-02- رسم توضيحي للتصنيف الوظيفي لمرافق البنية التحتية وتوزيعاتها:

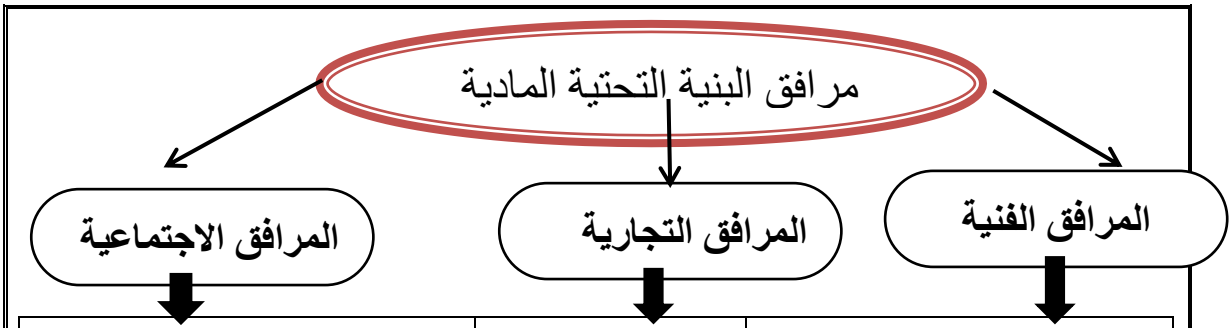

خدمات المرافق العامة	مصانع	خدمات تعليمية وثقافية
مثلا: الكهرباء، المياه، شبكة الغاز، الاتصالات	مثلا: الالكترونيات، التقنية الحيوية، الأغذية، النسيج	مثلا: مدارس، مكتبات، خدمات دينية، كليات ومعاهد
الاشغال العامة	**المستودعات**	**خدمات صحية واجتماعية**
مثلا: الطرق، الجسور، السدود، القنوات المائية، أنظمة الري.	مثلا: مواد البناء، البضائع الالكترونية، منتجات الورق	مثلا: مستشفيات، عيادات، إسكان، مراكز توعية
النقل	**المكاتب**	**الرياضة والترفيه**
مثلا: السكك الحديدية، الموانئ، المطارات ومرافق الطيران المدني	مثلا: البنوك، وكالات السفر، مكاتب المحاماة والهندسة والمحاسبة	مثلا: ملاعب، مراكز وصالات رياضية، مسابح، منتزهات وحدائق
خدمات الصحة العامة	**المتاجر**	**مرافق الادارة العامة**
مثلا: الصرف الصحي، مرافق تجميع النفايات	مثلا: أسواق مركزية، مطاعم، مراكز بيع التجزئة	مثلا: مراكز مكافحة الحريق، مكاتب ادارة المدينة، مباني الشرطة السجون، مباني حكومية، بريد

المصدر: عبد الاله المعيوف. **مرجع سبق ذكره**، ص134.

❖ **الخطة العمرانية وأشكالها:**

تتباين الخطة العمرانية لتركيب المدن وتختلف أشكالها، ويمكن حصر هذه الأشكال فيما يلي:

- خطة المدينة الشريطية.

-الخطة الهندسية المنتظمة(خطة الزوايا القائمة).

-الخطة ذات الشكل غير المنتظم.

- الخطة الاشعاعية ذات الدوائر المركزية.

خطة المدينة الشريطية:

تعتمد هذه الخطة على انشاء التجمعات السكانية على ضفاف الأنهار وسواحل البحار أو على طرق المواصلات الرئيسية والتي تمتد المباني عليها بحيث تأخذ امتداد طولي أو شريطي على ضفاف الأنهار وطرق المواصلات الرئيسية حيث تتركز الحياة ومركز الثقل السكاني على ضفاف الأنهار والطرق الرئيسية ومنها تتفرع بعض الطرق الثانوية لتربط مركز المدينة بأطرافها ومثال ذلك مدينة الاسكندرية التي تمتد على ساحل البحر المتوسط.

من مميزاتها:

❖ الاستفادة من جمال الظروف الطبيعية على جانبي المدينة من ضفاف الأنهار أو شواطئ البحار.

❖ تجنب المركزية الخانقة في الخدمات التي تتركز في وسط المدن.

❖ توزيع الأراضي السكنية بصورة متكافئة باتصالها بشبكة المرور الرئيسية.

❖ إمكانية ربط المدينة الشريطية بحركة الية واحدة تطل عليها جميع المساكن.

ومن عيوبها:

❖ عدم تحقيق الارتباط بين أجزاء المدينة بسبب الامتداد الطولي لها.

❖ وجود طريق رئيسي واحد في المدينة.

❖ عدم تحقيق التدرج النوعي في المناطق السكنية.

❖ عدم تساوي السكان في القرب من مراكز الخدمات.[1]

[1] – مؤمن محمد ذيب نصر، **مرجع سبق ذكره**، ص53.

الشكل رقم (03): رسم توضيحي للمدينة الشريطية.

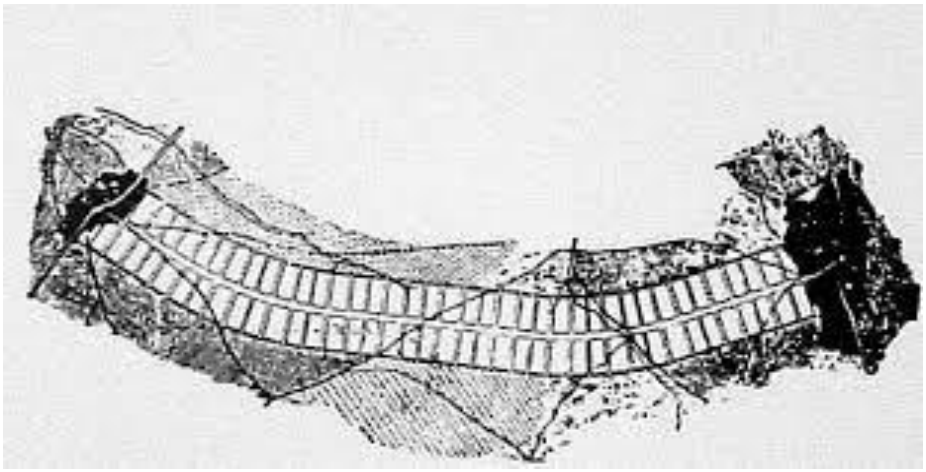

المصدر: عبد الإله بن محمد المعيوف، التخطيط والتصميم العمراني، مرجع سبق ذكره، ص21.

الخطة ذات الشكل غير المنتظم:

توضع هذه الخطة للمدن التي يخضع امتدادها العمراني لخطة محددة، بل امتدت رقعتها العمرانية بشكل عشوائي غير منتظم في محاور متعددة، وفي هذه الحالة تلتزم الخطة على أساس الشكل الهندسي المنتظم أو الشكل الدائري، على أساس أن الامتداد الحديث للمدينة يمكن أن يربط بين المدينة القديمة وامتدادها حديث التخطيط.

ويعترض هذا النمط من التخطيط وجود أكثر من نواة تنمو حولها المدينة، إذ توجد النواة القديمة التي نمت حولها الأجزاء القديمة من المدينة، بالإضافة إلى النواة الجديدة التي تتوسط الجزء المخطط من المدينة، ولهذا السبب يطلق أحيانا على المدن المخططة تبعاً لهذه الخطة اسم المدن ذات العقد المتعددة.[1]

الخطة الهندسية المنتظمة: (خطة الزوايا القائمة)

توضع هذه الخطة للمدن التي نشأت ونمت في شكل هندسي أقرب ما يكون إلى الشكل المستطيل أو المربع، وفي الغالب يميل المخططون إلى وضع تخطيط المدن على أساس الشكل الهندسي المنتظم سواء كان مستطيلا

[1] – محمد خميس الزوكة، **مرجع سبق ذكره**، ص200.

أو مربعاً، وفيه تبدو المدينة في شكل لوحة الشطرنج إذ تكون الشوارع مستقيمة متوازية ومتعامدة.[1] ويطلق عليها أيضا خطة الخطوط المتقاطعة.[2]

وترجع فكرة تخطيط المدن على أساس الشكل الهندسي المنتظم إلى العصور القديمة من الحضارة الإنسانية، فمدينة تل العمرانية الفرعونية التي أنشأها إخناتون في مصر الوسطى خططت على هذا الشكل.

وتتبع هذه الخطة عند تخطيط المدن الواقعة على طريق برى عام، أو على ضفاف نهر، أو على خط الساحل، وفي هذه الحالة يكون امتداد الشوارع أقرب إلى الخط المستقيم، وتتقاطع بزوايا قائمة، وتحصر فيما بينها المساحات المربعة التي تستغل في بناء المساكن المختلفة.

ومن مزايا الخطة الهندسية المنتظمة وخاصة فيما يختص بالمدن المشيدة على الطرق أو الأنهار أو الجبهات البحرية نذكر ما يلي:

1-سهولة تحديد أفضل موقع لنواة المدينة.

2-سهولة توزيع الأحياء السكنية، وبعدها عن النطاقات الصناعية.

3-يهيئ هذا الشكل للمدينة تنظيماً دقيقاً يسهل توزيع المرافق ومراكز الخدمات المتنوعة على الأحياء المختلفة

4-يسهل هذا الشكل تخطيط حركة النقل والاتصال داخل المدينة.

ومن أشهر المدن التي قامت على هذا النمط مدينة شيكاغو ونيويورك وسان فرانسيسكو في الولايات المتحدة الأمريكية.[3]

الخطة الاشعاعية ذات الدوائر المركزية:

توضع هذه الخطة على أساس تخطيط عدة دوائر سكنية تحيط بالنواة التي يخرج منها مجموعة من الطرق ووسائل النقل لتربط بين النواة وجميع أجزاء الدوائر المحيطة بها حتى الاطراف، مما يسهل اتصال الاطراف البعيدة بنواة المدينة التي يتركز فيها النشاط التجاري والادارات المختلفة، من مميزات هذه الخطة إمكان تخصيص كل دائرة لنشاط معين وبدون الابتعاد عن نواة المدينة، إلى جانب سهولة الاتصال والنقل، ومع ذلك يواجه المخططون

[1] - مؤمن محمد ذيب نصر، **مرجع سبق ذكره** ، ص197، ص199.

[2] - _____، **مرجع سبق ذكره** ، ص100.

[3] - _____، **مرجع سبق ذكره**، ص71.

بعض المشاكل، إذ احيانا يكون للمدينة أكثر من نواة واحدة، وفي هذه الحالة تبدو المدينة في شكل مجموعة من الدوائر المتداخلة.[1]

[1] – محمد خميس الزوكة، مرجع سبق ذكره، ص201.

المبحث الرابع: المقاربات النظرية في دراسة دور التخطيط العمراني في تحقيق التنمية المستدامة

رغم تعدد المدارس الفكرية التي بلورت النظريات العمرانية واختلاف التخصصات التي أسهمت في ظهور هذه النظريات _الجغرافيا، الاجتماع، الاقتصاد_ إلا أن هدفها النهائي كان واحداً وهو إعادة تخطيط المحلات العمرانية على السواء وذلك عن طريق وضع قوانين أو نظريات لتركيب المحلات وإعداد خطط لذلك من الناحيتين الوظيفية والبنائية إلى جانب إعادة توزيع المحلات العمرانية بمسافات ملائمة تفصل فيما بينها، وبأحجام تتفق والظروف العامة السائدة في الإقليم المنتشرة فيه، مع الاهتمام بوضع قواعد نموذجية للعلاقات المكانية بين المحلات العمرانية سواء كانت هذه المحلات متباينة الحجم والوظيفة أو من نفس الدرجة. وفيما يلي دراسة لأهم نظريتين في التخطيط العمراني: [1]

المطلب الأول: نظرية المواقع المركزية central places theory

اهتمت النظرية بتحليل التركيب المكاني للإقليم لاقتراح مشاريع اقتصادية أساسية للإقليم حيث صارت الية هذه النظرية تركز على اهتمامها في ايجاد التحديدات المسافيه التي تفصل بين كل نشاط وأخر في الإقليم وصولا إلي تحديد المسافة الفاصلة بين كل فرع من الفروع الصناعية والمركز العام لهذه الصناعة من جهة وبين الفروع نفسها من أجل توفير السهولة في الوصول إلي السلع والخدمات وتحقيق النفع الاقتصادي. [2]

وضع هذه النظرية الجغرافي الألماني **والتر كريستالر Walter Christaller** بعد أن قام بعدة دراسات تطبيقية على الجزء الجنوبي من ألمانيا ونشر كتابه الشهير dieu zentralen orteil in suddeutschland عام 1933، الذي ترجمه إلى الإنجليزية باسكين baskin عام 1966.

وحاول كليستلر في نظريته _بالجزء الأول من مألفه المشار إليه_ البحث عن قانون أو أساس يتحكم في توزيع المحلات العمرانية على سطح الأرض وتحديد العلاقة بين أحجامها ومدى تباعدها، وهو بذلك يحاول أن يجيب على سؤال هام وهو... لماذا تتوزع المحلات العمرانية المختلفة على سطح الأرض بنمط معين ؟ وما الذي يحدد بعد محلة عمرانية عن أخرى؟

[1]- محمد خميس الزوكة، **مرجع سبق ذكره**، ص166، ص168.

[2] - مؤمن محمد ذيب نصر، **مرجع سبق ذكره**، ص100.

وافترض كريستلر وجود مساحة محددة من الأرض تمدد المحلة العمرانية بحاجتها، وأنه كلما اتسعت مساحة الأرض المحيطة بالمحلة العمرانية كلما أسهم ذلك في كبر حجمها واتساع عمرانها.

وتتلخص النظرية في أنه لا يمكن أن تشيد المدن في كل أو أي نقطة في الإقليم، فالمدينة عبارة عن تجمع نقطي تمثل مركزاً لمنطقة إنتاج، في حين تمثل القرية جزءاً هاماً من منطقة الإنتاج، والمدينة تقدم للريف العديد من الخدمات المركزية، لذا يمكن قيامها بصورة مبعثرة في الريف، وعلى ذلك فالمدينة في الأساس تستمد مبررات نشأتها من منطقة تابعة لها تعتمد عليها في توفير الخدمات المختلفة.

ويجب أن تتوزع مدن الخدمات على مسافات ملائمة يمكن قطعها بجهد معقول وفي وقت مناسب يتفق وإمكانيات القائمين بالخدمات، لذلك يجب أن يكون هناك بعد أنسب يحدد أقصى تباعداً للمدن ذات الخدمات المركزية، ويجب أن يتحدد هذا البعد الأنسب بالنسبة إلى أدنى حد من الخدمات يلزم لسكان أقاليم هذه المدن. وعموما فكلما كان الإقليم الجغرافي أقرب شبها في خصائصه بالظروف المثالية التي افترضها كريستلر كلما كان هذا أدعى إلى تطبيق هذه النظرية بكل تفاصيلها، وعموما يمكن تلخيص الانتقادات التي وجهت لهذه النظرية في نقطتين رئيسيتين هما على النحو التالي:

1- يدور نقد هذه النظرية حول محور أساسي وهو أنها تفترض بيئة خيالية متجانسة يسودها نظام متعاقب مرتب لتوزيع الخدمات، وهو ما لا يشترط وجوده في الواقع لانتشار المدن والأقاليم المتباينة وما تحويه من خدمات متعددة، وقد بالغ كريستلر في تقديم الخدمات المركزية كعنصر منظم لتوزيع المحلات العمرانية في الإقليم، بينما تجاهل عوامل أخرى قد تعترض ذلك.

2- نقدت النظرية أيضا في اتخاذها عدد التليفونات مقياسا لدرجة المركزية، على أساس أن نسب عدد التليفونات تعبر عن ووظيفة إقليمية محددة كما أن الانتشار الواسع التليفونات في المدن والقرى على حد سواء يفتقد هذا الأساس_عدد التليفونات_ أهميته في قياس درجة المركزية في جهات واسعة من العالم يتوافر فيها هذا النوع من الخدمات، وكان في مقدور كريستلر قياس المركزية بطرق أخرى عديدة وأكثر دقة، نذكر منها عدد العاملين بالخدمات المحلية، وعدد العاملين بالخدمات المركزية في المدينة. استخراج النسبة المئوية لكل منهما، أو عدد السيارات الخاصة والعامة المتجهة إلى المدينة، أو حجم كل من تجارة الجملة وتجارة التجزئة.

ورغم النقد الذي وجه لنظرية كريستلر، إلا أنها ذات فائدة كبيرة المخططين في مجال العمران، لأنها تؤكد ضرورة أخذ خصائص الإقليم في الاعتبار عند التخطيط لبناء المحلات العمرانية دون الاعتماد على تجارب

أو مشاريع سابقة لأقاليم أخرى، وتمثل تفاصيل هذه النظرية طريقة يمكن المخططين إتباعها عند وضع الخطة التمهيدية لإنشاء المحلات العمرانية المركزية والمحلات التابعة لها، وذلك في الأقاليم حديثة التعمير كما حدث في بعض جهات شرقي ألمانيا وهولندا وبعض مناطق الاستصلاح الزراعي في مصر.

المطلب الثاني: نظرية قاعدة الترتيب والحجم Rank Size Rule:

يعد حجم المحلة العمرانية أحد المقاييس الهامة في دراسة جغرافية العمران، ويقصد بالحجم عدد سكان المحلة وليس اتساع النطاق العمراني _نطاق المباني_، وترجع أهمية عامل الحجم في إمكان اتخاذه مقياسا لتقدير أهمية المحلة استناداً إلا القاعدة العامة التي مؤداها أن المحلات كبيرة الحجم تتعدد وظائفها ويتمثل نمط توزيعها في قلة عددها _ استنادا إلى حجمها الكبير_ وتباعدها بشكل كبير، ومع ذلك يعد الحجم معياراً تقريبياً يضم الكثير من أوجه القصور، لعل أهمها أن حجم المحلة _ عدد السكان في المحلة_ لا يعد مقياسا دقيقاً للتمييز بين المحلة العمرانية الحضرية (المدينة) والمحلة العمرانية الريفية (القرية) فهناك الكثير من القرى تتفوق على المدن من حيث حجم السكان كما في العديد من دول العالم ومنها مصر والصين والهند.

ان ظروف كل اقليم عمراني تختلف عن ظروف غيره من الأقاليم وحتى القريبة منه، وعلى ذلك فليس هناك سوى طريقتان يمكن التحقق بهما من قانون العلاقة بين عدد المحددات العمرانية وأحجامها وهما على النحو التالي:

- الطريقة الاولى: تتمثل في الملاحظة الشخصية للباحث، بمعنى تصنيف المحلات العمرانية جغرافيا من واقع الدراسة الميدانية والمكتبية، وتبعا لهذه الطريقة يقوم الباحث بجمع عدد سكان المحلات العمرانية (حجم المحلة) الموجودة في الاقليم قيد الدراسة من المصادر الاحصائية أو الدراسة الميدانية، ثم يقوم بعد ذلك بتصنيفها في فئات حجمية، ويجمع عدد المحلات الموجودة في كل فئة حجمية ويستخرج نسبتها المئوية وتعطى مثل هذه الطريقة نتيجة عامة للعلاقة بين أعداد المحلات وأحجامها، كما تفيد هذه الطريقة في اجراء مقارنة بين التوزيع الحجمي في الاقاليم العمرانية المختلفة لمعرفة أين تتركز أعداد المدن ذات الأحجام الكبيرة والصغيرة في كل اقليم، ويمكن بعد ذلك تفسير اسباب هذا التوزيع بالربط بين التوزيع والحجم من ناحية، والظروف الطبيعية والبشرية والاقتصادية في كل اقليم من ناحية أخرى، وذلك في محاولة للوصول إلى معيار أو قاعدة تربط بين عدد المحلات وحجمها وبين ظروف الاقليم الجغرافي.

❖ الطريقة الثانية: تتلخص في تطبيق معادلة توزيع افتراضية عامة بعيدة عما يراد تحقيقه بالفعل، وتعرف هذه المعادلة بقاعدة ترتيب الحجم Rank Size Rule

المطلب الثالث: المقاربات النظرية في دراسة دور التخطيط العمراني في تحقيق التنمية المستدامة

يعد التخطيط الحضري عملية توجيه وتوجيه استخدام وتطوير الأراضي والبيئة الحضرية والبنية التحتية الحضرية للمدن وما يتصل بها من النظم الإيكولوجية والخدمات، بطرق تضمن أقصى مستوى من التنمية الاقتصادية ونوعية الحياة العالية والإدارة الحكيمة للموارد الطبيعية، والتشغيل الفعال للبنية التحتية وذلك من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

وننطلق من هذا الطرح لنتناول في هذا المطلب العديد من المقاربات النظرية التي يمكن من خلالها تبيان دور التخطيط العمراني في تحقيق التنمية المستدامة ونتناول المقاربات الكلاسيكية والجديدة منها.

➢ **المقاربة الكلاسيكية:**

شكّل التقدم نحو أهداف التنمية المستدامة تحدياً معقداً على مستوى الحوكمة، حيث تتسم طبيعة أهداف التنمية المستدامة بالتكامل والترابط والامتداد عبر الأجيال، الأمر الذي يستدعي من الحكومات إعادة التفكير في تنظيمها وهيكليتها وأساليب عملها. ومع ذلك، تواجه الحكومات عند التطبيق العملي عقبات كبيرة للتغلب على النهج التقليدي في صنع السياسات الذي يسوده الانفراد. وتكابد الدول من أجل إيجاد نهج حكومي شامل يتناول أهداف التنمية المستدامة، وغالباً ما تكون الجهود المبذولة لتنفيذ هذه الأهداف منفصلة عن أجندة السياسات العامة.

تتميز هذه المقاربة بكونها تهتم بالجانب الاقتصادي والذي بهدف بالأساس إلى تحقيق الربح ولا شيء غيره فتكون النتيجة هي الاستغلال العشوائي للموارد وهذا بدوره يؤدي إلى تدهور وانقراض هذه الموارد.

والملاحظ أن هذه المقاربة الاقتصادية لا تهتم بالجوانب البيئية وللاجتماعية والثقافية لذلك يمكن أن نعتبرها مقاربة غير شمولية ويشوبها عيوب كثيرة .

➢ **المقاربات الجديدة:**

أ- المقاربة المندمجة:

تتميز بالشمولية فهي تقوم على تحقيق التوازن على جميع المستويات سواء الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والبيئية ولكل مستوى أهداف ومعايير.

*المستوى الاجتماعي: تقليص نسبة الفقر والتقليص من نسبة الأمية وكذا المساواة بين الجنسين والتأطير الطبي واحترام حقوق الإنسان[1].

*المستوى الاقتصادي: خلق فرص الشغل والرفع من معدل الدخل الفردي.

*المستوى الثقافي: الرفع من نسب التمدرس.

*المستوى البيئي: نجد مراعاة البعد البيئي في مخططات التنمية.

ب–المقاربة التشاركية: تقوم على إشراك جميع الفاعلين ندرج مثل الجماعات المحلية والوزارات والمنظمات الغير الحكومية والسكان كل هؤلاء إشراكهم في اتخاذ القرارات التي تتعلق بإنجاز المشاريع والقوانين لأنها الطريقة الوحيدة التي ستؤدي إلى إنجاح مشروع التنمية المستدامة[2].

ج–المقاربة النوعية: وتقوم على تشخيص الحالات والتساؤلات عن مسببات هذه الحالة لتصل في الأخير إلى الإجابة عنه وتتم هذه العملية في إطار جدولة زمنية للقرن 21 وبمساهمة المنظمات الغير الحكومية كالدول السائرة في طريق النمو.[3]

[1] Rapport national: **Sommet mondial du développement durable**, Johnmes burg ,26 aout 4 septembre 2002 ;Rapport national

[2] - Agenda 21 local: **op cit**,p36.

[3] - Laurence Lambert: **Agenda 21 local: un engagement communal sur la voie du développement durable** ; Juillet2005 – Etude n°1 ;p19

خلاصة الفصل:

تناولنا في هذا الفصل الإطار النظري للدراسة في أربعة مباحث، حيث تطرقنا في المبحث الأول لمفهوم التخطيط العمراني ونشأته ومستوياته، حيث يمثل موضوع التخطيط العمراني العملية التي يمكن من خلالها اتخاذ القرارات المتعلقة بقضايا التنمية واستخدام الأرض ثم تطرقنا في المبحث الثاني لماهية التنمية المستدامة الذي استحوذ على اهتمام العالم منذ أن طرح في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والإنسان في استكهولم 1972، ودرسنا العلاقة بينهما في المبحث الثالث حول اسس الارتباط بين المفهومين حيث بإمكان التخطيط العمراني ان يوفر خططا عمرانية لمدن تستهلك الطاقة باسترشاد وكفاءة وبالتالي تخفض من معدل تلوث البيئة ما يؤدي بالضرورة لتحقيق اهداف التنمية المستدامة باعتبارها تهدف الى تحسين نوعية الحياة لتكون ذات معنى لكافة شرائح المجتمع في الوقت الحاضر دون التأثير على مقدرة الأجيال اللاحقة في تلبية احتياجاتها في المستقبل، بالإضافة إلى المبحث الرابع الذي تطرقنا فيه إلى النظريات التي تناولت موضوع التخطيط العمراني والتنمية المستدامة.

الفصل الثاني
واقع سياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1999-2018

الفصل الثاني: واقع سياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1999-2018

تمهيد:

يركز الفصل الثاني على واقع سياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1999-2018 حيث قمنا بتبيان تطور سياسة التخطيط العمراني في الجزائر من خلال دراسة تاريخ السياة العمرانية ثم نعرج لتوضيح السياسة العقارية في الجزائر، ثم سنتناول واقع التنمية المستدامة في الجزائر من خلال البرامج التنموية إلى جانب تناولنا للبعد التمويل لسياسة التخطيط العمراني والتي نعالج من خلالها مصادر التمويل المتنوعة.

- المبحث الأول: تطور سياسة التخطيط العمراني في الجزائر.
- المبحث الثاني: واقع التنمية المستدامة في الجزائر.
- المبحث الثالث: تجليات سياسة التخطيط العمراني من أجل تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر.
- المبحث الرابع: البعد التمويلي لسياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر.

المبحث الأول: تطور سياسة التخطيط العمراني في الجزائر

قبل التطرق لمفهوم السياسة العمرانية نعرج حول مفهوم السياسة العامة التي تشكل تلك الظاهرة السياسية التي هي امتداد طبيعي يرتبط بحياة الإنسان والمجتمعات حيث بدأت هذه الظاهرة مع بداية وجود الإنسان وتطورت مع تطور حياته، فكان الاهتمام في قضايا تطور المجتمعات وسبل تنظيمها انصهارها في شكل معين من أشكال الدولة، وقد أهتم بها الفلاسفة والعلماء والمفكرين السياسيين، واستمر ذلك حتى منتصف القرن التاسع عشر، حينما كانت جل الجامعات الأوربية تدرس السياسة والحكم كفرع من فروع الفلسفة الأخلاقية، ويلاحظ على هذا العهد التقليدي إظهاره الاهتمام المنحصر بالسياسات التي تنتجها الحكومات وإلى القوى التي تسهم في بلورة السياسات و تأثيرها على المجتمعات، لكن بعدها بدأ يتبلور علم السياسة وأصبح فرعًا من فروع العلوم الاجتماعية عقب استقلاله عن الفلسفة الأخلاقية.

المطلب الأول: تاريخ سياسة التخطيط العمراني في الجزائر

إن محاولتنا لفهم سياسات التهيئة العمرانية في الجزائر والطريقة التي تم من خلالها توزيع مختلف التجمعات الحضرية في إقليمها الشاسع، يفرض علينا إتباع المنهج التاريخي والتطرق لجذور الجزائر الرامية في التاريخ من خلال مختلف الحضارات التي عرفتها، فكل الأحداث التاريخية لها ارتباط مباشر أو غير مباشر في الوضع الحالي من خلال تأثيرها على الإرث الحضاري والمعماري التي تزخر به بلادنا الآن.

فمنذ ظهور فكرة المدينة والتعمير في أقطاب العالم وخصوصا في دول شمال إفريقيا، شهدت الجزائر مرور العديد من الحضارات ذات الثقافات المتعددة والطابع المعماري الخاص بها، فقد عرفت ظاهرة التعمير في الجزائر انقطاعات كثيرة ومتكررة في وتيرة الانجاز والتخطيط بمختلف أقاليمها،

بحكم تعاقب المحتلين والغزاة واختلاف أساليبهم وأهدافهم في ذلك، فما أن ينتصر محتل إلا وقام بمحو آثار من سبقوه حتى يتمكن من فرض نفوذه وهيمنته فالسيطرة الكاملة على إقليم المغرب العربي وخاصة الجزائر لم تكن مطلقة، وكانت الحروب والصراعات على الدوام.

لذا فقد مرت السياسة العمرانية بالجزائر بعدة مراحل يمكن إيجازها في ثلاث مراحل، مرحلة ما قبل الاستعمار الفرنسي، مرحلة الاستعمار الفرنسي وأخيرا مرحلة ما بعد الاستقلال وقد تخللت كل مرحلة العديد من الأحداث سنتناولها كالآتي:

❖ أولا: مرحلة ما قبل الاستعمار الفرنسي:

يتخلل هذه المرحلة العديد من الفترات التاريخية، تغيرت فيها الحكومات وتنوعت فيها السياسات والتشريعات الخاصة بالعمران، لذا وجب علينا ذكرها لمعرفة خصائص كل فترة، وما يميزها عن الفترات التي تليها، وتبيان أنواع وأشكال المدن التي سادت في كل فترة من الفترات المذكورة.

-1- فترة حكم الفينيقيين والقرطاجيين:

مع قيام قرطاج والدولة القرطاجية التي شملت كل الشمال الإفريقي، أدى ذلك لانصهار السكان المحليين (البربر) مع هذه الحضارة القادمة من وراء البحار[1]، خصوصا وأنها دامت لأكثر من 10 قرون من الزمن مما أفرز عن ذلك نمطا جديدا في العيش أثر على السكان المحليين من الجانب الاقتصادي والاجتماعي، فمدينة قرطاج لوحدها كانت من بين اكبر التجمعات والتي بلغ تعداد سكانها الـ 300 ألف نسمة معظمهم من البربر، بالإضافة إلى العديد من المدن التي شيدت حديثا لتصبح أقطابا جديدة لجذب السكان للعيش فيها نذكر منها كل من(بونة) عنابة (وايكوسيم) الجزائر، (أجلجي)جيجل، (صداي) بجاية، (روسفاد) سكيكدة (وأيول) شرشال (حاليا).

[1] -خديجة منصوري، **الرحلات عبر البحر الأبيض المتوسط في العصور القديمة**، مجلة دراسات انسانية، جامعة الجزائر، العدد 2، 2002، ص159.

أحدث انتشار هذه الحضارة على كامل الشريط الساحلي تأثيرا عظيما في تنظيم وتسيير المدن والسكان، فالفينيقيون كانوا أول من نقل إلى البربر[1] تقنيات التعمير وأبجديات تنظيم المدن والعيش فيها، فأصبحت بذلك من أكبر المدن في العالم، فأخذوا بذلك ما أنتجته المدينة من سياسة وتنظيم، وأصبحت بلاد المغرب فيما بعد تعيش ضمن مماليك بربرية مستقلة عن قرطاجة، فنجد كل من مملكة ثمور في مراكش مرورا بمملكة المازوسيل بالجزائر، ثم مملكة الماسيل الممتدة من نوميديا غرب تونس إلى شرق ولاية قسنطينة حاليا[2].

إن تأثير الحضارة القرطاجية في تاريخ عمران الجزائر يبقى سطحي ولم يتعمق إلى داخل الأقاليم، بحيث شيدوا مستوطنات ومدن على طول الشريط الساحلي خدمة لمصالحهم ونشاطاتهم المتعلقة بالأساس بالتجارة التي يعتمد فيها على النقل البحري والسفن[3]، لذا فهي كباقي المستعمرين لم تهتم بتطوير الجزائر وعمرانها خدمة لسكانها المحليين، وإنما كانت الجزائر وموانئها كمحطات ومراكز عبور لسفنها التجارية الناشطة في عرض البحر الأبيض المتوسط.

➢ فترة حكم الإمبراطورية الرومانية بعد سقوط قرطاج:

إثر الحرب البونيقية*الثالثة على يد الرومان وقيامهم بتخريب وتحطيم كل ما تم تشيده من قبل، انتشر الغزاة في إقليم بلاد المغرب ومكثوا فيه لمدة فاقت ستة قرون إلى غاية576 م[4]، وقد تخلل هذه المرحلة العديد من الإنجازات الضخمة وتأسست فيها شبكة جديدة من المدن على أنقاض سابقيها، فأعتمد في تخطيط عمرانها وتنظيمه، وتوزيعه على مختلف الأقاليم تبعا لأهداف

---

[1] -مبارك بن محمد الميلي، **تاريخ الجزائر في القديم والحديث**، الجزء الأول، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1989، ص132.

[2] - ـــــــ، نفس المرجع، ص134.

[3] -محفوظ قداش، **الجزائر في العصور القديمة**، منشور لوزارة الثقافة، الجزائر، 2007، ص44.

***الحرب البونيقية الثالثة**)باللاتينية: تيرتيوم بيلوم بونيكوم) (149-146 قبل الميلاد) كانت الثالثة والأخيرة من الحروب البونيقية التي خاضتها الجمهورية الرومانية ضد قرطاج، وكانت الشرارة التي أشعلت الحرب البونيقية الأولى في عام 264 قبل الميلاد هي **قضية السيطرة على دولة مدينة ميسانا الصقلية المستقلة** (ميسينا الحديثة).

[4] - مبارك بن محمد الميلي، مرجع سبق ذكره، ص252.

عسكرية وحربية، وذلك يرجع لعدم تحكمهم وبسط نفوذهم على جل المناطق، فالاستيلاء الروماني في الجزائر لم يكن عاما، لذا كانت المدن تنقسم إلى قسمين، مدن تحت السلطة الفعلية للرومان وأخرى خارجة عنها، وكانت المدن المتحكم فيها تصنف على ثلاث درجات: [1]

- **مدن رومانية:** يتمتع أهلها بكل الحقوق ولهم الحق في الانتخاب ومعفون من الضرائب، وتعتبر موطنا رومانيا
- **مدن بلدية:** يتمتع أهلها بكل الحقوق ماعدا الحق في الانتخاب.
- **مدن لاتينية:** وهي مدن يتمتع أهلها بحرية التجارة والتملك، لكن ليس لهم الحق في الانتخاب كما تفرض عليهم الضرائب.

أما المدن الخارجة عن سيطرتها فصنفت إلى (مدن حليفة للرومان، مدن حرة، ومدن معفاة من الضرائب)

وشيدت في هذا العهد العديد من المدن العملاقة في الجزائر، ورقاها الرومانيون منها مدينة قرطة، والتي كانت عاصمة الملوك النوميديين منذ القرن الثالث قبل الميلاد، فانتشر بها العمران وصارت كمملكة مستقلة تضم أربع مدن كبرى كميلوم(ميلة) و(روسيقاد) سكيكدة (وشولو القل(وكويكلوم) جميلة[2]، ولقد امتازت كلها **بالنمط** العمراني الفاخر والمزخرف وبأرقى مواد البناء، في إطار تصميم هندسي كلاسيكي ومعروف عند الرومان، والذي يعتمد عليه في تشيد المدن، فتكون ساحة الاجتماع (الفوروم) على شكل مربع أول ما يتم تحديده، ثم يتم تصفيف المباني والمحلات والقصور حوله وصولا إلى الأطراف مع تخطيط الشوارع والطرق التي تتخللها للوصول إلى المركز [3].ومن القرى كذلك التي عظمت في عهد الرومان وصارت مدنا نجد(مسكولة)خنشلة (

[1] – مبارك بن محمد الميلي، **مرجع سبق ذكره**، ص262.

[2] – ـــــ، **مرجع سبق ذكره**، ص264.

[3] –ـــــ، **مرجع سبق ذكره** ، ص276.

وتمغادي لمبس وجميلة)، وكانت كلها مشيدة بالخط الصحراوي كمراكز متقدمة لحماية أكبر المدن الرومانية .إن أهداف غزو الإمبراطورية الرومانية لشمال إفريقيا كان له أبعاد سياسية واقتصادية اعتمدت فيه على الحروب والاضطهاد للوصول إلى مبتغاها، فمن خلال تصنيف طبيعة وصفات المدن التي شيدتها يمكننا من التعرف وبوضوح عن الأسباب الخفية التي دفعتها لتطوير العمران بالجزائر وهي مصنفة كالتالي: [1]

المدن البحرية: شيدت بهدف التجارة ونهب ثروات مستعمراتها ونقلها نحو أوروبا.

المدن العسكرية والتي كانت منتشرة على كل ربوع الإقليم المحتل، والتي كان لها دورا مباشر

المدن الفلاحية والتي كانت تضم في أغلبها السكان المحليين الذين يعملون في الأراضي التابعة للملاك الرومانيين والسادة، فأغلب ما تنتجه الزراعة كان يحول إلى الخارج لتموين مختلف الحملات التوسعية للجيش الروماني، لذا أطلق على الجزائر تسمية مخزن غذاء أوروبا.

العواصم الأولية والثانوية والتي يمثل أغلب سكانها الطبقة الحاكمة والساسة وكبار الولاة وقد اشتهرت هذه المدن ببنائها الفاخر وعمرانها الشاسع.

مدن النزهة: وهي مدن شيدت للطبقات الراقية والحاكمة من أجل الاستجمام والنزهة والترويح عن النفس، ومن بينها مدينة جميلة التي كانت غاية في الرقي والجمال العمراني.

وما ميز مرحلة حكم الرومان هجرة السكان المحلين من المدن والتجمعات السكانية وانتقالهم للعيش والاستقرار في الريف والمناطق الجبلية كرد فعل لنخوة الشعب البربري.

3-فترة حكم الوندال:

تعتبر هذه الفترة فترة مهمة حيث استولى الوندال على نوميديا وما يليها غربا واتخذوا بونة(عنابة) عاصمة لمملكتهم سنة429 م بعد حربا ضروس مع الجيش الروماني، واستطاع ملكهم

[1] - ـــــ، **مرجع سبق ذكره** ، ص275.

"جنسريق" بالمراوغة والحنكة السياسية بالتوغل أكثر في شمال إفريقيا والجزائر، واستمال البربر بتجنيدهم في جيوشه وتقاسم غنائم الحروب معهم، ولم يحدث في هذه الفترة أية تغييرات مهمة قد تمس ملاك الأراضي والأمراء حينها.[1]

وبخصوص تأثير الوندال في الجزائر في المجال العمراني وتنظيم المدن فقد كان همهم في شمال إفريقيا متعلقا بالغزوات البحرية واضطهاد فئة الأرثوذكس، فلم يفيدوا الجزائر وسكانها بل كانوا سببا في نقص عمرانها وخرابه بالثورات والحروب.

4-فترة حكم الروم البيزنطيون[2]:

في عام 533 م دخل الروم إفريقيا من جهة الشرق، وكان حالهم صعبا في الجزائر نظرا للحروب التي كانت ضد الوندال ومن يساندهم من البربر، فكان أول إنجاز بناء شيدوه عبارة عن أسوار شاهقة تحيط بمدنهم وحصونهم للدفاع عنها من الهجمات، وانتقل هذا الحال إلى غاية مزارعهم فبنى فيها الفلاحون قلاع حصينة، وحتى على طول الطرق الرئيسية والاستراتيجية في تنقلاتهم، والتي بقيت آثارها شاهدة حتى الآن في أغلب مدنهم الكبرى على غرار مدن سطيف وميلة، تيمقاد وقالمة وصولا إلى تبسة [3].

واعتمد الروم في بناء وتشييد عمرانهم في الجزائر على أنقاض مدن الإمبراطورية الرومانية التي هدمها البربر والوندال، فلم يكلفوا أنفسهم عناء البحث والتخطيط لبناء مدن جديدة ولا حتى على مواد البناء، بل اكتفوا بإعادة استخدام ما وجد في عين المكان وترميم ما لم تمسسه أيادي التخريب دون عناء أو مجهود يذكر[4].

---

[1] -مبارك بن محمد الميلي، **مرجع سبق ذكره**، ص340.

[2] - ـــــ، ، **مرجع سبق ذكره** ، ص363.

[3] - ـــــ، **مرجع سبق ذكره**، ص ص370-371.

[4] -ـــــ، **مرجع سبق ذكره**، ص ص371-372

5-تطور العمران خلال فترة الفتوحات الإسلامية:

مر عصر الفتوحات الإسلامية بعدة مراحل، والذي امتد من سنة21 هـ إلى سنة 98هـ، ثم تلى ذلك عصر الولاة من98 هـ إلى ما بين144 -184 هـ حسب اختلاف ولايات الدولة الإسلامية، فحكم إقليم الجزائر الدولة المحلية الرستمية بين160 هـ إلى296هـ ثم الدولة الادريسية172 هـ إلى 309هـ ثم تبعتها دولة الأغلبية184 هـ إلى296 هـ فالدولة العبيدية الفاطمية297 هـ إلى567هـ، ثم دولة بني زيرى398 هـ إلى حوالي540هـ ثم دولة المرابطين 487 إلى558 هـ فدولة الموحدين 513هـ إلى609هـ (والتي توارثت ملكها بعد ذلك الدولة الحفصية في تونس، والدولة المرينية في المغرب الأقصى، والدولة الزيانية في الجزائر والتي ألحقت بالخلافة العثمانية وكانت نهايتها في عام 962هـ.[1]

فعندما فتح المسلمون بقيادة الصحابي الجليل عقبة بن نافع* بلاد المغرب وشمال إفريقيا لم يحاولوا هدم ما تم تشييده من قبل الحضارات السابقة إلا ما التمسوا فيه صرحا من الخرافات والشرك فالتمدن الجديد حسب النمط الإسلامي لم يلغ النمط القديم القائم وانما تشكلت مدن موازية للمدن القديمة في كل من تيهرت وبونة، وبنيت أخرى حديثة كالمسيلة لكي تستجيب لمتطلبات الشريعة والأهداف الاجتماعية والعسكرية.

فأصبحت بلاد الجزائر وشمال إفريقيا من أعظم دول العالم وأكثرها تنظيما، فلم يكن الفتح الإسلامي مبني على مطامع لسلب خيرات هذه البلدان عكس السابقين، بل كان هدفهم أسمى بنشر تعاليم الدين الإسلامي، مما مكن المسلمين من الوصول إلى أقصى الأقاليم بعدا وشيدوا بها المدن والقرى وساهموا بشكل كبير في ازدهارها وتحسين ظروف العيش فيها.

[1] - مبارك بن محمد الميلي ، **مرجع سبق ذكره**، ص6.

* **عقبة بن نافع الفهري القرشي** (629 - 683) هو تابعي وقائد عسكري من أبرز قادة الفتح الإسلامي للمغرب فى عهد الخلافه الراشده وبعدها الدولة الأموية، وكان والي (إفريقية) مرتين (47-55هـ) و(62-63هـ) فى عهدي معاوية بن ابى سفيان ويزيد بن معاويه. يُلقَّب بفاتح (إفريقية).

ولقد امتاز النمط المعماري الإسلامي بوجود سور يحيط بالمدينة ويحميها، وتمتد بعدها حركية المدينة انطلاقا من أبوابها الضخمة عند مدخلها مرورا بطول القصبة أو الطريق الرئيسية التي تتمركز بها مختلف الأنشطة التجارية، كما يحتل المسجد مركز المدينة تتبعه المدارس الإسلامية، ثم يتفرع الطريق الرئيسي إلى أخرى فرعية أين يتواجد بها الأحياء والمساكن[1].

ولقد أبدع المسلمون في إعداد مختلف التصاميم المتعلقة بالبناء حسب طبيعة وخصائص مناخ مكان البناء، ففي المناطق الحارة كانت توجه البنايات ناحية الشمال حيث تهب الرياح معظم أوقات السنة بحيث يتم توجيه هذا الهواء من الأعلى نحو الأسفل مرورا بعناصر رطبة من أجل زيادة الإحساس بالبرودة.

فكانت العناصر المعمارية في المدينة الإسلامية نتيجة لطبيعة تفاعل الإنسان مع البيئة من ناحية، ولتجاوبه مع تعاليم الدين الإسلامي والخصوصية من ناحية أخرى[2]. فأنشئت العديد من المدن وتطورت وفق النمط والحضارة العربية الإسلامية من حيث التركيب المورفولوجي والوظائف المتنوعة التي يتطلبها المجتمع الإسلامي كالمساكن والمساجد وتوفير الأمن[3]، نذكر منها كل من مدينة تيهرت القلعة، تلمسان والمنصوره وصولا إلى غرداية. كما تميز التنظيم العمراني في حقبة الفتح الإسلامي وما بعدها باهتمام الفقهاء المسلمين بنص الأحكام التي تنظم وتسير الفضاءات العمرانية العامة والمشتركة بين سكان المدينة الواحدة، والتي يكون تنفيذها والرقابة عليها من طرف إدارة المدينة.[4]

---

[1] -عمار علاوة وزينب مرساوي، **مدينة الجزائر في العصر الوسيط**، جلة الآداب والعلوم الانسانية، جامعة قسنطينة، العدد11، 2010، ص63-87.

[2] -عمار علاوة، **موقع تلمسان من كرونولوجيا انتشار الإسلام في بلاد المغرب (ق2-6هـ)**، مغرب أوسطيات، دراسات في تاريخ وحضارة الجزائر في العصر الإسلامي الوسيط، قسنطينة، مكتبة إقرأ، 2013، ص16-20.

[3] -زيدان جورجي، **تاريخ التمدن الإسلامي**، دار مكتبة الحياة، الجزء الأول، بيروت، 1967، ص35.

[4] - التطيلي، عيسى بن موسى (327-386هـ) ***كتاب الجدار***، **سلسلة أحكام البنيان** 2، تحقيق: إبراهيم بن محمد الفايز، دار روائع الكتب للنشر والتوزيع، ط.1، 1417هـ/1996م.

1- فترة حكم الدولة العثمانية 1514-1830:

تطور العمران في الجزائر بهذه المرحلة بشكل مذهل وأصبحت تحكمه ضوابط وقوانين تفرضها الدولة للتحكم في هذا المجال، والتي هي في الأساس مستمدة من الشريعة الإسلامية، ومن العادات والتقاليد والأعراف المفروضة على العقار، فعرفت الجزائر في فترة الحكم العثماني ازدهارا كبيرا في مختلف المجالات الاجتماعية والاقتصادية والعسكرية، وهذا ما أدى إلى ارتقاء الوسط الحضري وتنوعه مما أنتج فكرة التقسيم لما يعرف بالإقليم، فتنوعت الحياة الحضرية وأصبحت مقصدا للعيش بتوفر كل أساسيات الحياة بتنوع أنشطة المدن والخدمات التي تقدمها.

ولقد اعتمدت الدولة العثمانية لتقسيم الجزائر إلى أقاليم لتسهيل مهمة تسييرها وتنظيم مختلف نشاطاتها فقسمت على الوجه التالي: [1]

* **أراضي البيلك:** وتعود ملكية هاته الأراضي إلى الوصي أي الباي الذي يحدد استخدام الأرض وكذلك مؤسسات الدولة العثمانية، أما الاستغلال فيعود على الفلاحين أو العاملين بها.

* **أراضي العزل:** هي الأراضي التي يصادرها أو يشتريها الباي من القبائل ويتنازل عنها لصالح:

  ✓ كبار موظفي الباي الذين يوكلون أمر زراعتها إلى الفلاحين من أجل الانتفاع.

  ✓ أفراد المزارعون الذين يدفعون الضرائب المفروضة عليهم حينا.[2]

* **أراضي العرش:** هي أراضي تملكها القبائل ويتولى زعمائها توزيعها على أرباب العائلات حسب المقدرة، بحيث لكل عضو المالك يرث أرضه الذكور فقط من ذريته، فان لم يكن للمتوفي ورثة ذكور تعود حينئذ الأرض على القبيلة التي تتولى إعادة توزيعها بين أعضائها.[3]

---

[1] – عمار بوحوش، **التاريخ السياسي للجزائر من البداية إلى غالية 1962**، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1997، ص63.

[2] – آسيا ليفة، **انتاج أنظمة العقار الحضري ببلدية قسنطينة**، مذكرة ماجستير، 2000- 2001، ص 27.

[3] – نصر الدين سعيدوني، **دراسات في الملكية العقارية**، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986، ص 73.

* **أراضي الملك:** وهي ملكية الأفراد الأراضي عن طريق حجج مكتوبة، وهي تعود الى العائلات والقبائل أمثال: النظام المنتشر بالقبائل الكبرى والصغرى، ولا يمكن لأحد التصرف فيها إلا بموافقة كل أفراد العائلة.

* **أراضي الأوقاف أو الحبوس:** وهي الأراضي التي تهبها القبائل والعائلات إلى المساجد أو الجمعيات الدينية أو الخيرية، وبمجرد أن تتحول الملكية تصبح في أيدي من يرعى هاته الأخيرة.[1]

فمن خلال هذا التقسيم الذي اعتمدته الدولة العثمانية سمح بتطوير وانتشار التحضر في جميع أنحاء الوطن من خلال ما عرفته هذه المدن وبتوسعها تدريجيا وحسب الحاجة نحو الخارج[2]، مما سمح بتطورها وازدهار العيش بها.

غير أن هذا الانتشار كان في شمال الجزائر فقط مما نجم عنه توزيعا غير متوازن، وخلق اختلالا في توزيع السكان والتعمير بين مناطق الشمال والجنوب.

إن التنظيم العمراني وتهيئة الإقليم في الجزائر تميزت في هذه الفترة بالإبداع الهندسي والفن المعماري الجميل، فشيدت مدنا ممتدة على مساحات شاسعة تتخللها الطرقات والبنايات الإدارية والخدماتية والتجارية والعسكرية، فكانت قفزة نوعية في نظام التعمير والتحضر في الجزائر، على غرار قصر الحاج احمد باي بقسنطينة، والقصبة في كل من العاصمة ومدينة دلس.[3]

ثانيا: مرحلة الاحتلال الفرنسي:

يمثل عام 1830م سنة هجوم فرنسا على الجزائر بهدف استعمارها وكان لها ذلك، فاستطاعت بسط سيطرتها تدريجيا على كل أقاليم الوطن بعد عدة حروب خاضتها ضد المقاومات

---

[1] – ـــــ، **مرجع سبق ذكره**، ص 105.

[2] - Fontaine J, **l'Algérie volontarisme, Etatique et Aménagement du territoire**, OPU, Alger, 1990, pp 106- 109.

[3] – مقال بعنوان **القصور العثمانية في الجزائر** – تراث وتاريخ عريق، تاريخ الدخول: 2018/09/12 على الساعة 10: 10، تاريخ النشر 25/11/2017، على الرابط https: //www.noonpost.com1

الشعبية المختلفة، وكمحاولة من فرنسا المستعمرة الاستقرار في الجزائر خدمة لمصالحها وأهدافها الإستطانية، عمدت في إعادة تشكيل شبكة حضرية جديدة بالاعتماد على القديم منها، وبإنشاء مشاريع عمرانية جديدة أخرى، لاستغلال ثروات البلاد وسلب خيراتها وللتحكم أكثر في محاولات ثوران الشعب ضدها[1].

وعمد الاستعمار الفرنسي على جلب العديد من الكولون أي المستوطنين الأجانب من كل أنحاء أوروبا لاستغلال وخدمة الأراضي الفلاحية الخصبة التي انتزعت غصبا من السكان، فبلغ عدد النازحين من أوروبا نحو الجزائر سنة 1871م أكثر من 272 ألف نازح موزعين على جنسيات فرنسية ومالطية وايطالية واسبانية.

وبفعل التحولات الهيكلية التي أحدثها المستعمر في البنية الاجتماعية والحضرية، اندثرت بعض المدن وتقلصت أدوار أخرى مع تسجيل تناقص كبير في عدد السكان المسلمين القاطنين بها، بحيث شكل عددهم أقل من 30% من سكان المدن مقارنة مع عدد الأوروبين سنة 1925.

إن الوضعية المزرية التي آل إليها قطاع السكن غداة الاستقلال والتي جهلت معظم الجزائريين يعانون منها، تعد قديمة ومتشابكة في آن واحد، حيث ترجع خيوطها إلى عهد الاستعمار الفرنسي الذي لم يعالج موضوع السكن بجدية باعتبار أن هذا الأخير يتعلق بجزائريين كانوا يخضعون لسياسة حد الكفاف، والحدود الدنيا للمعيشة.

فلقد كان أكثر من 30% من سكان كبريات المدن الجزائرية، يسكنون الأكواخ والبيوت القصديرية حسب بيانات 1954.[2]

أما المساكن التي كان يشغلها المستعمرون فقد تميزت بمواصفات عالية الجودة والعصرنة ولازلت شامخة حتى اليوم بالأحياء الراقية لمدننا الكبيرة وبالخصوص حيث تتوفر على كافة الشروط

[1] - André Nouchi, **la naissance de nationalisme Algérien,** Ed minuit, Paris, 1962, p 133-134.

[2] - N.A. Ben Malti: lhabitat du 1/3 monde, cas de l'Algérie, OPU, Alger, 1982, p66.

الصحية والاجتماعية والجدول التالي يبين نوعية السكنات التي كانت أثناء الحقبة الاستعمارية وكيفية توزيع السكان الجزائريين والفرنسيين فيها:

جدول رقم -05-نوعية السكنات التي كانت أثناء الحقبة الاستعمارية وكيفية توزيع السكان الجزائريين والفرنسيين فيها.

نوع الوحدات السكنية	عدد الوحدات السكنية التي يشغلها المعمرون	عدد الوحدات السكنية التي يشغلها الجزائريون
مساكن من نوع عادي	198	111
مساكن ذات بناء صلب وسقف بالقرميد	08	67
مساكن ذات بناء صلب وسقف بالقش	-	21
مساكن من النوع الرديء وبناء غير صلب	-	18
مساكن مؤقتة	-03	-
أكواخ	-	40
كهوف ودهاليز	-	05
المجموع	209	262

Source: Djilali Benamrane: crise de l'habitat: perspectives de développement socialiste en Alger, SNEP, 1980, p 238.

وقد كان لفترة التواجد الفرنسي الأثر الكبير على تصميم المدينة، وتحديد معالم توسعها ونموها، حيث أدخل النمط العمراني الغربي، وأعاد تشكيل مرفولوجية المدن على طابع الهندسة العسكرية والتكتلات الاحتلالية للتلاؤم مع سياستيه التخطيطية العسكرية، إلى غاية القرن العشرين ليتحول بذلك من استعمار عسكري إلى استعمار استيطاني مدني، محدثا عدة تغيرات جذرية على سياسته الحضرية، حيث زاد من توسع المدن ضمن المخططات المستقيمة والأفقية التي تهتم بترتيب وتنظيم البنايات، وإنشاء طرق للمواصلات وترقية المساحات الخضراء، إلى جانب المجمعات السكانية، والمشاريع الاقتصادية والقطاعات العسكرية، وكل الضروريات التي يحتاجها الإنسان، والتي

تتلاءم مع التقدم الصناعي والاقتصادي والنمو الديمغرافي، وفق ميثاق أثينا لتوسع المدن، ومختلف القوانين والتشريعات المعتمدة من طرف الدولة كقانون "consult" من 1915 إلى 1924 الذي طبق في الجزائر العاصمة عام 1931، من خلال القانون، ومخطط "كروست" و"دونجي" والتطبيق الفعلي في الواقع، من خلال إنشاء منطقة حضرية كاملة[1] من جميع الهياكل والتجهيزات كالتي أنشئت في الجزائر العاصمة في 1937.

وقد قام المستعمر بتهميش الإرث المعماري العربي الإسلامي في كثير من المدن بإدخال تغييرات في بنيتها العمرانية والمعمارية من خلال تطبيق قوانين غربية جائرة لم تأخذ بخصوصيات المجتمع الجزائري، وقد ارتبط التخطيط العمراني في هذه الفترة بما شهده العالم من انطلاقة فعلية للتعمير الحديث وفقا لإجراءات وقواعد قانونية.

ولقد تم تأسيس شبكة حضرية جديدة من طرف المستعمر الفرنسي موزعة كالتالي: [2]

المدن الميتروبولية: وتمثلت المدن الكبيرة كالجزائر العاصمة ووهران وقسنطينة وكانت أقطاب حضرية لها أدوار متعددة سياسية وإدارية واقتصادية.

المدن المتوسطية: وهي المدن الت يمثل سكانها الأغلبية المسلمة كمدينة مليانة وباتنة ومعسكر وتلمسان، والتي تميزت بالطابع العمراني العربي البربري، بالإضافة إلى عدة مدن شيدت وخصصت للمستوطنين الأوروبيين كالبليدة وسيدي بلعباس والتي تمتاز بالأراضي الخصبة ذات المردودية العالية.

المدن الفلاحية الساحلية: والتي تعتبر كمدن مركزية فيما يخص النشاطات التجارية والإدارية والفلاحية والسكنية للمعمرين كمدينة بوفاريك وشرشال والمحمدية.

[1] – فتيحة طويل، **السياسة الحضرية ومشكلاتها في المناطق الصحراوية**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، كلية الآداب والعلوم الانسانية والاجتماعية، قسم علم الاجتماع، 2003 -2004، ص 42.

[2] – بلقاسم ديب، **المجال العمراني والسلوك الاجتماعي** دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة قسنطينة، الجزائر، 1995، ص 24.

مدن المراقبة والإدارة: وهي في العموم تلك المدن المتشكلة من فروع إدارية وقواعد عسكرية هدفها ضمان الحماية والتواجد المستمر للسلطات الاستعمارية في كل الأقاليم كتبسة والمشرية والجلفة وسعيدة.

لقد اتسم التعمير الفرنسي بتطبيق المنطق العسكري في تشيد المدن وتخطيطها مهما كان حجمها، فتم توجيه المدن الجزائرية وحتى الأرياف لخدمة الاقتصاد الفرنسي بربط مختلف هذه الأقاليم بواسطة شبكة من السكك الحديدية نحو الموانئ أين أنشئت بها مخازن بهدف حفظ المنتجات الفلاحية ومختلف المعادن قصد نقلها نحو فرنسا.

ومع انتقال الحكم من العسكر إلى السلطة المدنية في بداية القرن العشرين، إتجه معها تسيير العمران نحو الاعتماد على مخططات التصنيف والاحتياطات العقارية مع توسيع المدن استجابة الحاجيات المستوطنين المتزايد أعدادهم، من خلال تصفيف المباني وتحديد عرض الشوارع وإنشاء المرافق الخدماتية الجديدة وتوزيعها حسب الحاجة، إذ تعتبر هذه الخطوة أول أشكال تنظيم مجال التهيئة والتعمير في الجزائر بتحديد أدوات تشكيل المجال الحضري، فأنتجت بذلك تخصيصات متتالية ومتكاملة كما كان عليه الحال في فرنسا الميتروبولية وأوروبا على العموم، وأطلق عليه اسم التصفيف والتجميل، **d'embellissement et d'alignement l'urbanisme** والذي تم إعادة صياغته في الجزائر[1]، ثم عرفت بعد ذلك سياسات التهيئة والتعمير بالجزائر عدة محطات وتطورات نجد أهمها: [2]

- ظهور قانون كورنودات، Cornudet لأول مرة ما بين 1919-1924 المتعلق بالتخطيط الحضري بفرنسا، وتم الاعتماد عليه في إنشاء مخططات التهيئة وتحسين المدن في الجزائر من خلال المرسوم الصادر في 5 جانفي 1922.

[1] - Mouia Saidouni, Élément d'introduction à l'urbanisme, Edition Casbah, Alger, 2001,p201.
[2] -Ibid,pp202-203.

- الانتشار الواسع للنمط العمراني المشهور (النمط العثماني) Haussmanالخاص بباريس عاصمة فرنسا، والذي تم تشييد وتخطيط أكبر المدن الجزائرية وفقا لخصوصياته.
- الاعتماد على التخطيط والوثائق البيانية في تطبيق المخططات العمرانية، مع الاهتمام بالتحليل الحضري ونظام القطاعات العمرانية وتنظيم النقل والحركة بالمدن.
- إدراج ما يعرف بالنمط في التوسعات والمخططات العمرانية في الجزائر تحت إشراف لوكوربوزيle corbusier، فتوج ذلك بصدور أول مخطط عمراني خاص بولاية الجزائر سنة 1948م والذي اهتم بكل جوانب التعمير والتهيئة العمرانية المتناسقة بإنشائه وكالة للتخطيط تعتمد في ذلك على إعداد ملفات خاصة بالتعمير واستعمال النسب (les ratios)[1]

ومع منتصف القرن العشرين ظهر بفرنسا أدوات قانونية تنظم مجال التعمير كان هدفها مواجهة المشاكل وتلبية متطلبات الحياة الحضرية، ونظرا للتزايد الكبير للنشاطات الاقتصادية في الجزائر، حاول المستعمر نقل هذه التجربة وتجسيدها من خلال مخطط قسنطينة الذي أقره الجنرال ديغول سنة 1958م، والذي تضمن إنشاء 1000 قرية فلاحية جديدة لفائدة الجزائريين تعبيرا منه على مساواتهم مع المستوطنين في الحقوق والواجبات، وكرد فعل لاستمالة الجزائريين في أوج لهيب حرب التحرير المندلعة أنذاك.[2]

وكان بداية تطبيق هذا المخطط من خلال صدور المرسوم رقم 58-1463 المؤرخ في 31 ديسمبر 1958، المعدل بالمرسوم التنفيذي رقم 60-960 الصادر سنة 1960، إذ تم بموجبهما إنشاء وإعداد أدوات التخطيط الحضري المتمثلة في: [3]

[1] - Mouia Saidouni,op.cit,203.

[2] - Marc cote ,**L'Espace algérien** , | Alger: O.P.U , 1983,p46.

[3] – *سفيان حطاب*، ***أدوات التخطيط في الجزائر*** **– العوامل المجالية والمورفولوجية والقانونية: حالة ولاية المسيلة**، أطروحة دكتوراه، جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا، الجزائر، 2012، ص29.

المخطط العمراني الموجه: (PUD):

وهو عبارة عن برنامج عام لا يحتوي على التفاصيل ذو توجيهات عامة، يعتمد على الإحصاء الديمغرافي والبنية الاقتصادية والمساحات المخصصة للوظائف الاقتصادية محددة بفترة زمنية قدرها 20 سنة.

المخططات العمرانية التفصيلية:

وقد تم تأسيسها على مستوى البلديات، إذ يحتوي على الجوانب التفصيلية لكيفية تطبيق توجيهات المخطط العمراني الموجه وتنظيم القطاعات المعمرة والقابلة للتعمير، وكذا تعيين مواقع التجهيزات العمومية.

مخططات التعمير وإعادة الهيكلة:

وهي مخططات خاصة بمراكز المدن وتحديثها، والمناطق المتضررة.

برامج التجهيزات الحضرية ومخطط التحديث والتجهيزات:

وهي عبارة عن غلاف مالي موجه لتمويل برامج التجهيز وتنمية القطاع الاقتصادي.

برنامج التعمير والمناطق القابلة للتعمير حسب الأولوية:

وهو برنامج خاص بضواحي المدن ومجالات توسعها، حيث أعتمد بالأساس على شبكة التجهيزات العمومية التي أنشأت سنة 1959م أو ما تعرف بشبكة(dupond)، إذ تعتمد على معايير خاصة من اجل برمجت التجهيزات حسب الأولوية انطلاقا من وحدة الجوار (800-1200) مسكن، ثم الحي (2500-4000) مسكن وصولا إلى التجمعات السكنية الكبرى أكثر من (10000) مسكن.[1]

من خلال كل ما سبق يمكننا القول أن الجزائر تمثل تراكم عمراني تاريخي ثري، بالنظر إلى ما عرفته مدنها من تعاقب أجناس عديدة مختلفة، منذ كانت ممرا تجاريا فينيقيا، مدن رومانية، مدن

[1] - Mouia Saidouni,op.cit,pp204-205.

اختلط فيها البربر والمسلمون، مستعمرة أوروبية زمن الاستعمار الفرنسي وعاصمة دولة الاستقلال مند عام 1962، قاومت على الدوام المحاولات العديدة لاستبدالها أو تغيير موضعها.

ثالثا: مرحلة ما بعد الاستقلال:

تعتبر هذه المرحلة الأساس في تشكيل المنظومة القانونية التي تضبط تهيئة وتعمير المجال الحضري، فبعد الاستقلال كان لابد من إرساء سياسة عمرانية من خلال أدوات التعمير تجسد فيها روح المسؤولية والعقلانية والرقابة المستمرة لضمان تحقيق تنمية حضرية تتماشى مع متطلبات المجتمع وما يشهده من تطورات.

- **الفترة ما بين 1962 إلى 1987:**

ظهور سياسة التهيئة العمرانية بعد الاستقلال مباشرة ومواجهة لما خلفه الاستعمار من فراغ في جميع الميادين كان لابد على الحكومة الجزائرية المحافظة على استمرار تطبيق بعض القوانين الفرنسية للتحكم في أمور البلاد.

ولهذا أصدرت الأمر رقم 62 -157 المؤرخ في 1962/12/31 الذي يجير مواصلة العمل بالقوانين الفرنسية بكل مضامينها التقنية ووسائل عمل في جميع الميادين لما يتماشى مع مبادئ الدولة الجزائرية المستقلة ولذلك تم في مجال التعمير الاستمرار في العمل بالمرسوم الصادر في 1958/12/31 مشروع قسنطينة إلى غاية صدور الأمر 67/75 المؤرخ في 1975/09/26 المتعلق برخصة البناء والتجزئة وهو أول تشريع يصدر بعد الاستقلال في مجال البناء والتحكم في تسيير المجال.

كما تم صدور نصوص منظمة للعقار والممتلكات العقارية كالأمر المؤرخ في 1962/08/24 المتعلق بحماية وتسيير الأملاك الشاغرة بعد مغادرة المستعمرين وترك حظيرة سكنية فارغة في المدن والتي شغلها السكان النازحين من القرى.

كما تزامن في هذه الفترة ظهور المخططات التنموية من أول مخطط الممتد من 1967 إلى 1969 إلى آخرها الذي كان من 1974 إلى 1977 وكلها تندرج ضمن تنظيم المجال العمراني من خلال إقامة المناطق الصناعية والمجموعات السكنية.[1]

- **الفترة ما بين 1988 -2000**:

شهدت الجزائر في هذه المرحلة تحولات سياسية واقتصادية واجتماعية عميقة، ونتيجة للظروف الأمنية التي عرفتها البلاد لم تحظى عملية التهيئة العمرانية بالأهمية اللازمة وأصبح قانون التهيئة العمرانية الصادر سنة 1987 والذي لم يتبع بالنصوص التطبيقية وقوانين التنظيم العقاري لا يشكل أية مرجعية في التخطيط، فاستمر التعمير العشوائي وارتفعت درجة التهميش ونقصت الاستثمارات الموجهة للتنمية على الرغم من أن ميدان التعمير في هذه الفترة كان ضمن الإصلاحات التي جاء بها دستور حيث تم إصدار جملة من القوانين المنظمة للعمران كقانون البلدية والولاية، قانون التهيئة والتعمير قانون التوجيه العقاري، ملغية بذلك الأدوات المعمول بها قبل 1990.[2]

وفي سنة 1995 نظمت استشارة وطنية حول التهيئة العمرانية انبثق عنها وضع مشروع وطني ضمن سياسة عمرانية جديدة على شكل مخططات تنموية امتدت من 1997 إلى غاية 2012 كان هدفها تهيئة وتنمية منطقة الهضاب العليا والتكفل بمشاكل المدن الكبرى والتحكم في نموها والمحافظة على الموارد الطبيعية كالأراضي الزراعية الخصبة والثروات المائية ومحاربة التلوث، وبعد 1998 أصدرت الدولة جملة من القوانين تتعلق بالتدخل على المناطق الحساسة وتصنيفها وحماية مناطق التراث الثقافي وتنمية السياحة وإنشاء المدن الجديدة تدخل كلها ضمن الاتجاه الجديد المتمثل في سياسة التنمية المستدامة.

---

[1] – سعاد هواري، **مخططات شغل الأراضي بين المنظومة القانونية والتطبيقات الميدانية حالة " الدقسي عبد السلام، سركينة وتافرنت" مدينة قسنطينة**، بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير في التهيئة العمرانية، جامعة الاخوة منتوري، 2015، ص 13.

[2] – مزوري كاهنة، **مدى فاعلية قوانين العمران في مواجهة مخاطر الكوارث الطبيعية بالجزائر**، ماجستير علوم قانونية، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2012، ص22.

الفترة ما بعد عام 2000:

بعد استقرار الأوضاع الاقتصادية أعادت الدولة تدخلها على المجال العمراني من خلال وضع برامج تنموية وتوسيع دائرة التخطيط وتعدد الفاعلين على تدارك التأخر المسجل سابقا واستدامة النتائج المحققة من المشاريع المنجزة، وتكييف أدوات التعمير مع الاتجاهات الجديدة عن طريق مراجعتها أو تحديثها.

كما أن الجزائر بعد أن تبنت خطة التنمية المستدامة وأدرجتها كأولوية وطنية ضمن كل الاستراتيجيات والبرامج الحكومية سعت لتحقيق نتائج معتبرة في مسار أهداف التنمية المستدامة، سيما في قطاعات التربية, الصحة, البناء, الكهرباء والمياه."

وكخلاصة لهذه المراحل يمكن الحكم بأن قوانين التعمير والتحضر لم تعرف لاستقرار وكانت ملازمة للتغييرات التي طرأت على نظام الحكم في البلاد وعلى اعتبار أن التشريع يتأثر ويؤثر في الخيار السياسي والاقتصادي والاجتماعي فقد خضعت المنظومة العمرانية في الجزائر عبر مختلف المراحل السياسية إلى مراجعات تتلاءم وظروف كل حالة.[1]

المطلب الثاني: السياسة العقارية في الجزائر

مما لا شك فيه أن الدولة الجزائرية قد حاولت تسخير الجهود للنهوض بالتنمية الاقتصادية وما يتعلق بها من إستراتيجيات، لكن محدودية الموارد المالية من جهة، وأمام زيادة الطلب على السكن وفق معادلة تزايد النمو الديموغرافي. وكذا زيادة نسبة الوعي لدى المواطن ورغبته في امتلاك سكن لائق يضمن الحياة الكريمة زيادة على عوامل أخرى كانهيار المباني الناجم عن الكوارث الطبيعية أو السرعة في انجاز المشاريع السكنية خلف أزمة حادة أثرت على سعي الدولة في التكفل بتوفير السكنات

[1] – سعاد هواري، **مخططات شغل الأراضي بين المنظومة القانونية والتطبيقات الميدانية**، مرجع سبق ذكره، ص 13.

لكل مواطنها، فأصبح العرض أقل بكثير من الطلب.[1] لهذا كان لزاماً على الدولة العمل على انتهاج سياسة تكفل النهوض بقطاع السكن بغية التخفيف من الأزمة أو الحد منها.

يمكن القول أن هذه السياسة ظهرت في تنظيم المشرع الجزائري للنشاط العقاري، لما له من أهمية بالغة يمكن اختصارها ابتداء أنها تابعة من معيارين يتمثل المعيار لأول في سعي الدولة إلى تحقيق عامل التنمية الاقتصادية فتح المجال أمام القطاع لخاص على أساس المنافسة الحرة، ورفع احتكار الجهاز العمومي للاضطلاع بمهام انشاء وبناء وتوفير السكنات).[2] والثاني يتمثل في حرص الجهاز التنفيذي على تحقيق التوازن الاجتماعي[3] (يكون ذلك بتدخل الدولة بالتكفل بانجاز السكنات لكل الفئات الاجتماعية المحرومة ومتوسطة الدخل، سواء بالتكفل الكامل أو بتقديم مساعدات مالية لذوي الدخل المتوسط والضعيف، وكذا التنويع في صيغ عروض السكنات لتستهدف كل فئات المجتمع على اختلاف مستوياتها).[4]

➢ مراحل تطور السياسة العقارية في الجزائر:

لقد مرت الترقية العقارية في الجزائر بعدة مراحل تطورت من خلالها تدريجها، إذ أن المشرع الجزائري انتهج سياسة عقارية تنفق مع التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية مراعيا في ذلك تغير الأنظمة السياسية[5]، خاصة بعد صدور دستور سنة 1989 الذي كرس حق المبادرة الفردية في المشاريع، بعدما كانت الدولة تحتكر كن أدوات ووسائل الانتاج والاقتصاد.

---

[1]- أو محمد حياة، **النظام القانوني للترقية العقارية في الجزائر على ضوء أحكام القانون 11/04**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون (فرع قانون العقود) جامعة مولود معمري تيزي وزو الجزائر 26 فيفري 2015، ص 6.

[2]- طرباش مريم، **مرجع سبق ذكره**، ص 2.

[3]- أو محمد حياة، **مرجع سبق ذكره**، ص6.

[4]- ----------، **مرجع سبق ذكره**، ص7.

[5] - ميلودي الحضر، **ضمانات المشتري في الترقية العقارية**، مذكرة من أجل الحصول على شهادة الماجستير في الحقوق (فرع قانون عقاري)، جامعة الجزائر01، 2013-2014، ص3.

ومادام أننا بصدد دراسة النشاط العقاري في الجزائر وفق سياق قانوني، فسنحاول تقسيم هذه المراحل إلى مرحلتين أساسيتين:

أولا: الترقية العقارية في ظل القوانين الصادرة قبل القانون رقم: 11/04:

بداية لا يمكن الحديث عن الترقية العقارية قبل سنة 1962 فطيلة هذه الفترة الممتدة من استقلال الجزائر إلى غاية سنة 1976 كانت الدولة الجزائرية تنجز القرى الاشتراكية والسكنات الوظيفية لا غير، فلم يكن مصطلح الترقية العقارية في النظام القانوني الجزائري شائعا إلا ما جاء تلميحا بصدور الأمر رقم 76/92 المتعلق بتنظيم التعاون العقاري[1]، ولقد صدر في هذه المرحلة التي طغى عليها طابع النظام الاشتراكي العديد من النصوص في مجال الترقية العقارية أهمها.

صدور القانون [2]رقم 01/81 المتضمن التنازل عن الأملاك العقارية ذات الاستعمال السكني أو التجاري أو العرقي التابعة للدولة والجماعات المحلية ومكاتب الترقية العقارية والتسيير العقاري والمؤسسات والهيئات والأجهزة العمومية".[3]

صدور القانون رقم 86/07 المتعلق بالترقية العقارية، وقد أظهر هذا القانون كذلك ضعف حدوده وعدم نجاعته، خاصة أنه صدر في مرحلة تهاوت معها أسعار البترول، مما وسع من آثار الأزمة الاقتصادية داخل الدولة، فتقلصت الميزانيات (عدم كفاية الموارد المالية التي كانت توظفها الدولة في مجال تشييد وبناء السكنات، مما أثر على النشاط العقاري، لذلك تم الغاء هذا القانون بعد سبع سنوات من تاريخ صدوره وجاء بدل منه المرسوم التشريعي رقم: 93/03 المتعلق بالنشاط العقاري".

تم إصدار المرسوم التشريعي رقم 93/03 المتعلق بالنشاط العقاري الذي ألغى أحكام القانون 06/07، وتطبيقا له صدرت العديد من النصوص التنفيذية، بحيث أعطت هذه القواعد القانونية

[1]- أومحمد حياة، **مرجع سبق ذكره**، ص 13.

[2]- القانون رقم 81-01 المؤرخ في 2 ربيع الثاني عام 1401 الموافق 7 فبراير سنة 1981 المتضمن التنازل عن الأملاك العقارية ذات الاستعمال السكني أو المهني أو التجاري أو الحرفي التابعة للدولة والجماعات المحلية ومكاتب الترقية والتسيير العقاري والمؤسسات والهيئات والأجهزة العمومية.

[3]- أومحمد حياة، مرجع **سبق ذكره**، ص17.

في ظل هذا المرسوم مفهوما جديدا للترقية العقارية، بحيث أصبغ عليها طبيعة النشاط التجاري، كذلك لم يعد نشاط الترقية العقارية يقتصر على المحلات ذات الاستعمال السكني، وإنما تجاوزه إلى حد إنشاء المحلات ذات الاستعمال الحرفي والصناعي والتجاري، إضافة إلى توسيع مجال التصرفات القانونية لتشمل عمليات البيع والايجار على حد سواء. وكذا فتح مجال التمويل المالي عن طريق تدخل المؤسسات المالية الممولة للمشاريع، واستحداث الهيئات المدعمة ".

المشرع الجزائري من خلال المرسوم التشريعي رقم 03/03 حاول انتهاج سياسة تتماشى والمعطيات الاقتصادية التي جاء بها دستور 1989، وكذلك تماشيا مع قانون التوجيه العقاري رقم: 90/25 الذي يحزر المعاملات التجارية العقارية، وكذا من خلال مطابقة أحكام هذا المرسوم 190/10: مع قانون النقد والقرض – المادة رقم 12-.

ثانيا: الترقية العقارية في ظل التنظيم القانوني الحالي أي مع صدور القانون رقم: 11/04

في ظل ضرورة مراجعة المنظومة التشريعية المؤطرة للنشاط العقاري عكف المشرع الجزائري على وضع تدابير جديدة أكثر حماية للمستفيد والمرقي العقاري، وتحديد التزامات وحقوق كل منهما، وتوفير الضمانات لهما من خلال اشراك المؤسسات المالية في تمويل الترقية العقارية، ولهذا أصدر المشرع الجزائري القانون 11/04 الذي جاء يحدد القواعد التي تنظم نشاط الترقية العقارية"، لأجل استبعاد فرضية أن يقع المستفيد رهينة للمرقي العقاري".[1]

ثالثا: السياسة العقارية بعد الاستقلال:

مرت السياسة العقارية في الجزائر بعد الاستقلال بعدة مراحل أثرت بشكل مباشر في عمليات توسع المدن اين تضاعف صدور القوانين والمراسيم العقارية حسب كل مرحلة بحيث كان لها دور كبير في تنظيم المحفظة العقارية والتي كانت كما يلي:

1- الفترة الممتدة من (1962) إلى (1990):

[1]- النوعي أحمد، **الترقية العقارية في التشريع الجزائري**، مجلة أفاق العلمية المجلد 11 العدد 04 الجزائر 2009، ص236.

في هذه المرحلة وبعد الاستقلال الجزائر كان لزاما على الدولة تسيير محفظتها العقارية بالقوانين الجزائرية، حيث وخلافا لما تعلق بتأخر القوانين المتعلقة بالعمران صدر الأمر رقم 1962-20 المؤرخ في 24/08/1962 بعد اقل من ثلاثة اشهر للاستقلال والمتعلق بالأملاك الشاغرة حيث حدد هذا الأمر مهلة ثلاثة أشهر للأشخاص الذين غادروا ممتلكاتهم على أن يعودوا إليها في الآجال المذكورة وإلا اعتبرت أملاكهم شاغرة وتؤول ملكيتها للدولة.

كما صدر في هذه المرحلة المرسوم 63-388 المؤرخ في 01/10/1963 المتعلق بتأميم المنشآت الزراعية التابعة للأشخاص المعنويين أو الطبيعيين الذين لا يتمتعون بالجنسية الجزائرية.

ولقد تبع ذلك بإصدار عدة قوانين كان لها الأثر البالغ في تنظيم وتسيير العقار على المستوى الوطني والمحلي من خلال السياسات المتبعة من طرف الدولة إذ كان الهدف منها هو تحرير المعاملات العقارية وخلق ديناميكية لدى الجماعات المحلية لتنظيم عقاراتها، وفيما يلي أهم السياسات المنتهجة في هذه المرحلة: [1]

أ- سياسة التوازن الجهوي:

التوازن الجهوي هو مبدأ ثابت في السياسة التنموية الجزائرية يهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية بين كافة أفراد الشعب، وذلك عن طريق توزيع الدخل الوطني وتوفير فرص الترقية بكيفية متساوية للجميع، والقضاء على الفوارق الجهوية الصارخة بين مختلف جهات الوطن وبصورة أوضح الاهتمام بإعادة التوازن الجهوي، وزيادة على مواصلة تنفيذ المشاريع الصناعية الكبرى والبرامج الخاصة خصصت عمليات أخرى على المستوى المحلي، كالمخططات الولائية والمخططات البلدية للتنمية ومخططات التجديد العمراني وغيرها. لكن التطبيق على الميدان لم إلى المرجو هذا راجع لغياب

[1] -**السياسة العقارية في الجزائر**، المحاضرة الثالثة، شوهد يوم 2023/03/25 على الساعة 16: 49، عن الموقع الإلكتروني: https: //fr.scribd.com/document

المخططات المستوفاة لكل شروط الدراسة وكذا القرار السياسي الملزم لتطبيق مثل هكذا مخططات وإيضاحا لأهم الأعمال المنجزة في تلك الفترة نذكر: [1]

- البرامج الخاصة ابتداء من (1966) وهي برامج تتعلق بعشر مناطق تتميز بضعف الهياكل القاعدية، ونسبة بطالة عالية، مع تزايد درجة النزوح نحو المدن الكبرى.
- برامج التجهيز المحلي للبلديات ابتداء من (1970) وترمي إلى التنمية الصناعية والاقتصادية والفلاحية والتشغيل.
- الثورة الزراعية وبرامج الـ (1000) تجمع سكني سنة (1970).
- **PCD plan communal de développement المخطط البلدي للتنمية** الذي يهدف إلى تنظيم وتخطيط تغيير المدن بالربط مع التعمير والتصنيع.
- **PMU مخطط العصرنة العمرانيةPlan de modernisation urbaine** الذي بدأ تطبيقه في السداسي الثاني من سنة (1976).

وقد أعطت هذه الأعمال نتائج إيجابية مثل التقليص من الفوارق في ميدان الشغل وبالتالي في المداخيل وفي ميدان التربية وتنمية الهياكل الأساسية والتجهيزات والكهرباء وتطوير المدن الصغرى والمتوسطة.

ب. سياسة الاحتياطات العقارية

76 إن الأمر رقم 74-26 المؤرخ في 20/02/1974 والمراسيم التطبيقية له رقم 76-27، و76-29 المتعلقة بالاحتياطات العقارية البلدية كانت الوسيلة القانونية والسبب في إحداث 28 عقارية بالمناطق الحضرية، حيث أوجب هذا الأمر تحويل الأراضي الواقعة في المدن والمناطق العمرانية

[1] – السياسة العقارية في الجزائر ، **نفس الموقع الإلكتروني السابق**.

أو القابلة للتعمير إلى البلديات وإذا كان هذا الأمر منع المواطنين من التصرف في هذه الأراضي باعتبارها تابعة للبلديات، إلا أن الأمر المشار إليه أعلاه

والمراسيم التطبيقية حددت إجراءات تقوم بها البلديات كدمج هذه الأراضي في احتياطاتها العقارية مقابل تعويض تدفعه البلدية للمالك مع مراعاة احتياجاته العائلية، هذه الإجراءات تتمثل في مسح العقارات وتقييم تقوم به مصلحة أملاك الدولة التي تقدر مبلغ أو مبالغ التعويض عن الأراضي المقرر إدراجها ضمن الاحتياطات العقارية، ثم مداولة المجلس الشعبي البلدي بشأن العقارات التي تقرر إدماجها، وهذه المداولة يصادق عليها الوالي باعتباره السلطة الوصية، وأخيرا قرار الدمج والتعويض وتسجيل العقارات وشهرها في مصلحة الشهر العقاري.

ولقد كان التعامل في العقار محصورا على الدولة فقط، خاصة بعد صدور الأمر 74/26 المؤرخ في 20 فيفري 1974 المتضمن تكوين الاحتياطات العقارية البلدية "، والذي منح للبلديات الاحتكار على جميع الأراضي العامة والخاصة.[1]

وتبعا لذلك فإن كل المعاملات في العقار تتم عن طريق البلدية، وقد كان الهدف من ذلك هو تطوير البلديات عن طريق توفير تجهيزات عمومية واجتماعية، وكذا مكافحة المضاربة في العقارات والحفاظ على الأراضي الفلاحية، وتنظيم الاستثمارات العمومية والخاصة.

ج –سياسة التنازل عن أملاك الدولة:

وهي السياسة التي حثت على التنازل عن أملاك العقارية المبنية فقط والمساحات التابعة لها في المناطق الحضرية وفق القانون رقم 11-101 المؤرخ في 07/02/1981 والمتضمن التنازل عن الأملاك العقارية ذات الاستعمال السكني أو المهني أو التجاري أو الحرفي التابعة للدولة والجماعات

[1]- نفس الموقع الإلكتروني السابق.

المحلية ومكاتب الترقية والتسيير العقاري والمؤسسات والهيئات والأجهزة العمومية، حيث أوكلت بموجبه مهمة تقدير الأملاك العقارية القابلة للتنازل عنها إلى إدارة أ[1]ملاك الدولة والشؤون العقارية.

2- الفترة ما بعد 1990 سياسة التوجيه العقاري

في هذه المرحلة فتحت السوق العقارية وذلك بعد دستور 1989 الذي كرس الملكية الخاصة بحيث ثم فتح المجال الحرية المعاملات في العقارات والتي تجسدت في صدور القانون 90/25المؤرخ في 18 نوفمبر 1990 المتضمن التوجيه العقاري". كما تحررت المعاملات العقارية من كل القيود التي كانت تكبلها، ومن ثم وضع حد للاحتياطات العقارية البلدية واحتكار الدولة السوق العقارات، وهذا ما أكده المرسوم التشريعي 93/12 المؤرخ في 05 أكتوبر1993 والمتضمن ترقية الاستثمار "، وكل النصوص القانونية اللاحقة له، وكذا قوانين المالية السنوية المتعاقبة.

القانون رقم 90-25 يتضمن التوجيه العقاري، هو الذي حدد القوام التقني والنظام القانوني للأملاك العقارية بمختلف أنواعها، وأدوات تدخل الدولة والجماعات والهيئات العمومية وجاء في مادته الثانية أن الأملاك العقارية في مفهوم هذا القانون هي كل الأراضي أو الثروات العقارية غير المبنية وهي الأراضي الفلاحية والأراضي ذات الوجهة الفلاحية والأراضي الرعوية الغابية، الحلقائية الصحراوية والأراضي العامرة والقابلة للتعمير ثم المساحات والمواقع المحمية هذا القانون جاء ليبين الملكية العامة أو الأملاك الوطنية العقارية، والملكية العقارية الخاصة وتصنيف الملكية والقيود التي ترد عليها، ويهدف إلى استقرار الملكية العقارية وتوجيه كيفية استخدامها واستغلالها. لكن الأهم في هذا القانون بالنسبة لحسم النزاعات العقارية يتمثل في: هذا القانون جاء ليبين الملكية العامة أو الأملاك الوطنية العقارية، والملكية العقارية الخاصة وتصنيف الملكية والقيود التي ترد عليها، ويهدف إلى استقرار الملكية العقارية وتوجيه كيفية استخدامها واستغلالها. لكن الأهم في هذا القانون بالنسبة لحسم النزاعات العقارية يتمثل في:

- ✓ إنشاء الفهرس العقاري البلدي الذي يستوجب القيام بجرد عام لكل الأملاك العقارية الواقعة على تراب كل بلدية
- ✓ إعادة الاعتبار للملكية الخاصة.
- ✓ التزام كل شاغل أو حائز لعقار أن يصرح به للبلدية، في إطار هذا الجرد العام، وتسليم البلدية لكل حائز حيازة قانونية شهادة الحيازة تطبيقا للمادة (38) وما يليها من هذا القانون، هذا القانون جاء ليضع حدا نهائيا للمضاربات والمنازعات المتعلقة بالأراضي المؤممة في إطار أحكام قانون الثورة الزراعية، حيث الغي أحكام هذا الأمر.[1]

وعليه نجد أن الدولة الجزائرية قد أخضعت عمليات البناء والتشييد في مجال العقار لمبدأ المنافسة الحرة، الذي يعتبر من أساسيات نجاح نظام اقتصاد السوق، ذلك أن مبدأ المنافسة يؤدي إلى توفير الإنتاج وتحسين الخدمة وحفظ الأسعار مما يؤدي بالتالي إلى تحسين مستوى المعيشة حيث صبت اهتمامها في البداية على تشييد المرافق العمومية وبعض المنشآت الاقتصادية وكذا بناء السكن، الذي حضي بعناية خاصة من أجل النهوض بهذا القطاع الاستراتيجي في مجال التنمية الاجتماعية.

ولقد تبنت الدولة هذه السياسة من أجل:

- ❖ تنظيم تسيير خاص للحظيرة العقارية.
- ❖ خلق سوق عقارية منتظمة (غياب فادح في الفترات السابقة) أين يكون بمقدور الدولة.

[1] -نفس الموقع الإلكتروني السابق.

- ❖ التدخل من أجل مساعدة الطبقات الفقيرة من المجتمع قصد الحيازة على ملكية سكن، وكل هذا في إطار الشفافية خاصة في مجال تقديم المساعدات والقضاء على السكنات القصديرية مع المشاركة المباشرة للمواطنين المعنيين في الحصول على سكن.
- ❖ إعادة الاعتبار أو خلق سوق رهن تمويلي للسكنات أي (عن طريق القروض العقارية) وذلك من أجل تطوير ميكانيزمات وأدوات تمويل السكنات اخذين بعين الاعتبار مداخيل وحاجيات العائلات.
- ❖ تعزيز دور البلديات وإدماجها في عملية توزيع السكنات باعتبارها الأقرب إلى وضعية المواطن وعلى دراية بحالته، وكذلك يكون باستطاعة المواطن معرفة جميع المعطيات الخاصة بكيفية الحيازة على سكن.

ولقد تبنت الدولة عدة صيغ في هذا الإطار والتي سعت من خلالها إلى تلبية الطلب المتزايد على السكن، وفيما يلي سنقوم بتبيانها : [1]

- **سكنات البيع بالإيجار AADL**:

شرع في انجاز أول مشروع لسكنات البيع بالإيجار سنة 2011 بهدف تطبيق سياسة جديدة على أثر الإصلاحات الجديدة التي باشرتها الدولة، حيث لم يعد ينحصر الدور على الدولة كفاعل أساسي في انجاز وتمويل المشاريع السكنية.

أنشأت الوكالة الوطنية لتطوير السكن بموجب المرسوم التنفيذي رقم 01-105 الصادر بتاريخ 23 أفريل 2001، المحدد لشروط شراء المساكن المنجزة بأموال عمومية في إطار البيع بالإيجار وإجراءات ذلك، كما تتكفل هذه الوكالة بإنجاز وتسيير هذه الصيغة السكنية، كما تشرف على

[1]- **المشاريع الكبرى في الجزائر، قطاع السكن والعمران**، المركز الوطني لوثائق الصحافة والإعلام، وزارة الاتصال، الجزائر، العدد1، ص64.

عملية تمويل المشاريع من خلال مصالحها المنتشرة عبر الولايات عن طريق فتح حسابات مصرفية لاستقبال الدفعات الأولى للمستفيدين من هذه الصيغة.

وتتبع هذه الصيغة البيع بالإيجار لكل شخص لا يملك ملك ولم يسبق له أن تملك عقارا لاستعمال سكني ملكية كاملة، كما لم يسبق له أن استفاد من مساعدة مالية من الدولة لبناء سكن أو لشرائه بالإضافة لشروط تفصيلية محددة في المرسوم، وحددت مدة انجاز السكنات بـ 18 شهرا، ولكن هذه المدة لم تحترم لأسباب عديدة منها، إسناد المشاريع لشركات أجنبية، ونقص الأوعية العقارية لإنجاز هذه المشاريع.

- **السكن الاجتماعي التساهمي: LSP.Logement Social Participartif**: [1]

يقوم السكن الاجتماعي والتساهمي على مبدأ الدعم والملكية، فقد تبنت الدولة هذه الصيغة في ظل الإصلاحات الجديدة للتنويع من العرض السكني لتلبية الحاجات السكنية للفئات ذات الدخل المتوسط مع محاولة تخفيف الضغط على خزينة الدولة في تمويل البرامج السكنية بالإضافة إلى تشجيع وتنشيط الترقية العقارية بفتح المجال للمرقين لإنجاز البرامج السكنية، الشيء الذي يساهم في توفير مناصب شغل.

- **السكن الايجاري العمومي: Logement Puplic Locatif:** [2]

يقصد بالسكن الاجتماعي الايجاري الممول من الخزينة العمومية، موجهة هذه الصيغة للفئات المحرومة، وتعيش ظروف صعبة كالسكن في البيوت القصديرية، وتلك الفئات محدودة الدخل التي لا تسمح لها مواردها بتسديد الإيجار المرتفع والحصول على سكن خاص، شريطة عدم الحصول على سكن أو دعم مالي من الدولة بموجب المرسوم والقرار الوزاري 13 سبتمبر 2008 المحدد لكيفية تطبيق المرسوم التنفيذي 308/94 المؤرخ في 04 أكتوبر 1994، المحدد لكيفيات تدخل الصندوق

[1]- المشاريع الكبرى في الجزائر، قطاع السكن والعمران، **مرجع سبق ذكره**، ص65.

[2] -نفس المرجع، ص66.

الوطني للسكن في مجال الدعم المالي للأسر المرسوم التنفيذي رقم 98، 42 المؤرخ في نوفمبر 1998، محددا للكيفية وإجراءات الاستفادة القانونية من المساكن الايجارية العمومية ذات الطابع الاجتماعي (المنشور الوزاري 278 المؤرخ في 07 أوت 1999).

يودع المواطن طلب السكن لدى البلدية القريبة ومحل الإقامة، مقابل الحصول على وصل يحمل رقم تسجيله وتاريخه، كما حددت لدراسة الملفات ومدة الدراسة المحددة بستة أشهر، تتولى لجنة البلدية المكلفة بمنح السكنات مهمة التحقيق، وفي حالة شعور طالب السكن بعدم الاستفادة يحق له الطعن كتابيا أمام اللجنة المختصة.

- **السكن الترقوي العمومي: Logement Promotionnel Public**

يمثل السكن الترقوي العمومي صيغة جديدة من السكن، يستفيد من دعم الدولة، موجه للفئات التي تفوق مداخيلهم الشهرية ستة مرات ويقل أو يساوي 12 مرة الدخل الوطني الأدنى المضمون. ويوجه السكن الترقوي للتمليك، هدف هذه التجربة هو تنشيط الترقية العقارية الاجتماعية ورفع مستوى العرض السكني وتحسين نوعيته لتلبية حاجات الفئات الاجتماعية المتوسطة وتتراوح قيمة دعم الدولة من خلال الصندوق الوطني لدعم السكن، ويتم تحديد حجم العملية وعدد المساكن المبرمجة حسب عدد المستفيدين ونوع السكن، والحكومة أعادت النظر في صيغة هذا النوع من السكن الترقوي العمومي.

- **السكن الريفي Logement Rurale**

يعتبر السكن الريفي أحد أهم الصيغ التي اعتمدتها الدولة في إطار سياسة التنمية الريفية بغرض تنمية المناطق الريفية، وتشجيع مواطن الريف على انجاز سكن ريفي في إطار المحيط الريفي.

وتتمثل مشاركة المواطن المستفيد في هذه الحالة توفره على قطعة أرض ذات ملكية لصاحبها، والمشاركة في انجاز السكن وهو ما تضمنه المشروع التنفيذي والمتمم للمرسوم رقم 10/235 أكتوبر 2010.[1]

وبهذا قمنا بتفصيل الصيغ السكنية في الجزائر وتوضيح شروط الاستفادة منها.

من خلال كل ما سبق يمكننا القول أن الدول اتخذت عدة إجراءات لتجنب حدوث ازمات في قطاع السكن من بينها الجزائر، التي كانت تعاني من ازمة سكن بسبب الزيادة الطبيعية والنزوح الريفي، فقد اتخذت سياسة إسكان واسعة شملت جميع المدن، وتمثلت في تنويع صيغ السكن، ولكن لم تنجح في حل ازمة السكن بسبب النمو السكاني السريع والنزوح الريفي الذي أدى الى رفع الطلب عن السكن، انخفاض أسعار البترول والازمة المالية التي عانت منها الجزائر وظهور جائحة كورونا التي أدت للركود في السوق العقارية.

المطلب الثالث: واقع سياسة توزيع الفضاءات العمرانية في الجزائر:

تعتبر الفضاءات العمومية من أهم العناصر الضرورية المركبة للمدينة والعمران نتيجة دورها الرئيسي الذي يكمن أساسا في إعطاء متنفس للمدينة، كما أنها تسمح للإنسان من تأدية مختلف نشاطاته الحياتية سواء كانت اجتماعية، اقتصادية، ثقافية وتقنية بحيث تعكس مدى علاقة الإنسان مع محيطه الخارجي بالتأثر فيه، إن موضوع الفضاءات العمومية بالغ الأهمية بالنسبة للمجال العمراني لان التخطيط الأمثل للمدينة قد يجنبنا الكثير من المشاكل العمرانية فواقع التهيئة الحضرية في الجزائر أصبح لا يلبي الغرض الذي انشات لأجله بسبب نقص الخبرة وسوء التسيير في هذا المجال ولهذا يجب العمل على ترقيتها وذلك يتطلب بذل جهود كبيرة من الدولة والمواطنين.

[1]- المشاريع الكبرى في الجزائر، قطاع السكن والعمران، **مرجع سبق ذكره**، ص ص 67، 69.

حيث يواجه الواقع العمراني لمدننا مشاكل خطيرة سببها الرئيسي ادخال نظم عمرانية عصرية لا تحترم طرق وأشكال تملك فضاءنا العمراني، حيث أن مواكبة التطور لا يعني إنكار تاريخ مدينة بأكملها، بعد أن شهدت حضارة عريقة في القرون الماضية، بل يجب أن ندرس هذا التاريخ ونكيفه مع نمط العصر، فلقد استطاعت مدننا القديمة التلاؤم مع موقعها وموضعها وحجمها المساحي مما أعط اندماجا وتنظيما عمرانيا جيدا في حين أن النظام العمراني الجديد لمدننا الكبرى لم يستطع التلاؤم مع الشروط الطبيعية والثقافية للمنطقة مما أعطى تدهورا وانحطاطا للتجمعات العمرانية لأنه وافق فقط الشروط الاقتصادية، مهملا كل العلاقات الأساسية التي كانت تنم المدينة.[1]

تتمثل الفضاءات العمومية في كل من المتنزهات والمساحات الخضراء، مواقف السيارات والملاعب.

و سنتطرق لكل منها فيما يلي:

- المتنزهات:

تعتبر الحدائق والمتنزهات العامة من أساسيات تخطيط المدن الحديثة والتي يعمل على انشائها لتكون مرافق عامة للمدن والقرى للنزهة وقضاء أيام للراحة والإجازة للسكان والترفيه عنهم، ويخصص في هذه الحدائق أو المتنزهات أماكن للممارسة بعض الألعاب الرياضية مثل المشي والجري وأماكن اللعب للأطفال ومناطق للجلوس والاستراحات وغيرها من وسائل الترفيه.

وتعمل معظم الدول على زيادة المناطق الخضراء عند تخطيط مدنها والإكثار من الحدائق العامة والمتنزهات والمناطق الترفيهية والمسطحات الخضراء وفق أسس ومعايير تخطيطية للمناطق الخضراء داخل المدن.[2]

[1] – فهيمة يوسفي: **طرق وأشكال استعمال الفضاء العمراني بين الماضي والحاضر**، حالة مدينة قسنطينة، مجلة علوم وتكنولوجيا، العدد 32، ديسمبر 2010، ص 17.

[2] – هيفاء جواد الشيخ حسن، **أسس ومعايير تخطيط المناطق الخضراء داخل المدن– دراسة واقع حال المناطق الخضراء في مدينة السماوة –** ماجيستير تخطيط حضري إقليمي، معهد الإدارة، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 38، 2014، ص179.

➢ المساحات الخضراء:

إن الجزائر كباقي دول العالم النامي، تعرف نموا عمرانيا سريعا، أتى على الأخضر واليابس، فتوسعت المراكز الحضرية على حساب المحيط، لتدمر بذلك التربة والغطاء النباتي، مع عدم تعويضه فالكثير من المدن في واقعها الحالي تفتقر إلى المجال الأخضر، وما هو موجود عبارة عن حدائق عامة موروثة عن العهد الاستعماري.[1]

وللمساحات الخضراء وظائف وأدوار متمثلة في تحسين الصحة والإطار المعيشي للإنسان والحفاظ على التوازن الإيكولوجي والمناخي وضمان وظائف جمالية والحد من الضوضاء والأضرار السمعية.

ولقد أدى تفعيل القانون رقم 07-06 المؤرخ في 13 ماي 2007 والمتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها إلى التطوير الفعلي لتلك الفضاءات حفاظا على التوازنات الإيكولوجية والمناخية والتي انعكست إيجابا على الصحة السكنية العمومية.[2]

وتمثل الحدائق والمساحات الخضراء أماكن عامة مهمة في معظم المدن فهي توفر حلولا لما تنتجه الحضرنة السريعة المفتقرة لمقومات الاستدامة من آثار على الصحة والسلامة، والفوائد الاجتماعية والاقتصادية التي تحققها المساحات الخضراء الحضرية هي على نفس القدر من الأهمية، وينبغي أن ينظر إليها في سياق القضايا العالمية مثل تغيير المناخ، والأولويات الأخرى في أهداف التنمية المستدامة بما في ذلك المدن المستدامة والصحة العامة والمحافظة على الطبيعة.[3]

وفي ظل التغيرات المناخية الناتجة عن ظاهرة الاحتباس الحراري أيقن المشرع الجزائري أهمية وضرورة المساحات الخضراء داخل المجال الحضري باعتبارها من أهم العناصر لراحة السكان ويظهر هذا

[1] – العيفة سالمي، **تنظيم المدن في الجزائر**، رسالة لنيل شهادة الماجيستير في التنظيم السياسي والإداري، جامعة الجزائر، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2001، ص164.

[2] – وزارة البيئة، **المساحات الخضراء**، شوهد يوم 2020/09/17 على الساعة 18: 03 عن الموقع الإلكتروني: www.meer.gov

[3] –وقائع الأمم المتحدة، **المساحات الخضراء: مورد قيم لتوفير الصحة الحضرية المستدامة**، شوهد يوم: 2020/08/17 عن الموقع الإلكتروني: www.un.org/ar

الاهتمام من خلال القانون 07-06 المؤرخ في 13 ماي 2007 الذي أصدرته الدولة في هذا الشأن والمتعلق بتسيير وحماية وتنمية المساحات الخضراء والمتضمن خمسة(5) أبواب، بالإضافة إلى القانون رقم 29-90 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 الخاص بالتهيئة والتعمير، يهدف إلى تحديد القواعد العامة المتعلقة بالتهيئة والتعمير، التسيير الاقتصادي للأراضي والموازنة بين وظيفة السكن الفلاحية والصناعية أيضا وقاية المحيط والأوساط الطبيعية والمناظر والتراث الثقافي والتاريخي على أساس احترام مبادئ وأهداف السياسية الوطنية للتهيئة العمرانية.[1]

وتبلغ المساحات الخضراء على المستوى الوطني 3799240هكتار منها 53578 هكتار للمناطق الحضرية و1515521هكتار للمناطق الريفية وتصنف المساحات الخضراء في الجزائر إلى:

- **الغابات:** وهي مساحات شاسعة تتضمن غطاء نباتي فيه أشجار وأعشاب ومجموعة من الحيوانات، وتتكون غابات الجزء الشمالي من:
  - غابات البلوط وغابات الصنوبر وأدغال تتنوع أشجارها.
  - اقليم الهضاب العليا نجد فيه أشجار خاصة بالسهوب.
  - المناطق الصحراوية وهي مناطق قاحلة ولا نجد بها غابات إلا بعض المساحات الواقعة في الشمال الغربي من الصحراء، تجمع بعض أنواع الأشجار الخاصة بالمنطقة مثل: الأثل، اللوز البربري وسرو التاسيلي.[2]
- **الحدائق:** هي مساحة طبيعية تنمو بصورة طبيعية أو بتدخل البشر وهي تتضمن أشجار وأعشاب وزهور متنوعة.

[1] – الجزائر، وزارة تهيئة الإقليم والبيئة والسياحة، **قانون رقم 07-06** المؤرخ في 13ماي 2007 الذي يتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنقيتها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 31.

[2] – سفيان بوعناقة، **الحدائق العامة في البيئة الحضرية بقسنطينة (دراسة ميدانية) في حديقة بشير بن ناصر**، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في علم اجتماع البيئة، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009-2010، ص107.

- **المتنزهات:** عبارة عن مساحات واسعة من الأراضي تحتوي على غابات ومجاري مائية وجبال ووديان وبحيرات وبها حيوانات متنوعة.
- **المساحات الفلاحية:** وتتمثل في الحقول والمناطق المزروعة.
- **البساتين الزراعية:** هي مساحات محمية بجدار فيها أشجار ومزروعات مختلفة.[1]

[1] -مدونة التعليم والتربية، **مسؤولية المواطن اتجاه المساحات الخضراء**، شوهد يوم 2020/08/17 عن الموقع الإلكتروني: education-onec-dz.blogspot.com

جدول -05- المناطق المحمية في الجزائر.

	المناطق المحمية	المساحة(الهكتار)
الحضائر الوطنية	➢ القالة (الطارف)	80000
	➢ قوراية(بجاية)	2080
	➢ تازة(جيجل)	3807
	➢ ثنية الحد(تيسمسيلت)	3425
	➢ جرجرة(بويرة –تيزي وزو)	18850
	➢ الشريعة(البليدة–عين الدفلى–المدية)	26600
	➢ بلزمة(باتنة)	26250
	➢ تلمسان	8225
	➢ التاسيلي(إيليزي)	8000000
	➢ الأهقار(تمنراست)	4500000
الطبيعية	➢ مفتة(مستغانم)	19750
	➢ مرقب(المسيلة)	13482
	➢ بني صالح(قالمة)	2000
	➢ البابور(سطيف)	2367
مراكز الصيد	➢ الجلفة	32000
	➢ معسكر	7000
	➢ تلمسان	2000
	➢ زرالدة (الجزائر)	1200
مراكز المصيدات تربية	➢ الرغاية(بومرداس)	130
	➢ زرالدة(الجزائر)	20
	➢ تلمسان	02

وعند تحليل هذه المساحات وتقييمها نلاحظ تقلصا هاما في الغطاء النباتي والغابات القليلة الموجودة كما نلاحظ تراجعا من جراء فعل الانسان والعوامل المناخية.

وبالنسبة الى المساحات الخضراء والحدائق العامة نلاحظ بأن الأمر يختلف عن بعض الولايات مثل: تلمسان، باتنة وأم البواقي التي تتوفر على ثروة غنية بالنسبة إلى الولايات الأخرى، على غرار خنشلة، قسنطينة، معسكر وإليزي التي تتوفر إلى على مساحات ضئيلة.[1]

وقد حددت التعليمة الوزارية رقم 68/38 حد 6.8 متر مربع للفرد بالنسبة للمساحات الخضراء، إلا أن المعيار يصعب تحقيقه خاصة في المدن الصحراوية والجافة، حيث تبلغ مساحة الصحراء 81 % من المساحة الكلية للوطن، ومن الممكن أن يزيد عن هذا المعيار في المناطق الشمالية والساحلية، بسبب العوامل المناخية المتوسطية التي تسمح بزيادة كبيرة للمساحات الخضراء.[2]

من خلال ما سبق يمكننا القول أن المناطق الخضراء عنصرا بالغ الأهمية لأي مدينة تسعى إلى تحقيق عنصر الراحة والتمتع لسكانها، حيث تعتبر رئة المدينة والمجال الوحيد لتوفير التسلية والترفيه في المحيط العمراني، وقد أصبحت الحاجة إلى المساحات الخضراء ضرورة ملحة، خاصة مع انخفاض الوعي تجاه المحافظة على الحدائق والنظر إلى الدعوة لإقامتها في التجمعات السكنية على أنه ضرب من الرفاهية أو نوع من الكماليات، في حين هي من الضروريات الملحة وهي عنصر أساسي من العناصر العمرانية التي يجب مراعاتها أثناء وضع المخططات للمدن في المجتمعات المتطورة.[3]

وتؤكد دراسات عديدة نفسية واجتماعية أن المساحات الخضراء والزهور والأشجار واتساعها أمام الإنسان لها تأثيرها الايجابي على نفسيته بل أن هذه المساحات الخضراء تعمل كمخفض

[1] – تقرير عن حالة ومستقبل البيئة في الجزائر،**مرجع سبق ذكره** ، 2007، ص 412.

[2] – محمد الهادي لعروف وآخرون، **البيئة في الجزائر**، التثير على الأوساط الطبيعية واستراتيجيات الحماية، مخبر الدراسات والأبحاث حول المغرب والبحر الأبيض المتوسط، عين مليلة: دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2001، ص29.

[3] – ناديا سعود، **المساحات الخضراء في المحيط العمراني حاجة وضرورة**، يومية الثورة، مؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر، عن الموقع الالكتروني: www.tharwa.sy/print.veiw.dsp.

صدمات للعاملين والموظفين والجنود والضباط إذ تخفف من حالات التوتر والقلق وتنشر بينهم وفي نفوسهم روح الاطمئنان.[1]

فالكثير من المدن تسعى لتوفير المساحات الخضراء داخلها، ومحاولة الحفاظ عليها بشتى الطرق والوسائل، وكثيرا ما تم استغلال هذه المساحات كحدائق وأماكن للعب والترفيه عن النفس، وتعتبر المساحات الخضراء عنصرا مهما يجب تواجده في كل مدينة وكل منطقة لما لها من فوائد كثيرة وتكمن أهمية المساحات الخضراء في أنها:

- تعمل على زيادة نسبة الأكسجين والتقليل من نسبة ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي، وذلك من خلال قيام النباتات بعملية البناء الضوئي.
- تعمل على تنقية الهواء من الغبار وتجديده، وتلطيف الجو.
- تمنع انجراف التربة وذلك بفعل جذورها الضاربة في الأرض.
- تستغل (على) كثيرا كأماكن للعب والترفيه عن النفس
- توفر منظرا جميلا يريح الأعين، كما تبعث رؤيتها على الراحة والاطمئنان.

تعمل الأشجار والشجيرات الموجودة ضمن الغطاء النباتي كمظلة للحماية من أشعة الشمس.[2]

و الشكل التالي رقم (05) يحمل صورة لحديقة التجارب بالجزائر العاصمة (الحامة)

[1]- **أهمية المساحات الخضراء للتنوع البيولوجي وللبيئة الحضرية**، عن الموقع الالكتروني .amenagementa.blogepot.com

[2] - مراد الشوابكة، **أهمية المساحات الخضراء**، عن الموقع الالكتروني: mawdoo3.com

المصدر: حديقة الحامة الجزائر العاصمة، شوهد يوم 2023/02/11 على الساعة 11: 25.

عن الموقع الإلكتروني:

/https: //www.pinterest.com/pin/707980003918230345

- **مواقف السيارات:**

تعتبر مواقف السيارات أحد نماذج الخدمات في استعمالات الأراضي الأساسية في المدن، اذ يعتبر توفر المواقف أمرا أساسيا بالنسبة لمستخدمي السيارات وينطبق ذلك على كل من مناطق الأعمال والنشاطات التجارية والصحية والصناعية ولمناطق السكنية والترفيهية والخدمية بشكل عام.[1]

حيث يشكل ركن السيارات في الجزائر صداعا يوميا لسكان المدن الكبرى وذلك لعدم توفر الفضاءات الملائمة للتوقف وقد وقفت البلديات عاجزة أمام المشكل وفشلت محاولات التقنين التي أقرتها وزارة الداخلية منذ سنوات، لصعوبة حصر عدد من يمارسون هذا النشاط خارج القانون، وفي

[1] – مصطفى أحمد محمد وآخرون، **دراسة عن مواقف السيارات الذكية مع عمل نموذج بسيط مبتكر**، بحث تكميلي لنيل شهادة بكالوريوس الشرف في الهندسة الميكانيكية، جامعة وادي النيل، قسم الهندسة الميكانيكية، أوت 2017، ص 14.

المقابل يسجل عزوف من الخواص عن الاستثمار في المجال رغم ما يمكن ان يدره من أموال بينما حال المشكل العقار وضعف الموارد دون انجاز حظائر ذات تسيير عمومي، وان وجدت يبقى عددها غير كاف.

ان انعدام أماكن الركن العمومي يتطلب انشاء حظائر ذات طوابق أو حظائر عادية للمركبات على جميع مداخل المدن الكبيرة لكن هذا الحل لن يكون قادرا على امتصاص المشكلة في حال انعدام وسائل نقل عمومية تقوم بدورها بفعالية، هذا ما يحتم على المواطنين استخدام سياراتهم، وهذا الأمر يخلق فوضى الركن وما ينجر عنها من احتلال الأرصفة، حيث تهدد سلامة الراجلين وأطفال المدارس، والسلطات العمومية ممثلة في البلديات تضيع موردا هاما للدخل بإهمالها للحظائر.[1]

الشكل رقم (06) يمثل صورة لموقف سيارات بالطوابق بالجزائر العاصمة.

المصدر: أسعار ركن السيارات بحظائر العاصمة ترتفع دون سابق إنذار، شوهد يوم 2023/02/11على الساعة 12: 45 عن الموقع الإلكتروني: http: //eldjazaironline.dz

[1] – عبد الرزاق ماشطي، **أرصفة وشوارع محتلة وبلديات غير قادرة على تنظيم الركن**، شوهد يوم: 2021/01/02 على الساعة: 19: 00، عن الموقع الاكتروني: www.annasronline.com

الشكل رقم (07) يمثل صورة لموقف سيارات بالجزائر العاصمة.

المصدر: العاصمة تتدعّم بـ10 مواقف جديدة للسيارات، شوهد يوم 2023/02/11 على الساعة 13: 20، عن الموقع الإلكتروني https: //www.el-massa.com/dz

- **الملاعب:**

باتت الرياضة ظاهرة اجتماعية ذات أبعاد عالمية لا تعترف بالحدود، فغدت في تطور مستمر وارتقى بها الإنسان فتطورت بشكل ملحوظ بسبب اهتمام وتركيز الباحثين من مختلف التخصصات الإنسانية والعلمية، وذلك بوضع أسس علمية خاصة بها، ولعل من أهم العوامل التي يجب توفيرها من أجل ممارسة النشاطات الرياضية والبدنية، هو توفير الميادين والأماكن الخاصة بها وكذلك ضبط القوانين الخاصة بممارسة مختلف النشاطات الرياضية، والجزائر كغيرها من الدول سعت من أجل توفير

الميادين الخاصة لممارسة مختلف النشاطات الرياضية، والمتمثلة في الملاعب والقاعات والمركبات الرياضية. [1]

ولقد سعت السلطات العمومية إلى إنشاء المركبات الرياضية الجوارية في الأحياء التي تتسم بقربها من الممارسين وهذا ما دفع بالشباب إلى الميل لممارسة الرياضة والمشاركة في مختلف النشاطات الرياضية الترفيهية والاجتماعية.

وعرف المشرع الجزائري مفهوم الرياضة للجميع، وهو تعبير مستحدث مقارنة بالنصوص السابقة، في كونها تعني تنظيم التربية البدنية والتسلية الرياضية الترفيهية الحرة أو المنظمة لفائدة أكبر عدد من المواطنين، دون تمييز في السن والجنس وهي تشكل عاملا هاما في ترقية الصحة العمومية وإدماج الشباب اجتماعيا ومحاربة الآفات الاجتماعية، لاسيما في إطار برامج تحفيزية جوارية.

ونصت المادة 16 التي وردت في القانون 04-10 القانون رقم 04- 10 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1425 الموافق 14 غشت سنة 2004، المتعلق بالتربية البدنية والرياضة على أن الدولة والجماعات المحلية تسهر على إنشاء مركبات رياضية جوارية وتهيئتها وتطويرها على أن تنظم الرياضة للجميع ضمن النوادي الرياضية والرابطات الرياضية المكونة للاتحادية الوطنية للرياضة للجميع التي تنشأ في هذا الإطار (المادة 17)[2].

[1] - مصطفى أحمد محمد محمد وآخرون، **دراسة عن مواقف السيارات الذكية مع عمل نموذج بسيط مبتكر**، مرجع سبق ذكره 2017، ص14.

[2] - **محاضرات التشريع الرياضي**، عن الموقع الإلكتروني: www.univ-oeb.dz، شوهد يوم: 2020/11/04، على الساعة: 21: 13.

المبحث الثاني: التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برامج الإنعاش الاقتصادي للفترة 2001-2019

شاركت الجزائر في قمّة الألفية التي انعقدت خلال الفترة من 06 إلى 08 سبتمبر من العام 2000 في مقر الأمم المتحدة بنيويورك، والتي انبثقت عنها الأهداف الإنمائية للألفية والتزمت خلالها الدول المشاركة ببلوغ هذه الأهداف في الآجال المحددة. لأجل ذلك سطّرت الجزائر استراتيجية وطنية للتنمية المستدامة بداية من العام 2000، تتمحور أهم عناصرها حول إرساء أسس للتنمية الاقتصادية المستدامة وتحقيق التنمية البشرية بمختلف عناصرها، مع العمل على إدراج قضايا البيئة وآليات حمايتها ضمن مراحل إعداد البرامج والمخططات التنموية.

أدى التردد وغياب الرؤية الواضحة والشاملة والمتكاملة في مجالي كل من إعادة الهيكلة والإصلاحات السابقة، إلى دفع الجزائر نحو اعتماد وتجسيد برامج الإنعاش الاقتصادي وهو مخطط تنموي ضخم بحزمة واسعة من الموارد المالية، يعكس إرادة الدولة ورغبتها في المحافظة على النمو بشكل مستدام ودعمه من خلال مجموعة من الإجراءات في مختلف الميادين سيتم توضيحها من خلال هذا المبحث عن طريق التعرض للبرامج التنموية الأربعة التي تم تطبيقها في الجزائر خلال الفترة من سنة 2001 إلى غاية 2019

يهدف هذا المبحث إلى تسليط الضوء على واقع التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برامج الإنعاش الاقتصادي المختلفة المتبعة، حيث حاولنا أن نتناول بالتقييم سياسات التنمية المستدامة في الجزائر التي رافقت تطبيق مختلف المخططات والبرامج التنموية.

ولتبيان مجهودات الجزائر في مجال التنمية المستدامة سيتم توضيح برنامج الانعاش الاقتصادي للفترة 2001-2004، ثم البرنامج التكميل لدعم الانعاش الاقتصادي للفترة 2005-2009، إضافة إلى البرنامج الخماسي 2010-2014.

المطلب الأول: برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001 2004

قررت الحكومة تطبيق برنامج استثماري للإنعاش الاقتصادي يمتد من سنة 2001 إلى غاية 2004 بغية تهيئة الأرضية اللازمة لإعادة انطلاق النشاطات الاقتصادية والنمو وتعزيز امكانيات التنمية المستدامة. حيث يتمحور حول الأنشطة الموجهة لدعم المؤسسات والأنشطة الإنتاجية الفلاحية، كما خصص لتعزيز المصلحة العامة في ميدان الري والنقل، وتحسين المستوى المعيشي وتنمية الموارد البشرية من أجل تحقيق التنمية المحلية.

- **أهداف البرنامج ومحتواه:**

لقد تم تسطير مجموعة من الأهداف في إطار هذا البرنامج، يمكن تلخيص أبرزها فيما يلي: [1]

لقد كان محور برنامج الانعاش الاقتصادي الذي امتد من سنة 2001 إلى غاية 2004 حول النشاطات الموجهة لدعم المؤسسات الانتاجية ودعم الأنشطة الزراعية وتحسين المستوى المعيشي وتنمية الموارد البشرية.

ويمكن استعراض محتوى البرنامج على مختلف القطاعات كما يلي:

2-1-1الفلاحة: يندرج هذا البرنامج في إطار المخطط الوطني للتنمية الفلاحية ويتمحور حول البرامج المرتبطة بـ:

[1] – زرنوج ياسمينة، **اشكالية التنمية المستدامة في الجزائر**: دراسة تقييمية، ماجستير العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، ص ص 179 180.

- تكثيف الانتاج الفلاحي خاصة المواد واسعة الاستهلاك وترقية الصادرات من المنتجات الزراعية.
- إعادة تحويل أنظمة الانتاج للتكفل أحسن بظاهرة الجفاف والتصحر.
- حماية الأحواض والمصبات وتوسيع مناصب الشغل في الريف.
- حماية النظام البيئي الرعوي وتحسين العرض من العلف.
- مكافحة الفقر والتهميش ومعالجة ديون الفلاحين.

وقد تم تخصيص مبلغ يفوق 65 مليار دينار جزائري لاحتواء هذا البرنامج.[1]

2-1 -2- الصيد والموارد المائية:

لم يحض هذا القطاع بالعناية اللازمة رغم طول الشريط الساحلي الجزائري الذي يفوق 1200 كلم مطلة على البحر، حيث خصص مبلغ يقارب 10 مليار دينار جزائري والذي كان يهدف أساسا الى:

- إنشاء مؤسسة للقرض من أجل الصيد وتربية الماليات.
- دعم نشاطات المتعاملين وإدخال تحفيزات جبائية وجمركية تضمنها قانون المالية لسنة 2001.
- معالجة ديون المهنيين المتعاقدين المستفيدين من مشاريع والتي قدرت - 0.2 مليار دينار جزائري.

[1] - عياش بولحية، **دراسة اقتصادية لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي المطبق في الجزائر الفترة الممتدة ما بين 2001-2004**، مذكرة ماجيستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، 2011، ص49.

2-1-3- التنمية المحلية:

لقد كان الهدف من تحقيق تنمية محلية هو الاستجابة لحاجيات المواطنين وتحسين نوعية الإطار المعيشي، حيث خصص لهذا البرنامج مبلغ قارب 115 مليار دينار، وقد تضمن البرنامج على الخصوص:

- إنجاز مشاريع البنى التحتية المرتبطة بالطرق والمياه والاتصالات.
- إنجاز مشاريع تنموية على صعيد المجموعات الإقليمية[1].

2-1-4 التشغيل والحماية الاجتماعية:

خصص لهذا البرنامج غلاف مالي يقدر بـ 16 مليار دينار جزائري حيث سمح هذا البرنامج بتجميد 700.000 منصب شغل دائم، كما تم تخصيص أزيد من 500 حافلة نقل مدرسي البلديات المحرومة، إضافة إلى إصدار تشريعات ترمي إلى تأطير سوق العمل.

2-1-5-تعزيز الخدمات العامة وتحسين الإطار المعيشي:

من أجل التهيئة العمرانية وإعادة إحياء الفضاءات الريفية والهضاب العليا والواحات ومن أجل تحسين إطار معيشة سكان المناطق الحضرية التي تتميز بالفقر والعزلة فإنه تم تخصيص غلاف مالي يفوق 210 مليار دينار جزائري، والذي يتوزع بين البنى التحتية للموارد المائية والسكك الحديدية والأشغال العمومية وحماية الساحلية ومناطق الهضاب العليا.

2-1-6- تنمية الموارد البشرية:

[1] – علي بوهنة وبوعبد الله رابحي، **التنمية المستدامة في الجزائر من خلال البرامج التنموية الفترة 2001 – 2014**، مجلة المعيار في الأداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية والثقافية، العدد 2 المجلد 14، المركز الجامعي تيسمسيلت، جوان 2016، ص 243.

قدر الغلاف المالي المخصص لتنمية الموارد البشرية بـ 90 مليار دينار جزائري والذي خصص القطاع التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي والصحة والرياضة والثقافة.

والملاحظ أن من نتائج برنامج الإنعاش الاقتصادي هو ما يلي :

- استثمار إجمالي الموالي 46 مليار دولار أي 3700 مليار دينار جزائري.
- نمو مستمر يساوي في المتوسط 3.8% طوال السنوات الخمسة، ووصل إلى مستوى 6.8% في سنة 2003.
- تراجع في معدلات البطالة من 29% سنة 2001 إلى 22% سنة 2005.
- إنجاز الآلاف من المنشآت القاعدية وتسليم الآلاف من المنشآت الجاهزة.

انخفاض المديونية الخارجية للجزائر من 31 مليار دولار سنة 2001 إلى أقل من 20 مليار دولار سنة 2005.

- تحقيق احتياطي صرف فاق 40 مليار دولار بحلول سنة 2004.

ومن أجل تغطية النقائص المسجلة في هذا البرنامج، فقد حاولت الحكومة استدراك ذلك. ذلك في البرنامج الخماسي الموالي والمتمثل في البرنامج التكميلي لدعم الانعاش الاقتصادي.[1]

المطلب الثاني: البرنامج التكميلي لدعم الإنعاش الاقتصادي في الفترة 2005-2009:

لقد كان تركيز الحكومة في هذا البرنامج هو مواصلة الجهود لإعادة بناء الاقتصاد الوطني والانفتاح على الاقتصاد العالمي ومن أهم المحاور التي لاقت اهتمام كبير من هذا البرنامج ما يلي:

- **تحسين إطار الاستثمار وترقيته:**

وهذا من خلال التحضير للشراكة الفعلية مع الاتحاد الأوربي والانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، حيث تجسد ذلك في مراجعة قانون الاستثمارات وتفعيل دور الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ولجان

[1] – زرنوج ياسمينة، **مرجع سبق ذكره**، ص 182.

مساعدة مشاريع الاستثمار والانطلاق الفعلي لما يعرف بالشباك الوحيد لصالح المستثمر للقضاء على الجانب البيروقراطي.

- **تسوية مسالة العقار:**

حيث تم استكمال عملية مسح الأراضي على المستوى الوطني واستكمال مخططات التهيئة العمرانية عبر الوطن، وذلك بغرض زيادة العرض من الأراضي المخصصة للاستثمار، وكذا وضع التشريعات اللازمة التي تؤسس لنظام الامتياز في مجال العقار الفلاحي.

- **مكافحة الاقتصاد غير الرسمي من أجل تطوير الاستثمار:**

دأبت الحكومة على وضع القوانين اللازمة المكافحة الاقتصاد غير الرسمي الذي أصبح معرقلا للاستثمار.

- **عصرنة المنظومة المالية من أجل مسايرة الإصلاحات الاقتصادية:**

فإنه كان لزاما عصرنة النظام المصرفي والذي يهدف في الأساس إلى ما يلي:

1- تحسين إدارة البنوك وشركات التأمين واستكمال عصرنة أدوات وأنظمة الدفع

2- تعزيز سوق رؤوس الأموال وتطوير القطاع المالي من خلال إقامة صندوق القروض الفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وصناديق الاستثمارات الأخرى

3- تحسين أداء الموارد البشرية في القطاع المالي وإنعاش البورصة وتطويرها[1].

- **تثمين الثروات الوطنية وتطويرها:**

وذلك من خلال القيام باستكمال الترتيبات التنظيمية والتشريعية الجلب الاستثمار الوطني الخاص وكنا المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة أو القيام بإبرام عقود شراكة في قطاعات المحروقات والطاقة والمناجم وأنشطة إنتاج الطاقات المتجددة.

[1] - عياش بولحية، **مرجع سبق ذكره**، ص50.

- **النهوض بقطاع السياحة والصناعات التقليدية والصيد البحري:**

باعتبار أن هذه القطاعات تساهم شكل كبير في استحداث مناصب شغل فإن الحكومة قامت بعدة تدابير النهوض بهذا القطاع تمثلت في الآتي:

4- تحسين جودة الخدمات وإدارة الحضيرة الفندقية ضمن الشبكات الدولية للسياحة.

5- تشجيع الاستثمار في الفندقة من أجل تأهيل القدرات والمواقع والمسالك السياحية الوطنية على مستوى الشواطئ والصحراء والسباحة الحموية

- **دفع التحدي في مجال الموارد المائية:**

بالنظر لأهميتها الاقتصادية والاجتماعية فقد سارعت الحكومة إلى وضع برامج للنهوض بهذا القطاع ترمي في مجملها إلى تحقيق ما يلي: [1]

- ❖ حشد الموارد المائية من خلال بناء السدود وتطوير برنامج حفر الآبار.
- ❖ مباشرة برنامج وطني لإنجاز أزيد من 33 محطة تصفية للمياه المسترجعة تستعمل في قطاع الري.
- ❖ انجاز محطات كبرى لتحلية المياه.
- ❖ تسيير الموارد المائية وتوزيعها بشكل عقلاني والرقابة من الكوارث المرتبطة بالمياه وامتصاصها.

- **تبني سياسات طموحة لتهيئة الإقليم:**

وفي هذا الإطار، تم تعزيز سياسة البنى التحتية الكبرى والأشغال العمومية قصد تحسين الظروف المعيشية والنشاط الاقتصادي لهذه المناطق، فضلا عن المشروع الضخم الخاص بالطريق السيار شرق غرب الذي يفوق طوله 1200 كلم.

[1] -علي بوهنة وبوعبد الله رابحي، **التنمية المستدامة في الجزائر من خلال البرامج التنموية الفترة 2001 – 2014**، مجلة المعيار في الأداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية والثقافية، العدد 2 المجلد 14، المركز الجامعي تيسمسيلت، جوان 2016، ص 243.

وقد تم تسطير برامج طموحة في هذا المجال أيضا تتمثل على الخصوص في الطريق العرضي للهضاب العليا الذي يمتد لأزيد من 1000 كلم، واستكمال الطريق العابر للصحراء.

❖ انجاز مطارات جديدة وتوسيع قدرات استيعاب مطارات داخلية.

❖ صيانة الموانئ وتوسيعها وتحديث شبكة السكة الحديدية وإنجاز خطوط جديدة لا سيما في المناطق الحضرية.

- **الحفاظ على البيئة وجعلها في خدمة التنمية المستدامة:**

ففي مجال تسيير النفايات الصناعية والنفايات الخاصة وكذلك التلوث، فقد حرصت الحكومة على فرض احترام النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها لإشراك الفاعلين المعنيين وترسيخ قاعدة من يلوث يدفع.

وقد تم إنشاء مناطق تهيئة متكاملة وتنمية مستدامة ومضاعفة المساحات المحمية ووضع المناطق الطبيعية المتميزة تحت حماية المواطنين وإعادة تأهيل وترقية قية المساحات الخضراء والحدائق وكذا الأنظمة البينية للواحات وحدائق النخيل وهذا المسعى يستدعي انتهاج سياسات نوعية الحفاظ على المساحات الحساسة وتثمينها، ومنها على الخصوص

السواحل والجبال والسهوب.

- **إطلاق برنامج مليون سكن:**

حيث تم برمجة بناء مليون سكن خلال الفترة 2005-2009 من أجل تلبية الطلب على السكن، وقد تم اعتماد عدة صيغ لتجسيد هذا البرنامج منها ما يلي: [1]

❖ السكن الريفي الموجه إلى الفئات التي تقطن بالريف والتي تمنح على شكل إعانات مالية.

[1] – ياسين بن الحاج جلول وعابد شريط، **تقييم برنامج التنمية الخماسي 2010-2014 وانعكاساته على أداء الاقتصاد الجزائري**، مجلة التكامل الاقتصادي، العدد04، 2016، ص114.

- ❖ البيع بالإيجار من أجل الاستجابة بقدر أفضل لاحتياجات الشرائح الاجتماعية متوسطة الدخل.
- ❖ السكن الاجتماعي والموجه لصالح الفئات المحرومة.

ويتضح أن هذا البرنامج يرمي في مجمله إلى تحسين ظروف معيشة السكان خاصة في مجال السكن والتعليم والتكوين التي تمثل حصة الأسد في هذا البرنامج، إلا أنه لم يتمكن من حل مشكل الجزائريين وإنما ساهم في تقليص التأخر الاقتصادي والاجتماعي المتراكم طوال الأزمة التي مرت بها الجزائر والتي استمرت عشرية كاملة من الزمن.

المطلب الثالث: البرنامج الخماسي 2010-2014:

يعتبر البرنامج الخماسي للتنمية الذي صادق عليه مجلس الوزراء في 25 ماي 2010، القاعدة والمحرك لرؤية وسياسة تنموية محددتين من قبل السلطات العمومية، كما يعتبر كبرنامج خماسي ثاني في مجال التنمية الشاملة خلال الفترة الممتدة من سنة 2010 إلى سنة 2014.

ولقد عكفت الجزائر خلال العشر سنوات التي سبقت هذا البرنامج على استعادة وتعزيز السلم والأمن، وتدارك التأخر في التنمية الموروث عن أزمة اقتصادية ومالية وأمنية، وبعث حركية الاستثمار والنمو من جديد. وبالتالي كان على السلطات العمومية، انطلاقا من هذه المكاسب، أن تحدد مسعى موجها لتوطيد بناء جزائر قوية ومزدهرة. وبالتاي يندرج برنامج توطيد النمو الاقتصادي ضمن ديناميكية إعادة الاعمار الوطني التي انطلقت قبل عشر سنوات ببرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي الذي تمت مباشرته سنة 2001، وتواصلت هذه الديناميكية ببرنامج تكميلي لدعم النمو الاقتصادي فترة 2005-2009.[1]

[1] – ياسين بن الحاج جلول وعابد شريط، **مرجع سبق ذكره**، ص118.

كان يهدف هذا البرنامج إلى تحقيق قفزة نوعية على كل الأصعدة باعتباره من أكبر الأغلفة المالية المخصصة من قبل دولة ساترة في طريق النمو، وقد خصص هذا البرنامج التوظيف المنشآت القاعدية التي تحققت في الرامج السابقة واستعمالها في خلق الثروة ومنه خلق مناصب شغل لتحسين المستوى المعيشي للفرد. وقد شمل هذا البرنامج على شعين هما.

- **استكمال المشاريع الكبرى الجارية** فمن أجل إتمام إنجاز المشاريع الكبرى والتي تم الانطلاق فيها في البرنامج التكميلي لدعم الانعاش الاقتصادي فقد خصص مبلغ 9700 مليار دينار أي ما يعادل 130 مليار دولار، والذي ارتكز على قطاعات السكة الحديدية والطرق والمياه
- **إطلاق المشاريع الجديدة** وقد خصص مبلغ وقد خصص مبلغ 11500 مليار دينار أي ما يعادل 156 مليار دولار وهو مبلغ ضخم كان يهدف إلى تحسين أداء وتنافسية الاقتصاد الجزائري ورفع المستوى المعيشي للفرد الجزائري ومواجهة الجبهة الاجتماعية التي عرفت زيادة معتبرة في أجول الموظفين وزيادة في عدد المتمدرسين في قطاعي التربية والتعليم العالي وعليه، فإن محتوى البرنامج الخماسي تضمن ما يلي:

❖ تخصيص أكثر من 400% من موارد البرنامج الخماسي تحسين التنمية البشرية، وذلك من خلال تحسين التعليم في مختلف أطواره وتحسين ظروف السكن والتزويد بالمياه الصالحة المشرب والموارد الطاقوية من كهرباء وغاز، إضافة إلى القطاعات الأخرى المتمثلة على الخصوص في قطاع الشبيبة والرياضة والاتصال والتضامن الوطني وقطاع المجاهدين والتي تأتي كلها كامتداد للتحسين الاجتماعي والاقتصادي الذي باشرته الجزائر منذ العقدين السابقين.

تخصيص أزيد من 30% من موارد البرنامج الخماسي المواصلة بناء المنشآت القاعدية الأساسية وتحسين الخدمة العمومية والتي تمثلت في الآتي: [1]

[1] – ياسين بن الحاج جلول وعابد شريط، **مرجع سبق ذكره**، ص119.

- ❖ مواصلة توسيع وتحديث شبكة الطرقات وزيادة قدرات الموانئ وذلك بتخصيص أكثر من 3100 مليار دينار.
- ❖ تحديث شبكة السكة الحديدية وتحسين النقل الحضري وتحديث الهياكل القاعدية بالمطارات وهذا بتخصيص أزيد من 2800 مليار دينار.
- ❖ تخصيص ما يعادل 500 مليار دينار لتهيئة الإقليم
- ❖ تحسين إمكانيات وخدمات الجماعات المحلية وقطاع العدالة وإدارة ضبط الضرائب والتجارة والعمل، وذلك بتخصيص ما يقارب 1800 مليار دينار.
- ❖ دعم وتنمية الاقتصاد الوطني من خلال دعم التنمية الفلاحية والريعية، وكذا ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إنشاء مناطق صناعية ودعم التنمية الصناعية بمنح القروض البنكية الميسرة من قبل الدولة وانجاز محطات جديدة لتوليد الكهرباء وتطوير الصناعات البتروكيماوية وبناء السدود.
- ❖ تشجيع المؤسسات الاقتصادية ولا سيما المنتجة منها على خلق مناصب شغل ومرافقة الادماج المهني لخريجي الجامعات ومراكز التكوين المهني، ومن جهة أخرى تطوير اقتصاد المعرفة من خلال دعم البحث العلمي وتعميم التعليم واستعمال تكنولوجيات الاعلام والاتصال الخ...[1]

[1] – علي بوهنة وبوعبد الله رابحي **مرجع سبق ذكره**، ص 245.

المبحث الثالث: تجليات سياسات التخطيط العمراني لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر

شهدت السياسات العمرانية بالجزائر تحولات عميقة وسريعة تعكس الى حد كبير تلك التي ميزت السياسات العقارية ومقاربة تملك الأرض كما أن هناك تكامل كبير بين تاريخ العقار وتاريخ السياسة العمرانية بحيث لا يمكن فهم أحدهما دون الآخر.

فالطابع العسكري الذي ظل يلازم الاستعمار الفرنسي طيلة الجزء الأكبر من القرن التاسع عشر، سلاح الهندسة العسكرية (Génie Militaire) لما كان يعرف بجيش افريقيا (L'armée D'Afrique)، اليد الطولى والدور الأكبر في وضع مخططات المدن الجديدة التي أحدثها الاستعمار والتي كان أغلبها في الأصل معسكرات محصنة، وأيضا القديمة منها التي خضعت لعمليات توسيع مثل مدينة الجزائر.

وهذا ومع التأكد التدريجي للطابع المدني للاستعمار الاستيطاني، تم تبني النمط المعتمد في فرنسا في مجال تخطيط المدن وتوسيعها والمعروف بمخطط التنظيم والاحتياطات العقارية (Plan d'alignement et des réserves)، والذي يقوم أساسا على شق الشوارع المستقيمة واخضاع المباني المطلة عليها لنظم صارمة فيما يتعلق بارتفاعها وتناسقها وخطابها المعماري وعلاقتها بالمجال العمومي (الشارع) لتحقيق أهداف جمالية وصحية (تحديد عرض الشارع بما يسمح بتهويته ووصول أشعة الشمس إلى المساكن).[1]

فهنا يبرز المعنى الحقيقي لمفهوم التخطيط العمراني والذي يعبر عن تعمير منطقة معينة من أجل مواجهة كل مقتضيات العمران سواء من حيث الطرق، المرافق والحدائق والمساكن بمختلف أنواعها.[2]

على المدى الطويل انطبعت السياسات العمرانية بالجزائر بالبصمات التي تركها الوجود الاستعماري الفرنسي، فتعود بدايات التخطيط العمراني في صورته الحديثة إلى فترة الاستعمار الفرنسي

[1]- معاوية سعيدوني، **دراسات عمرانية**، الجزائر، القافلة للنشر والتوزيع، ص52.

[2]- علال قاشي، **التخطيط العمراني في الجزائر –الواقع والآفاق**، جامعة الأغواط: منشورات قسم علم الاجتماع والديموغرافيا، العدد 03، ص48.

للجزائر، كما أن تطور التخطيط العمراني كان ولا يزال يخضع لتأثيرات التجارب والنماذج الفرنسية بفعل التبعية الفكرية الثقافية التي تطبع أغلب النخب الجزائرية.[1]

المطلب الأول: سياسة تخطيط المدينة في الجزائر

يعتبر موضوع المدينة مادة خصبة وشغفا مستمرا للعديد من الكتاب والباحثين والفلاسفة والمنظرين بدءا بأفلاطون ومدينته الفاضلة ووصولا إلى اليوتوبيا Ytopia في العصر الحديث كالمدن الحدائقية والمدن الشريطية والمدينة الصناعية والمعاصرة ومدينة الغد، هذه المفاهيم والأطروحات المتعددة نظرية كانت أم تطبيقية حاولت أن تضع صورة مثالية لما يجب أن تكون عليه المدينة.

لذا فقد نظر للمدينة من زوايا متعددة منها اعتبار المدينة تجمع إنساني تسوده أخلاق معينة مختلفة، وأنها وحدات نضجت خلال التاريخ الإنساني نتيجة صراع هذا الأخير مع الطبيعة، أو على أساس أنها مظهر جوهري للعلاقات المتبادلة بين الإنسان والمكان.

حيث تعتبر المدينة أعظم حدث حضري وأعقد نمط عمراني شيدته عقلية الإنسان، ويمكن التعرف على المدينة من مظهرها الخارجي وشكلها الهندسي الذي يؤكد ثراءها التاريخي وتطورها الحضاري بالإضافة إلى تراثها القومي.

إن المستهدف الأول والمباشر من قانون التنظيم العمراني والبناء هي المدينة وهذا في إطار سياسة التنظيم العمراني والتهيئة والتعمير التي يعتمدها في فترة معينة من خلال المخطط العمراني سواء من حيث إنشاء مدن جديدة أو تطوير الموجود منها وترقيتها عبر أدوات وتقنيات التعمير والبناء المستحدثة ومواد البناء المطورة والمكتشفة.

وقد بدأ الاهتمام بسياسة المدينة والتخطيط لإرساء المدن الجديدة بصدور القانون رقم 02-08 المؤرخ في ماي 2002 والمتعلق بشروط إنشاء المدن الجديدة وتهيئتها، وقد استند المشرع في سنه لهذا

[1]- معاوية سعيدوني، **مرجع سبق ذكره**، ص49.

القانون ومن بين مرجعياته إلى قانون التهيئة والتعمير وهو مانصت عليه المادة 02 من القانون 02-08 أنه " تعد مدنا جديدة كل تجمع بشري ذي طابع حضري ينشأ في موقع خال يستند إلى نواة أو عدة نوى سكنية جديدة، تشكل المدن الجديدة مركز توازن اجتماعي واقتصادي وبشري بما يوفره من إمكانيات التشغيل والإسكان والتجهيز" على أن يتكفل المخطط الوطني لتهيئة الإقليم بتحديد موقع المدينة الجديدة ووظيفتها مثلما أشار إليه القانون رقم 06-06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 الذي يتضمن القانون التوجيهي للمدينة.[1]

والذي يهدف إلى التعريف بسياسة المدينة في إطار سياسة تهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، أما قانون العمران فلابدّ أن ينظم في إطار سياسة المدينة لأن سياسة العمران لم يعد الهدف منها إعطاء شكل عمراني فقط وإنّما تشمل كذلك جانب التنمية الاجتماعية، الحضرية، الاقتصادية، [2]هذا ما ينظمه القانون 90-29 المتعلق بالتهيئة والتعمير والقانون 06-06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة.

ترسم الدولة سياسة المدينة، وتضمن مسارها وتحدد أهداف واطار وأدوات هذه السياسة، وذلك بالتشاور مع المجموعات الإقليمية، وتهدف سياسة المدينة إلى توجيه وتنسيق كل التدخلات، وخاصة تلك المتعلقة بما يأتي:

- ✓ العمران.
- ✓ التحكم في مخططات النقل والتنقل والمرور.
- ✓ التسيير الحسن للخدمات القاعدية المرتبطة بالبيئة والأمن والشبكات المختلفة والتهيئة الحضرية وتحسين اطار الحياة والنظام الإنتاجي الذي يسمح للمدينة بالحياة.

وطبقا للنصوص التشريعية السارية فإن المواطنين يشاركون في برامج وأعمال سياسة المدينة.[3]

---

[1] – القانون رقم 06-06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة ج.ر العدد 15.

[2] - Henri Jacquot et François Priet, **droit de l'urbanisme**, Dalloz, 3ème édition, Litec, Paris 1998, p. 12.

[3]– المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، **مرجع سبق ذكره**، ص119.

من خلال ما سبق تبين لنا كل من تخطيط المدينة في الجزائر وسماتها لنحاول في المطلب الموالي التطرق لمفهوم تخطيط المدينة الجديدة في الجزائر.

المطلب الثاني: تخطيط المدينة الجديدة في الجزائر

تعد المدينة ظاهرة حضرية باعتبارها أعقد صور العمران البشري وأنها منتج للحضارة ومركزها الإشعاعي، وقد برزت المدن الكبيرة بشكل متنامي لما لها من انعكاسات على المتغيرات الايكولوجية والاقتصادية والاجتماعية، وان هذا النمو الحضري قد ساهم في عملية تعقيد المدن وارتفاع كثافتها السكانية وعدم الانسجام بين أجزاء المدينة التي من المفروض أن تحكمها قواعد متعلقة بمقتضيات الأمن والصحة وقواعد تتعلق بمظهر البنايات وقواعد تفصيلية تتعلق بالبنايات ذات الاستعمال السكني.[1]

وتخطيط المجتمعات العمرانية يهتم بتطور المدن ونموها، ولا يوجد تعريف محدد للمدينة الجديدة، وان كان يمكن تعريفها بأنها: منطقة متميزة بها تنمية حضرية جديدة لتوطين مجموعة من السكان لهم مصلحة واحدة، وتعتمد على المناطق المحيطة بها أدنى اعتماد ممكن"، وأهم واجبات مخطط المدينة هي تخطيط استعمالات الأراضي في المدينة وتوزيعها ما بين إسكان وصناعة وتجارة ومسطحات خضراء، وتخطيط شبكة الحركة والمرور شاملة الطرق بدرجاتها ومستوياتها وأنواع المرور والنقل وأحجامه حاليا ومستقبلا داخل المدينة وخارجها، إلى جانب تخطيط وتوزيع الخدمات المختلفة (العامة والصحية والتعليمية والترفيهية) وفق أحجام السكان ومعدلات نموهم إلى جانب تحديد الامتداد المستقبلي للمدينة.[2]

[1] – علال قاشي، **التخطيط العمراني في الجزائر**، جامعة الأغواط: منشورات قسم علم الاجتماع والديمغرافيا، العدد 03، (د. س. ن) ص 51.

[2] نجوى ابراهيم محمود، **صنع القرار والدور التنموي للمدن الجديدة**، مصر، شركاء التنمية للبحوث والاستشارات والتدريب، 2007، ص 05.

كما يجب أن تخضع المدن لأدوات تهيئة بصفة عامة وانطلاقا من هذه المعطيات فان المشرع الجزائري كغيره من الدول نص على شروط إنشاء المدن الجديدة وتهيئتها في القانون الصادر في 2002 وقنن القانون التوجيهي للمدينة في 2006 وهذا من أجل نجاح المدينة وازدهارها والعمل عل تحسين البيئة المعيشية والعمل على استدامة المدينة.[1]

أهداف سياسة المدينة:

تتمثل في مختلف التدخلات المتعلقة ببعض المجالات والتي تبرز فيما يلي:

- تقليص الفوارق بين الأحياء والقضاء على السكنات غير الصحية.
- التحكم في مخططات النقل والتنقل وحركة المرور داخل محاور المدينة وتدعيم الطرق.
- حماية البيئة.
- مكافحة الآفات الاجتماعية والإقصاء والانحرافات والفقر والبطالة.
- الوقاية من الأخطار الكبرى وحماية السكان.
- تحقيق التنمية المستدامة باعتبارها إطار متعدد للأبعاد والقطاعات والأطراف والتي تعني تلبية الحاجات الآنية دون رهن حاجات الأجيال القادمة.[2]

لقد صممت سياسة المدن الجديدة التي أثارت الكثير من التساؤلات ردا على التوسع الحضري، ولفك الضغط على المدن الكبرى في إطار سياسة اقتصادية لتهيئة الإقليم، وقد تطرق المعارضون لهذه السياسة في الجزائر إلى:

- الكلفة العالية للاستثمار الضروري لإقامة الهياكل القاعدية في حالة المواقع الجديدة.
- شكوك في قدرة السلطات العمومية على تحقيق المشاريع المستقبلية الافتراضية.

[1] - علال قاشي، **التخطيط العمراني في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص 52.

[2] - زرنوج ياسمينة، **مرجع سبق ذكره**، ص 182.

المطلب الثالث: تطور سياسة تخطيط المدينة الجديدة في الجزائر

إن فكرة انشاء المدن الجديدة ليست فكرة حديثة بل هي فكرة قديمة قدم الحضارات الأولى، رغم وجود تباين في انشائها من الجانب الاجتماعي، الاقتصادي والبيئي، وفي وقتنا الحالي أصبحت سياسة انشاء المدن الجديدة لها صدى واسع على كل من الدول المتقدمة والنامية في حل العديد من المشاكل التي تعاني منها الدول خصوصا التوسعات العمرانية والاكتظاظ، وأصبح انشاء المدن الجديدة وفق استراتيجية محكمة قائمة بذاتها تعمل على إعادة التوزيع العادل للسكن في المجال وخلق توازن جهوي واقليمي.

شهدت الجزائر كغيرها من دول العالم تجربة انشاء المدن الجديدة وذلك من أجل امتصاص التكدس السكاني في المدن المختلفة وهذا بإقامة مناطق سكنية متكاملة الخدمات والمرافق في إطار تخطيط عمراني يتوفر على مجموعة من الهياكل والمعايير الاساسية، والتجهيزات التجارية والاجتماعية والثقافية والإدارية الضرورية، زيادة على تواجد المؤسسات الاقتصادية التي تضمن لها وظائف حضرية، فالجزائر كغيرها من الدول سعت لتحقيق مدينة متناسقة ومنسجمة مع جميع مكوناتها ومتوافقة مع المقاييس العلمية، العالمية، التقنية والفنية المعمول بها، حيث استنسخت تجربة المدن الجديدة بهدف تحقيق التنظيم المجالي المحكم بهدف معالجة مشكلات المدن الكبرى في إطار تنمية حضرية مستدامة.[1]

إن عملية التجديد الحضرية التي خصت معظم الدول الاروبية وخاصة الفرنسية تعلقت بإصلاحات التهيئة وتنمية وتطوير سياسة المدينة التي تقوم على أساس المبادئ والتوجيهات العامة لتنمية المستدامة. هاته التحولات الحضرية العامة دفعت بالجزائر إلى ضرورة التفكير في انجاز سياسة للمدينة التي طالما عاشت أزمة حضرية رغم المجهودات المبذولة.

[1] – احمد لمخلطي، **السياسة العمرانية في الجزائر**، جامعة المسيلة محمد بوضياف المسيلة، معهد تسيير التقنيات الحضرية، 2023-2024، ص65.

تعاني المدينة الجزائرية من عدة اختلالات في مختلف المجالات العمرانية, الاجتماعية والاقتصادية ما أدى إلى خلق فوضى في المدن وانتشار العمران الفوضوي نتيجة للحاجة المتزايدة للعقار الحضري المهيأ وهذا ما جعل الحكومة الجزائرية تسارع في المصادقة على القانون التوجيهي للمدينة 06-06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 الذي يندرج في سياق استكمال المنظومة التشريعية المتعلقة بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة وحماية الفضاءات الحساسة وتثمينها وترقيتها فهو يقوم على مجموعة من المبادئ تتمثل في وضع ايطار تشريعي منسجم يضمن ترقية المدينة ويكرس مبدأ التشاور والتكامل في إعداد الاستراتيجيات المتعلقة بسياسة المدينة مع تجسيد مهام المراقبة ومتابعة كافة النشاطات المتعلقة بسياسة المدينة والتركيز على تحديد صلاحيات الفاعلين ودورهم والتقليل من الاختلالات في المناطق الحضرية ومراقبة توسع المدن.[1]

بوغزول مدينة محورية:

لقد صممت هذه المدينة على منطقة عذراء بطاقة 100.000 ساكن في آفاق 2010، تطمح لتحقيق توازن متدرج مع آثار الجذب التي تمارسها العاصمة، لكي تكون قطبا للبحث العلمي والتعليم العالي والتكوين المهني وتوفير 27500 وظيفة في آجالها، لقد شرع فيها في عام 1995.

[1] - ـــــ، **مرجع سبق ذكره**، ص69.

المساحة	البرامج المتوقعة	البرامج الحالية	البنية التحتية		
			الطاقة	الأشغال العامة والنقل	الموارد المائية
محيط المدينة الجديدة (حسب المرسوم رقم 04-97): 4650 هكتار. **محيط العمران والتهيئة**: 2150 هكتار: 135 هكتار. **محيط الحماية**: 1.000 هكتار. **المساحة الزراعية**: 1.000 هكتار.**مساحة المطار**: 500 هكتار. **محيط المدينة الجديدة** (المعدل حسب مخطط التهيئة المعتمدة ؛ تعديل مشروع المرسوم قيد الصدور في الجريدة الرسمية من قبل الامانة العامة للحكومة: 19.500هكتار وتشمل: **منطقة العمران والتهيئة** 6000 هكتار **محيط الحماية**: 12000 هكتار. **المساحة الزراعية**: 1.000 هكتار. **مساحة المطار**: 500 هكتار.	**70**.000 **وحدة سكنية.** 350.000 **نسمة.** 06 **اقطاب للاستثمار** على مساحة 1115هك	* 294هكتارًا مخصصة ل 33.468 سكنًا: اشغال التهيئة الخارجية لم تباشر بعد *522هكتار مخططة للتوسع، 186 *هكتار مهيئة لقطب الصناعة التكنولوجيا الدقيقة، * 600هكتار مغروسة بأشجار زيتون 100٪، 500هكتار من أشجار الغابات و400 نخلة، 3715شجرة ناضجة على الخط الحضري اخضر، تهيئة المنطقة الشرقية للبحيرة: قيد الانجاز. انشاء مقر المدينة: نسبة الاشغال30 ٪.	*محطة كهرباء بسعة تقدر ب: **220/60 KV (عين السبع)**: قيد الانجاز، ***محطة كهرباء بسعة تقدر ب: 60/30 KV**: منجز. ***خط غاز HP إلى البرواقية**: مكتمل الاشغال. ***محطة لتخفيض ضغط الغاز للجهة الشرقية**: قيد الانجاز	***الطريق الازدواجي الوطني رقم 1**: الشفة- بوغزول: منجز ***خط السكة الحديدية تيسمسيلت – بوغزول – المسيلة**: قيد الإنجاز، ***خط السكة الحديدية بوغزول – الجلفة – الأغواط**: قيد الإنجاز، ***محطة السكة الحديدية بوغزول**: قيد الإنجاز.	***تحويل من كوديت اسردون**: 18 مليون م ^{3}/سنة: مكتمل، ***تحويل المياه من منطقة البيرين على مسافة 54 كم+ 06 أبار**: مكتملة، ***02خزانين بسعة (2 × 10000 م^3) و(02) خزانين (2 × 4000 م^3).**
	البرامج الحالية				
	***تهيئة 2150 هكتار بنسبة**: 88٪، 27 كلم من القنوات التقنية منتهية بنسبة: 100٪، * 480هكتار مهيئة ومخصصة للسكن موزعة على 15 حيً بقدرة 46.532 وحدة س(ابار منجزة* (01) مشتلة منجزة.				
من إعداد الطالبة: عن موقع وزارة السكن والعمران والمدينة					

المدينة الجديدة سيدي عبد الله:

في بداية 1990 عزمت سلطات ولاية تيبازة إنشاء مدينة جديدة في معالمة على بعد 25 كلم غرب الجزائر، وشرع في الدراسات العمرانية وكذا أشغال التهيئة لبرنامج من 400 مسكن لفائدة سكان القصبة. وفي عام 1996 أطلقت وزارة تهيئة الإقليم والبيئة في إطار استراتيجيات الجديدة دراسة للأثر قصد تحديد مساحة المدينة الجديدة.

ولأسباب عملية وإدارية غيرت ولاية الجزائر تسمية مدينة كاملة بتاريخ أول سبتمبر 1997، أنشئت المؤسسة العمومية لتهيئة التجمع السكاني الجديد لسيدي عبد الله التي كلفت بتهيئة الموقع على مساحة 2000 هكتار وتأطير انجاز جميع البرامج 30.000 مسكن، أربعة مناطق للنشاط وحديقة حضرية على مساحة 150 هكتار.

ومن أهداف هذه المدينة:

- التنمية المستدامة.
- الحفاظ على الموارد وتطوير النقل العمومي.
- الحد من التلوث عبر المساحات الخضراء.[1]

[1] – تقرير حول حالة ومستقبل البيئة 2005[1] **مرجع سبق ذكره**، ص 182.

المساحة	البرامج قيد الانجاز	اشغال التهيئة	البنية التحتية	
			الطاقة	الأشغال العامة والنقل
محيط المدينة الجديدة: 7000 هكتار، **-المحيط الحضري:** 3158 هكتار، **- محيط الحماية:** 3842 هكتار. **-المساحة المصرحة منفعة عمومية:** 2288 هكتار.	* 93.000مسكن قيد الانجاز بمختلف الصيغ منها 80.000: (LPA 69.260 LPP 1000, LV, 9668) * 43 426مسكن مهيأ بما في ذلك 349 41 مسكناً تم تسليمها. * 70مرفق عمومي مسجلاً: (34 تم تسليمها ؛ 19 قيد الإنجاز ؛ 17 لم يتم إطلاقها) ؛ 135 مرفق غير مسجل. * 60 مشروعًا استثماريًا بما في ذلك 11 مشروعًا مكتملًا وتشغيلًا ؛ 08 قيد الإنجاز ؛ 07 مشروع متوقف و33 مشروعا لم تنطلق الأشغال فيها.	*اشغال التهيئة الاولية والثانوية للأحياء من اجل 60.000 مسكن، *على مستوى المدينة (42 كلم شبكة اولية و71.5 كلم شبكة ثانوية(، *في أقطاب الاستثمار (11.25 كم شبكة ثانوية – مرحلة أولى(*الطريق الإجتنابي الشمالي على طول يقدر ب 3.8/ 10كلم *تقاطع الطريق الرئيسي 1-1- VP الطريق المحوري الجنوبي 1-2 بطول 2.5 كم ؛ *إمدادات الغاز على مستوى المدينة ؛ *شبكات الايصال بالغاز بوفاريك – المدينة الجديدة ؛ *الانارة العمومية بالألواح الشمسية.	* (02)محطات للتزويد بالكهرباء من (08) بسعة 60/30 كيلوفولط. منجزة. (02) محطة استرخاء غاز (الزعاترية, سيدي بالنور) بما فيها الوصل بشبكة الغاز: منجزة.	-الطريق الإجتنابي الشمالي –زرالدة على طول يقدر ب6.20 كلم '' تقاطع الطريق الاجتنابي الجنوبي زرالدة –بومرداس '': قيد الانجاز. السكة الحديدية بئر توتة –سيدي عبد الله-زرالدة على طول 21 كلم: مكتملة الاشغال.
البرامج المتوقعة				
***عدد السكان المتوقعون:** 270.000 نسمة (مراجعة الى 450.000 نسمة. *54.000سكن متوقع (مراجعة الى 90.000 مسكن) 205مرفق عمومي متوقع *06أقطاب استثمارية (الأدوية والتكنولوجيا الحيوية، الصحة، مركز المدينة، تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، التجارة، الاسترخاء والترفيه (على مساحة 350 هكتار. *إطلاق مشاريع استثمارية جارية عن طريق **الإعلان عن إبداء الرغبة عن منفعة:** الحديقة المائية، قطب الصيدلة، قطب الصحة رقم01 (مرحلة التقييم)، قطب الصحية رقم 02 (مرحلة الإعداد).				

الموارد المائية
مركب الساحل بسعة 65000 م3: مكتمل، (03)مركبات: طور الإنهاء. شبكة المياه الصالحة للشرب Φ1200 ، منجزة على طول قدره 8 km /7,4. **شبكة الصرف الصحي:** 07 /04 محطات ''شمال-شرق المدينة الجديدة:'' . (01)محطة لمعالجة مياه الصرف '' شمال'': مكتملة حيز الخدمة. *مجمع للصرف الصحي ''شرق'': منجز. *مجمع للصرف الصحي ''غرب'': يشارف على الانطلاق.

من إعداد الطالبة: عن موقع وزارة السكن والعمران والمدينة

المبحث الرابع: سياسة تمويل التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر.

على اثر التوسع العمراني السريع الذي شهدته البلاد بسبب عدة عوامل ديموغرافية، اجتماعية واقتصادية...، والذي أنتج مشاكل متعددة لا سيما فيما يتعلق بالمظهر العمراني والجمالي للبلاد، وانتشار الأحياء الفوضوية والهشة في المناطق البعيدة عن المراقبة مما انعكس سلبا على حجم المدن، الأمر الذي ألزم الدولة منذ الاستقلال إلى انتهاج سياسات عمرانية لمواجهة هذه المشاكل.

لذا كان علينا الوقوف على طبيعة سياسات التمويل في الجزائر واستراتيجياته، ومراجعتها وتقويمها من أجل بناء نظام تمويل فعال يُسهم في حل مشكلة الحاجة السكنية الكبيرة في البلد مع مراعاة تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

المطلب الأول: مدخل لسياسة تمويل التخطيط العمراني و التنمية المستدامة في الجزائر:

عمدت الجزائر بعد الاستقلال إلى إعادة بناء القرى التي هدمت أثناء الحرب لتسهيل الهجرة لخدمة الأرض، والاستفادة من مساكن الأوروبيين غير أن الهجرات المتتالية نحو المراكز الحضرية، كشفت أن المنشآت التي تركها الاستعمار غير كافية فلجأت الدولة إلى وضع مخططات تنموية ومنها المخطط الثلاثي، ولكن في ظروف مالية محدودة تضم إكمال بعض المشاريع السكنية، التي توقف المستعمر عن انجازها ما أدى إلى ضغط في مجال السكن، وشكل فيما بعد أزمة حادة.[1]

شكل التمويل السكني في الجزائر موضوع دراسات اقتصادية مالية وسياسية تباينت فيه التفسيرات تبعا للتوجيهات المعرفية، حيث يعتبر السكن الحاجة الاجتماعية الأكثر حساسية، والتي تتحول في حالة عدم تلبيتها الى عامل يحمل إرهاصات انفجار ينطوي فعلا على مخاطر جمة، والرهان في الجزائر فيما يتعلق بالسكن جد أساسي، لأنه يتعلق بضرورة تخفيض العجز الحالي، وبالتالي أهم واعي لهذا العمل يتمثل في محاولة معرفة القدرات الوطنية، وعن الشروط والميكانيزمات المرنة للتمويل.

وفي المخطط الرباعي الأول بقى برنامج انجاز السكن ضعيفا من حيث الاستثمارات حيث تضمن 12 ألف سكن ريفي، و10 آلاف سكن حضري، وعرف القطاع سوء التنظيم وندرة الإطارات المختصة.

وخلال الفترة 1970-1980 أعطت الحكومة الأولوية إلى تراكم رأس مال الصناعات والاستهلاك على حساب القطاعات الاقتصادية والاجتماعية وتغير الوضع بخصوص المخطط الخماسي نتيجة ارتفاع أسعار البترول خلال سنوات 1980-1984 إلى 40 دولار حيث تم إزالة العائق المالي لخلق نوع من التوازن بين المدن، وتم برمجة 450 ألف مسكن، 300 بالمراكز الحضرية الكبر و150 ألف مسكن بالأرياف أنجز منها 80 ألف مسكن خلال 05 سنوات.

وفي المخطط الخماسي الثاني تعرض سعر البترول إلى الانخفاض من 1994- 1998 حتى 09 دولار، ما جعل الدولة غير قادرة عل تغطية حاجة السكان من السكن وبسبب الانفجار الديمغرافي، وتجزئة العائلة الممتدة ال العديد من الأسر، والنقص الملحوظ في المداخيل وارتفاع أسعار المواد الأولية أعادت الدولة النظر في سياسة احتكار قطاع البناء، واختارت الإصلاح المالي، واتخذت إجراءات لتشجيع المؤسسات المالية على الترقية العقارية، ومن بين هذه المؤسسات ديوان الترقية التابع للدولة، اذ يلعب دورا هاما من خلال إبرام اتفاقيات مع شركات انجاز المساكن من خلال جمع الإيجار لتسديد القروض لخزينة الدولة، وصناديق الادخار بفائدة 01% خلال 40 سنة وفي سنة 1999 صدر قانون يرفع ثمن الإيجار، وأد ذلك إلى صعوبات للديوان بخصوص تمويل المشاريع وتسديد القروض الخاصة بصناديق الادخار بسبب أن معم السكنات الجديدة وزعت عل طبقات ذات دخل منخفض.[1]

ثم تم إنشاء صندوق جديد الاعتماد الوطني للسكن مداخيله من فائض المزايدات المتعلقة ببيع الأملاك العقارية الخاصة بالمحلات التجارية ورسوم البناءات الفاخرة والخدمات الاجتماعية، غير

أن المشكلة في الفئة المتوسطة، التي لا تستطيع الاستفادة من المسكن الاجتماعي وفي نفس الوقت لا تستطيع شراء مواد البناء من السوق السوداء ولا أن تتحصل على قطعة أرض للبناء.[1]

وخلال السنوات التي تلت تبني توجه اقتصاد السوق ومنذ سنة 2000 تميزت هذه السياسة باعتماد الصيغ المتنوعة للحصول عل السكن وعددها 05 وهي: البيع بالإيجار، السكن التساهمي، السكن الاجتماعي، السكن الريفي، السكن الترقوي، وإشراك القطاع الخاص في التمويل والانجاز وهي الصيغ التي تم فيها مراعاة الظروف المادية والاجتماعية لمختلف فئات المجتمع المعنية بالسكن.[1]

وتقدر حظيرة السكن بأكثر من خمسة ملايين وحدة بنسبة احتلال تقدر بـ 7.76 شخص في السكن وهي أعلى من 09 بالنسبة لـ 55% من السكنات الأمر الذي يترتب عنه جميع أنواع المشاكل الاجتماعية المرتبطة بالاختلاط وبنقص المجال الحيوي، ويشمل الجانب الآخر من الإساءة لإطار الحياة التي يعاني منها سكان المدن، الاختلالات الخطيرة التي تضرب قواعد التعمير، الجانب الجمالي وهندسة المدن.[1]

فلقد ارتكزت السياسة الوطنية في ميدان السكن ولعقدين ونصف من الزمن 1990/1965 على الثلاثية التالية: الدولة تبرمج وتمول الدولة تنجز، الدولة توزع وتسير، ومن هنا كان تمويل مختلف البرامج السكنية سواء الحضرية أو الريفية أو منها انجاز القرى الاشتراكية وبشكل إداري محض يقع على عاتق خزينة الدولة، فقد التزمت الخزينة العمومية منذ 1965 بتمويل المشاريع السكنية التي كانت في طور الانجاز بعد توقف العمل بالاتفاق الثاني الذي أبرمته الجزائر مع فرنسا.[1]

عرفت المؤسسات التمويلية أشكالا وأصنافا عديدة من أشكال القروض، كما أنها وفي الوقت نفسه قد شهدت اختلافات واسعة تتعلق بشروط الاقتراض الا أنها تتطلع الى توفير الموارد المالية اللازمة لقطاع السكن من جهة والمحافظة على ما يتواجد لديها من أصول مالية سائلة والعمل على تنميتها بكل الوسائل المتاحة من جهة أخرى.[1]

[1] – محمد سويلم، **ادارة المصارف التقليدية والمصارف الاسلامية**، القاهرة: دار الطباعة الحديثة، 1987، ص 280

وتعد الاستثمارات الخاصة بمجالات التخطيط العمراني والبنية التحتية والنقل والمرور من الاستثمارات المهمة والملحة وذات الأولوية القصوى فدونها لا يمكن تنفيذ استراتيجيات الإسكان والبنية التحتية والتي أعدها خبراء من مختلف المجالات.

وتتعدد أنواع تمويل استثمارات التخطيط العمراني والبنية التحتية والنقل والمرور وتختلف باختلاف النظم الاقتصادية والوزن النسبي لكل من دور الدولة والاستثمار الخاص في الاقتصاد القومي.

ويمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من التمويل:

1. التمويل العام Public Finance
2. التمويل الخاص Private Finance
3. التمويل المتتابع Sequence Finance

أولا: التمويل العام: يقصد به المعنى الضيق الذي يقع عبء تدبيره على الميزانية العامة للدولة ولا يدخل فيه تمويل قطاع الأعمال العام، وينبع التمويل العام في الميزانية من المصادر السيادية الرئيسية وهي:

- الضرائب
- الرسوم.
- فائض القطاع العام

ثانيا: التمويل الخاص: تنصرف مصادره إلى ثلاثة بنود رئيسية وهي:

- التمويل الذاتي.
- التمويل المصرفي
- سوق الأوراق المالية.

ثالثا: التمويل المتتابع: كان الأصل هو التمويل الحكومي عن طريق عمل مناقصات لتنفيذ الأعمال في المناطق الجديدة وقد تم اعتماد أساليب حديثة تخفف عن كاهل الميزانية العامة للدولة.[1]

المطلب الثاني: معايير تصنيف مصادر التمويل الخاصة بالسياسة العمرانية

إن معرفة التمويل السكني يتطلب معرفة المعايير التي تستخدم لهذا الغرض، وبهذا يمكن تصنيفه كما يلي:

أولا: التمويل حسب مدة القرض:

تعتبر الفترة الزمنية للقرض من المؤشرات المستخدمة لإيجاد أصناف القروض التي ترتبط بالنشاط السكني، فهي غالبا ما تصنف إلى قروض قصيرة الأجل وقروض طويلة الأجل.

*** القروض القصيرة الأجل:**

نقصد بالقروض القصيرة الأجل أنها القروض التي لا تزيد مدتها عن السنة، وتتجدد في الغالب عند تاريخ استحقاقها بشكل دوري وتسمى في هذه الحالة بت "Oll-Over Crédits" وعادة تقوم بتقديمها البنوك التجارية وبنوك الادخار، ومن المعروف أن البنوك التجارية تعتبر من مكونات النظام المصرف، كما أنها متخصصة ومنذ القدم في تقديم الائتمان لفترات زمنية قصيرة ولأغراض تجارية بحتة.

إن تمويل استيراد مواد البناء من الخارج، وتنفيذ بعض المشاريع الانجازية السكنية، عادة ما يستدعي تمويلا عن طريق قروض قصيرة الأجل والتي تتكفل بها بنوك متخصصة كما هو الحال بالنسبة "

[1] – محمد محمود عبد الله يوسف، **مصادر تمويل الاستثمارات البلدية في مجالات التخطيط العمراني والحركة والنقل ومدى تطور هذه الاستثمارات في مصر**، مؤتمر التخطيط العمراني وقضايا الحركة والنقل والمرور في الدول العربية، المعهد العربي لانماء المدن، سوريا، 2005، ص 110.

لصندوق التوفير والاحتياط" "CNEP" في الجزائر والذي أصبح يعرف في الآونة الأخيرة ببنك الإسكان تطورا تمويليا للعديد من المشاريع السكنية في الجزائر.[1]

*** القروض الطويلة الأجل:**

نقصد بالقروض الطويلة الأجل أنها عبارة عن تلك الاقتراضات التي توفق مدتها في الغالب السبع (7) سنوات، ويمكن أن تمتد أحيانا إلى غاية العشرين (20) سنة، وتوجه نوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على عقارات (أراضي، مباني بمختلف استعمالاتها المهنية..الخ)[2]

وفي الغالب يقوم بتقديم هذا النوع من القروض، البنوك السكنية أو البنوك العقارية أو المشابهة لما من شركات التأمين، حيث تدعم هذه الأنواع من المصاريف قطاع السكن والتعمير من خلال تقديم القروض لإقامة العقارات ضمانا للقروض الممنوحة، وطبيعة عمل مصاريف كهذه يختلف عن بقية المصارف التجارية الأخرى حيث ترتكز هذه الأخيرة على ظاهرة القروض القصيرة الأجل لذا فان المصارف العقارية وبحكم عملها تعتمد أيضا على المصادر ذات التمويل الطويل الأجل.[3]

وتعتبر بنوك الإسكان كما هو الشأن بالنسبة لبنك الإسكان في الجزائر، من البنوك التي تتولى تقديم الائتمان السكني الطويل الأجل للأفراد الذين يرغبون في شراء المساكن وإقامتها وترميمها.

ولقد انتشرت بكثرة مثل هذه البنوك بغرض تقديم الائتمان السكني وذلك لوجود الرغبة القوية من قبل الأفراد في امتلاك المساكن التي تتزايد تكلفة بنائها سنة بعد سنة.

كما تعتبر شركات التأمين من الهيئات التمويلية الوسيطية التي تتخذ من الأعمال المصرفية نشاطا أساسيا لها، بل تقوم بدور الوسيط لها يتوفر لديها من الأموال المتراكمة، ولقد انتشرت الاقتراضات الطويلة الأجل ذات الطابع التأميني في معظم دول العالم الثالث كمصر، الأردن، الجزائر وتونس.

---

[1] – محمد سويل، **مرجع سبق ذكره**، ص 280.

[2] – الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2001، ص 75.

[3] – خالد أمين عبد الله، **العمليات المصرفية والطرق المحاسبية الحديثة**، الأردن: دار وائل للنشر، 1998، ص 137.

وتجدر الإشارة هنا أنه لا يجب أن تقتصر وظيفة البنوك العقارية على التمويل بل يجب أن يمتد نشاطها إلى مجالات الدراسات الفنية والاقتصادية، وتكوين الشركات العقارية للإسكان، وتقسيم الأراضي وبيعها، وتمويل مشروعات إنشاء المساكن الجاهزة، كما يمكن أن تساهم في تكوين اتحادات تعاونية للجمعيات الإسكان، وعلى هذا فان هيكل هذه المؤسسات يجب أن يتمتع بالهيكل العام أو التعاوني مع ابتعاده عن البيروقراطية، وإتباعه أسلوب اللامركزية والانتشار من الناحية المكانية.[1]

ثانيا: التمويل تبعا للمصدر:

لقد ظهر هذا النمط التمويلي تبعا للمصدر الجغرافي حديثا، على اثر نمو الجهود المشتركة على النطاق الدولي بعد نهاية الحرب العالمية الثانية كما أن قصور موارد التمويل المحلية كثيرا أما أظهرت الحاجة إلى مثل هذه الأنماط التمويلية ويمكن أن تقسمها الى مصادر خارجية وداخلية للتمويل:

1) المصادر الداخلية:

يعتبر المصدر الأساسي من حيث المبالغ التي يمكن أن تقوم بتقديمها لمختلف المقرضين، باعتبار وجودها على مقربة منهم، كما أنها تتميز بسهولة الإجراءات المتخذة من أجل الحصول على أي قرض، ذلك لأن ظهورها منذ القدم ساعد على إعطائها مثل هذه الأهمية التي يمكن أن يتصف بها التمويل المحلي.

وان كان دور البنوك التجارية الذي يعتبر بنك الإسكان أحد مكوناتها يظهر ومن جديد كأحد المصادر التمويلية المحلية، إلا أنها تختلف من حيث امتلاكها من قبل الحكومة أو كونها من المؤسسات الخاصة أو المشتركة وتعود نسبة الامتلاك من قبل الحكومة لمثل هذه البنوك في الجزائر تفوق 98% إلا أنها تتراوح ما بين 50% و80% في المغرب.[2]

[1] – وزارة السكن للجمهورية التونسية: تقرير حول تمويل السكنات، 1986، ص 29.

[2] - Bulletin d'information de la CNEP, flacheeinfo, N°02 , Janvier 2003, P2

2) المصادر الخارجية:

ظهر هذا النوع من المصادر الخارجية مع تزايد الاعتقاد بأهمية التعاون الدولي في حل مشكل السكن، ولم يكن الائتمان المشترك من جانب الحكومات والمنظمات الدولية والإقليمية ينحصر في القطاعات الاقتصادية البحتة، بل ظهر في العديد من الأنشطة الاجتماعية كالسكن، التربية، التعليم، الصحة العمومية، وذلك في سبيل قيام التوازن في عملية التنمية الشاملة.

يظهر الائتمان الدولي للسكن من خلال المؤسسات المالية العربية والدولية على السواء، أما فيما يتعلق بالمؤسسات المالية الدولية فنجد:

- **البنك الدولي للإنشاء والتعمير:**

يعتبر من أشهر الهيئات ذات الأطراف المتعددة التي تعمل على تقديم المساعدات وذلك بتمويلها للعشرات من المشروعات السكنية في أنحاء متفرقة من دول العالم.

كما حصلت الجزائر على قرض في 25 جوان 1998 قدر بـ 150 مليون دولار من أجل تمويل مشروع انجاز سكنات موجهة للطبقات ذات الدخل الضعيف.[1]

- **الصندوق المركزي للتعاون الاقتصادي:**

يهدف الصندوق المركزي للتعاون الاقتصادي أساسا إلى تقديم القروض السكنية لمجموع الأقطار الإفريقية الناطقة باللغة الفرنسية، حيث قدم نحو ثلثي قروضه إلى مؤسسات الإسكان في البلدان التي تقع جنوب منطقة الصحراء الإفريقية.[2]

بالإضافة إلى المنظمات والهيئات الدولية، نجد منظمات عربية لتمويل الإسكان حيث يتم التمويل على صعيد التعاون العربي من الأجهزة العربية العاملة في حقل الائتمان الإقليمي، نذكر منها:

- **الصندوق العراقي للتنمية الخارجية:**

[1] - Habitat et construction, revue N° 01 , SEPT OCT 1998 , p8

[2] كلاوس ريغلبيغ، **نهج تمويل جديدة في استراتيجية الدين**، مجلة التمويل والتنمية، رقم 1، مارس 88، ص 08.

حيث قدم الصندوق العراقي للأردن 06 ملايين دولار بفائدة قدرها 2.5% لمدة 20 عاما.

- **المؤسسات الليبية العاملة في حفل الائتمان.**

قدمت قروض بمبلغ 45 مليون دولار إلى المغرب سنة 1977 بسعر فائدة قدره 20% سنويا وذلك لإعادة بناء الأحياء القديمة.

- **المؤسسات المالية الكويتية:**

قدمت قروض مختلفة في مجال الانجاز والبناء والتعمير في الدول العربية ومن بينها الجزائر.

كما نجد مؤسسات وهيئات مالية دولية تعمل على اقتراض غيرها من البلدان سواء من خلال الجهود الجماعية أو الثنائية، ومن أمثلتها: مركز الأمم المتحدة للإسكان والبناء والتخطيط، المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة ومؤسسة تنمية الكومنولث.

ومما تجدر الإشارة إليه هو أن القروض الدولية الخارجية حتى وان ساهمت في حل بعض المشاكل السكنية إلا أن دورها لا زال ضئيلا اتجاه الدول النامية.

3) التمويل تبعا ملكية الأموال المستثمرة:

ويمكن تصنيف هذه الأخيرة إلى:

1/ التمويل العام: وهو ذلك التمويل الذي يعتمد على مقدار ما تخصصه الدولة من الاعتمادات المالية للأجهزة الإدارية المسؤولة عن قطاع الانجاز والبناء، وإذا كان نشاط السكن يمثل في المتوسط 40% من قطاع السكن والأشغال العمومية، فان ما يتم إعداده من الأموال من الميزانية العامة للدولة عادة لا يزيد عن 6%.

غير أن ارتفاع التكاليف السكنية يتطلب من الدول أن يزيد ما تعتمده من جملة المبالغ التي يجب استثمارها في الأنشطة السكنية المختلفة، بالإضافة إلى زيادة الاحتياجات السنوية من المساكن نظرا لزيادة عدد السكان.[1]

[1] – اسماعيل ابراهيم الشيخ درة،**اقتصاديات الاسكان**، الكويت: مطبعة الرسالة، 1974، ص 32.

2/ التمويل الخاص: وهو ذلك التمويل الذي يتم من خلال مساهمة الأفراد والشركات ذات الشخصية الاعتبارية المتخصصة من أموال لبناء أو انجاز السكنات، ويعتمد القطاع الخاص في أمواله على ما يتم توفيره من الادخارات الشخصية، كما أنه غالبا ما يلجأ إلى المصادر المحلية للتمويل والتي تتمثل في الأجهزة المالية للنظام المصرفي.

3/ التمويل التعاوني: يتمثل في الاعتمادات المالية التي توفرها الجمعيات السكنية بقصد انجاز نمط من السكنات، يطلق عليها اسم السكنات التعاونية، وعرفت الجزائر هذا النوع من التمويل على اثر تشكيل تعاونيات عقارية بفضل المرسوم رقم 76-92.[1]

المطلب الثالث: سياسة التمويل الخاص بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة

يلعب التمويل دورا حيويا فعالا في الحياة الاقتصادية المعاصرة فهو الشريان الحيوي والقلب النابض الذي يمد القطاع الاقتصادي بمختلف وحداته ومؤسساته بالأموال اللازمة للقيام بعملية الاستثمار وتحقيق التنمية ودفع عجلة الاقتصاد للأمام دوما وأصبح يؤدي وظائف أساسية من خلال عمليات تعاقدية اكتسبت وصف التمويل وصارت تسمى به تعبيرا عن الدور التمويلي الذي تؤدي تحقيقا للغايات المقصودة منها.[2]

تمثل سياسة التمويل أحد أهم الوسائل الفعالة في صياغة ووضع الاستراتيجيات القومية الرامية إلى التعبئة وتوجيه الموارد المالية من خلال قنوات الأنشطة التنموية المطلوبة نحو الاستثمار الأخضر، وضمن هذا العنصر سنحاول التعرف على مصادر التمويل والخاصة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة.

[1] – المرسوم رقم 76-92 الصادر في 23 أكتوبر 1976.

[2] – المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد 07، أفريل 2017، المجلد الثاني، ص354.

❖ التمويل الداخلي:

يقصد بمصادر التمويل الداخلي تلك التشكيلة التي تتضمن مجموعة من المصادر التي حصلت منها الاقتصاديات الوطنية على أموالها بهدف استخدامها لأغراض التنمية المستدامة وحماية البيئة.[1]

ولقد تعددت مصادر التمويل الداخلي في الجزائر، وذلك من أجل إعداد نظام تمويل مطابق لمبدأ الملوث الدافع القائل: " من يلوث يدفع".

حيث تم وضع العديد من آليات التمويل والتحفيز لمساندة السياسة الوطنية لحماية البيئة والتنمية المستدامة، ويتعلق الأمر بما يلي:

- **الصندوق من أجل البيئة وإزالة التلوث: FEDEP**

أسس الصندوق من أجل البيئة وإزالة التلوث في شكل حساب تخصص للخزينة، يمول أساسا من الموارد المتأتية من الرسوم على الأنشطة الملوثة ومنتوج الغرامات.

حددت ميادين تدخله واختصرت في تمويل الأعمال الظرفية لمتابعة حالة البيئة، الدراسات والأبحاث، التربية على البيئة، مساعدة الجمعيات العاملة على البيئة، بغض النظر عن العجز البيئي الصناعي والحضري.

ومن مهام هذا الصندوق في صيغته الجديدة، المساهمة في تمويل زيادة عن الخدمات المشار إليها زيادة عن مختلف التدخلات وخاصة أعمال إزالة التلوث الصناعي، إزالة التلوث الحضري (النفايات الصلبة، وأعمال تحويل التجهيزات القائمة إلى تكنولوجيات نظيفة).[2]

ويتم تمويله من المصادر الآتية:

- الرسم على النشاطات الملوثة أو الخطيرة بنسبة 75%.

---

[1] – فروحات حدة، **استراتيجيات المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية من أجل تحقيق التنمية المستدامة –دراسة حالة الجزائر–**، مجلة الباحث، العدد 07، 2009-2010، ص126.

[2] – تقرير البيئة، **مرجع سبق ذكره**، ص339.

- الرسم للحث على تفريغ الفضلات المتعلقة بالصحة 75%.
- الرسم الإضافي على التلوث الهوائي من أصل صناعي على الكميات المنبعثة والتي تتجاوز القيمة القصوى 75%.
- الرسم على البنزين الممتاز والعادي والرصاص 50%.[1]

- **الصندوق الخاص لتنمية مناطق الجنوب:**

تتمثل غاية هذا الصندوق في التكفل بتأخر التنمية الذي تعرفه مناطق الجنوب بهدف تقليص الفوارق الإقليمية شمال جنوب وبصفة عامة تحسين ظروف اطار الحياة لسكان القصور والواحات، ضمن آفاق التنمية المستدامة.

ويمثل البرنامج المخصص للمسائل البيئية 10% من الغلاف الجوي المسجلة يشمل أساسا إنجاز شبكات التطهير، والشفط وتصفية المياه المستعملة، ومحاربة صعود مياه الفيضانات الترمل انجاز مزابل مراقبة وكذا عمليات التشجير وحماية التنوع البيولوجي، وتساهم برامج أخرى أيضا في حماية البيئة وخاصة في الجانب المتعلق بتحسين اطار الحياة، كما برمج إعادة التكييف الحضري، وتأهيل السكن في القصور والواحات.[2]

- **الميزانية العامة:**

يمكن أن يتوفر التمويل من الميزانية العامة على مستويات حكومية مختلفة مثل المستوى الحكومي، أو الإقليمي، أو على مستوى البلديات وفقا لكل دولة، وتتيح الميزانية العامة ثلاثة أنواع من التمويل، تتمثل في:

- ✓ تمويل تكاليف التشغيل لإدارة النظام الإداري (الوزارات...).
- ✓ دعم تشغيل وصيانة نظم الخدمات المتاحة للجمهور.

[1] – قروحات حدة، **مرجع سبق ذكره**، ص126.

[2] – تقرير البيئة، **مرجع سبق ذكره**، ص339.

- ✓ تمويل الاستثمار.[1]

ولقد شرعت الحكومة في إنجاز خطة عمل في برنامج الإنعاش الاقتصادي في الفترة الثلاثية 2001-2004، يرمي مخطط الأعمال هذا إلى تنفيذ أعمال جوهرية لوضع أسس ديناميكية ايكولوجية من جهة وتعزيز برنامج الحكومة بدعم الانعاش الاقتصادي، وتتبلغ الكلفة التقديرية للأعمال في مجملها 320 مليون دولار في السنة، وهذا المبلغ يسمع 50 مليون دولار أمريكي في مجال الاستثمارات، هذه الأخيرة التي نجدها مست مجالات بيئية متنوعة نذكر منها:

- ✓ شبكات المياه: 09 مليار دج.
- ✓ حماية المناطق الذهبية والأحواض: 82 مليار دج.
- ✓ معالجة النفايات: 5.5 مليار دج.
- ✓ مكافحة التلوث: 03 مليار دج.
- ✓ تهيئة الإقليم: 1.7 مليار دج.
- ✓ التنوع البيولوجي: 1.2 مليار دج.[2]

الصندوق الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة: FNAT

يتولى هذا الصندوق منح علاوات التهيئة الإقليمية والمساعدات على موقعة الأنشطة.

وتشمل المساعدات على موقعة الأنشطة، انشاء المؤسسات المسيرة لعشرة مناصب دائمة على الأقل في مناطق مرشحة للترقية في الميادين المرتبطة بالأنشطة الإنتاجية وخلق المؤسسات المسيرة في نفس المناطق وفي ميادين الخدمات من النوع العالي (التقنيات الجديدة للاتصال، الإعلام الآلي، الطب) وتحويل أنشطة من مناطق الشمال نحو المناطق المرشحة للترقية، والتعويضات الجزافية للمستخدمين

[1] – قروحات حدة، **مرجع سبق ذكره**، ص 126.

[2] – بن قرينة محمد حمزة وفروحات حدة، **تقييم دور المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية في الجزائر–دراسة حالة مشروع "الجزائر البيضاء"**، جامعة ورقلة، د–س–ن، ص21.

المترتبة عن هذا التحويل، وتشمل علاوات تهيئة الاقليم، الدراسات والأبحاث المنجزة من طرف الهيئات، هياكل البحث أو مكاتب الدراسات العاملة في ميدان تهيئة الاقليم، المشاريع أو عمليات إعادة هيكلة النسيج الحضري وخاصة في المناطق الساحلية والمشاريع الاقتصادية التي تستخدم تكنولوجيات جديدة.[1]

الصندوق الوطني لحماية الشواطئ والمناطق الساحلية: FENEL

تم انشاؤه بموجب قانون المالية لسنة 2003، من أجل تمويل العمليات التالية:

- الدراسات والبحوث المختصة بحماية الشواطئ والمناطق الساحلية.
- تمويل الدراسات والخبرات الأولية في رد الاعتبار للمناظر الطبيعية.
- تمويل أنشطة مكافحة التلوث لحماية وتحسين الشواطئ والمناطق الساحلية.
- المساهمة في النفقات المتعلقة بالتدخل الاستعجالي في حالة التلوث البحري المفاجئ.

صندوق التجهيز وتهيئة الاقليم CEAT:

يمثل الصندوق أداة جديدة، تم انشاؤه من أجل إنجاز وتطبيق البرامج ونشاطات الدعم المتعلقة بالسياسة الوطنية لتهيئة الاقليم والبيئة خصوصا التنمية الجارية المتوازنة، من خلال المساعدة على تمويل الهياكل القاعدية الكبرى وتموين الجمعيات المحلية والأعوان الاقتصادية ومختلف المساعدات الضرورية في اطار هذه الأنشطة.[2]

[1]-تقرير البيئة، **مرجع سبق ذكره**، ص342.

[2] - بن قرينة محمد حمزة وقروحات حدة، **مرجع سبق ذكره**، ص24.

❖ التمويل الخارجي

يتمثل التمويل الخارجي في مصادر الأموال الخارجية التي تنبع من هيئات مختصة متعددة منها الدولية والإقليمية، والتي استفادت الجزائر من تمويلات ناجمة عنها: من أبرزها البنك العالمي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والبنك الإفريقي للتنمية.[1]

يمكن تقسيم موارد التمويل الخارجي إلى المجموعات الأساسية وفقا لموارد رؤوس الأموال المختلفة وأنواع التمويل المتعددة المتاحة.

1) بنوك التنمية الدولية:

تعمل بنوك التنمية من حيث المبدأ بطريقة تشبه طريقة عمل البنوك التجارية فهي تحصل على رؤوس أموالها من أسواق رؤوس الأموال العالمية، ولكن تقوم عدد من الدول بإنشائها والمساهمة في رأس مالها وهذا هو الاختلاف الوحيد ويمكن في هذه الحالة أن تحصل هذه البنوك على رؤوس أموال دولية بشروط ميسرة وبذلك تقدم هذه الشروط للدول التي لا تتمتع بالملاءة (القدرة على الاقتراض)، والتي لا تمكن هذه الدول عادة أن تقترض رؤوس أموال بنفس هذه الشروط، واذا تم مقارنتها بالبنوك التجارية.

صندوق النقد العربي:

أنشأت الدول العربية صندوق النقد العربي رغبة منها في ارساء المقومات النقدية للتكامل الاقتصادي العربي، ودفع عجلة التنمية الاقتصادية في جميع الدول العربية، وقد أنشئ عام 1976 حيث تم توقيع اتفاقية انشائه بتاريخ السابع والعشرين أفريل من نفس السنة في الرباط بالمملكة المغربية، وبدأ ممارسة نشاطه عام 1977 ومقره إمارة أبوظبي في الامارات العربية المتحدة، برأسمال قدره: 250 مليون دينار عربي.

[1] – أحمد زيطوط، **تمويل التنمية المستدامة في البلدان النامية**، رسالة ماجيستير في علوم التسيير، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2007، ص91.

البنك العالمي:

يسمح البنك العالمي بالإضافة للمؤسستين التابعتين له: الشركة الدولية للتنمية بتقديم الدعم المالي للبلدان الأعضاء، وذلك على شكل قروض وارشادات مشجعة للمستثمرين وفي هذا الصدد تأخذ الدولة حالتين في ابرام عقد القرض.[1]

البنك الدولي للإنشاء والتعمير:

يعتبر من أشهر الهيئات ذات الأطراف المتعددة التي تعمل على تقديم المساعدات وذلك بتمويلها للعشرات من المشروعات السكنية في أنحاء متفرقة من دول العالم، فلقد حصلت الجزائر على قرض في 25 جوان 1998 قدر بـ 150 مليون دولار من أجل تمويل مشروع انجاز سكنات موجهة للطبقات ذات الدخل الضعيف.[2]

المؤسسات المالية الكويتية:

قدمت قروض مختلفة في مجال الإنجاز والبناء والتعمير في الدول العربية ومن بينها الجزائر.[3]

- **الرسوم والحوافز**

أولا: الرسوم الخاصة بالنفايات الصلبة:

1-الرسم على رفع النفايات المنزلية:

لقد تم إعادة تثمين الرسم على رفع النفايات المنزلية بصفة محسوسة بواسطة قانون المالية لسنة 2002 فقد أصبح السلم الجديد كالتالي:

- 500 إلى 1000 دج سنويا للعائلة.
- 1000 إلى 10.000 دج سنويا للأنشطة التجارية.

[1] - أحمد زيطوط، مرجع سبق **ذكره**، ص91.

[2]-Habitat et Construction ,revue N °01,Septembre Octobre 1998,p08.

[3] - اسماعيل ابراهيم والشيخ درة، **اقتصاديات الإسكان**، مطبعة الرسالة، الكويت، 1974، ص32.

- 5000 إلى 20.000 دج سنويا بالنسبة للشركات والأنشطة المماثلة.
- 10.000 إلى 100.000 دج سنويا بالنسبة للوحدات الكبرى التجارية والصناعية.[1]

2- الرسم التحفيزي لإنقاص المخزون من النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج:

يمثل هذا الرسم رسم تحفيزي قصد انقاص المخزونات من النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات بمبلغ 24.000 دج للطن وهو رسم موجه لتحفيز هذه المؤسسات على تقليص النفايات الملوثة كيمياويا عند المنبع.

3- الرسم التحفيزي على انقاص المخزون من النفايات الصناعية:

أسس هذا الرسم لانقاص المخزون من النفايات الصناعية الخاصة بمبلغ 10.500 دج للطن في قانون المالية لـ 2002.

4- الرسم على الأكياس البلاستيكية:

أسس هذا الرسم على الأكياس البلاستيكية المستوردة أو المنتجة محليا، ويوزع عائد الرسم (1050 دج) للكيلوغرام على الصندوق الوطني للبيئة والتلوث، أسس هذا الرسم في قانون المالية لسنة 2004.

ثانيا: الرسم المتعلق بالأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة:

مكن قانون المالية لسنة 2002 من إعادة تثمين هذا الرسم حسب الآتي:

- 9000 دج سنويا بالنسبة للتجهيزات الخاضعة أنشطتها للتصريح.
- 20.000 دج سنويا بالنسبة للتجهيزات المصنفة والتي تخضع إحدى أنشطتها إلى رخصة من رئيس المجلس الشعبي البلدي.
- 120.000 دج بالنسبة للتجهيزات المصنفة والتي تخضع إحدى أنشطتها إلى ترخيص من الوزارة المكلفة بالبيئة.

[1] - التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة، وزارة التهيئة العمرانية، البيئة والسياحة، ص 370.

ثالثا: الرسوم الخاصة بالانبعاث الجوي:

تحسين نوعية الهواء:

1-الرسم الإضافي على التلوث الجوي ذو الطابع الصناعي:

أسس هذا الرسم على التلوث الجوي ذو الطابع الصناعي وعلى الكميات المنبعثة التي تتجاوز القيم المحددة، ويحسب هذا الرسم بالعودة إلى النسب القاعدية للرسم على الأنشطة الملوثة والخطيرة، معامل مضاعف يتراوح بين 01 إلى 05 الذي يعكس نسبة تجاوز القيم المحددة.

2- الرسم على الوقود: تعميم الوقود النظيف

أسس هذا الرسم على الوقود الملوث والذي حدد سعره بدينار واحد (1 دج) للتر من البنزين العادي، والممتاز الممزوج بالرصاص.

رابعا: الرسم الخاص بالتدفقات الصناعية السائلة:

تقليص الفضلات الصناعية السائلة:

1- الرسم الإضافي على المياه الصناعية المستعملة:

أسس هذا الرسم في قانون المالية 2003 على المياه المستعملة، يتم حسابه وفق نفس المبادئ على غرار الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذو المصدر الصناعي.

خامسا: الرسم على العجلات الرسم على العجلات بنسبة:

- 100 دج خاصة بالعجلات الموجهة للشاحنات الثقيلة.
- 5 دج للعجلات الموجهة للسيارات الخفيفة.

أسست هذه النسبة من طرف قانون المالية 2006 وتشمل واردات العجلات الجديدة، أو العجلات المحلية الصنع.

سادسا: الرسم على الزيوت:

يشمل هذا الرسم المؤسس في قانون المالية 2006 أي استيراد أو تصنيع على التراب الوطني للزيوت، زيوت التشحيم وتحفيز زيوت التشحيم وخددت هذا الرسم بـ12500دج للطن.

من خلال ما سبق تبين لنا أن الرسوم تشكل مصدر تمويل اضافي بالنسبة للبلديات المعنية، الأمر الذي يسمح لهذه الأخيرة بالتوفر على موارد اضافية للتكفل بالمشاكل البيئية.

يمكننا القول أن الاستثمارات المالية الضخمة التي تتطلبها مشاريع التخطيط العمراني لخدمة التنمية المستدامة، لتلبية الطلب المتنامي وتوفير الخدمات الأخرى في المستقبل، ألزمت الحكومات البحث عن عدد من البدائل والآليات الخاصة بالإصلاح الاقتصادي، وذلك يشمل إعادة هيكلة القطاعات الخدمية وسياسات جديدة تتيح مصادر جديدة من التمويل عن طريق مشاركة القطاع الخاص.

مشاركة القطاع الخاص يمكن لها أن تساهم في خفض كبير في المصروفات الحكومية على المشاريع الجديدة، بسبب انتقاء سيتم توجيهها الى أهداف تنموية أخرى، كما يمكن لها أن تحسن من مستوى الشفافية في القطاع الخدمي، مما قد يساهم في مساعدة الحكومة لتوجه اعاناتها للمستخدمين ذوي الدخل المنخفض.[1]

فمن خلال ما سبق يمكننا القول أن الغالبية العظمى من مشاريع التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر يتم تمويلها حكوميا لتعدد مصادر التمويل الممكنة ولخبرة الحكومات الطويلة في تقديم الخدمات، ويتم التمويل من خلال المخصصات الحكومية التي تدفع من الميزانية العامة للدولة.

[1] – عبد الإله المعيوف، **مرجع سبق ذكره**، ص 179.

خلاصة الفصل:

في الفصل الثاني من هذه الدراسة وفي المبحث الأول منه، قمنا بالتطرق الى سياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر من خلال تناولنا تاريخ السياسة العمرانية للجزائر والسياسة العقارية والطريقة التي تم من خلالها توزيع مختلف التجمعات الحضرية في إقليمها الشاسع، لهاذا فرض علينا إتباع المنهج التاريخي والتطرق لجذور الجزائر الرامية في التاريخ من خلال مختلف الحضارات التي عرفتها، فكل الأحداث التاريخية لها ارتباط مباشر أو غير مباشر في الوضع الحالي من خلال تأثيرها على الإرث الحضاري والمعماري التي تزخر به بلادنا الآن.

فمنذ ظهور فكرة المدينة والتعمير في أقطاب العالم وخصوصا في دول شمال إفريقيا، شهدت الجزائر مرور العديد من الحضارات ذات الثقافات المتعددة والطابع المعماري الخاص بها، فقد عرفت ظاهرة التعمير في الجزائر انقطاعات كثيرة ومتكررة في وتيرة الانجاز والتخطيط بمختلف أقاليمها، بحكم تعاقب المحتلين والغزاة واختلاف أساليبهم وأهدافهم في ذلك، فما أن ينتصر محتل إلا وقام بمحو آثار من سبقوه حتى يتمكن من فرض نفوذه وهيمنته فالسيطرة الكاملة على إقليم المغرب العربي وخاصة الجزائر لم تكن مطلقة، وكانت الحروب والصراعات على الدوام.

لذا أكدنا على دور كل مرحلة تاريخية مرت بها الجزائر وتأثيرها على توزيع الأقاليم الحضرية والنمط التنظيمي والجمالي للعمران، فكل الحضارات التي تعاقبت أثرت بشكل مباشر أو غير مباشر على المجال العمراني الحالي في الجزائر.

الى جانب تناولنا للفضاءات العمومية ففي ظل التحولات العمرانية الكبيرة التي تعيشها الجزائر، عرفت المدن الجزائرية بصفة عامة الكثير من التدهور، خاصة ما ارتبط منها بتهيئة وتسيير الفضاءات العمومية وفي في ظل التنمية المستدامة. فإذا كان لتسيير الفضاءات العمومية دورا هاما في تحقيق مدينة نظيفة تلبي احتياجات السكان فإننا نجد مقابل ذلك أن واقع تهيئة الفضاءات العمومية

في الجزائر لا يعكس هذه الأهمية ولا تستجيب لتلبية هذه الاحتياجات بالنظر إلى وضعية الإهمال التي تشهدها المدن، والتي تعتبر من أهم العناصر الضرورية المركبة للمدينة والعمران نتيجة دورها الرئيسي الذي يكمن أساسا في إعطاء متنفس للمدينة، كما أنها تسمح للإنسان من تأدية مختلف نشاطاته الحياتية سواء كانت اجتماعية، اقتصادية، ثقافية وتقنية بحيث تعكس مدى علاقة الإنسان مع محيطه الخارجي بالتأثر فيه.

وأخيرا تطرقنا لسياسة تمويل العمران في الجزائر حيث تمثل سياسة التمويل أحد أهم الوسائل الفعالة في صياغة ووضع الاستراتيجيات القومية الرامية إلى التعبئة وتوجيه الموارد المالية من خلال قنوات الأنشطة التنموية المطلوبة نحو الاستثمار الأخضر، وضمن هذا العنصر تعرفنا على مصادر التمويل والخاصة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة من مصادر داخلية وخارجية وطويلة ومتوسطة وقصيرة المدى. وذكرنا أن أنواع تمويل استثمارات التخطيط العمراني والبنية التحتية والنقل والمرور متعددة وتختلف باختلاف النظم الاقتصادية والوزن النسبي لكل من دور الدولة والاستثمار الخاص في الاقتصاد، وقسمنا مصادر التمويل حسب مدة القرض طويلة، متوسطة وقصيرة وحسب المصدر داخلية وخارجية.

الفصل الثالث

استراتيجية التخطيط العمراني
لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر
خلال الفترة 1999-2018

الفصل الثالث: استراتيجية التخطيط العمراني لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1999-2018

تمهيد:

يعرض الفصل الثالث استراتيجية التخطيط العمراني في الجزائر حيث نركز فيه على آليات تحقيق أهداف سياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة والتي تتمثل في المؤسسات والهيئات والمراسيم والقوانين والسياسات والتشريعات الخاصة بكل منهما،ثم ركزنا على اختصاصات السلطات اللامركزية المتعلقة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة ، ثم نقدم أهم التحديات التي تواجهها من تحديات البيئة الطبيعية والاستخدام التكنولوجي وتحديات نقص الكفاءات والتسيير والفساد، وأخيرا نعالج آفاق موائمة سياسة التخطيط العمراني لمتطلبات التنمية المستدامة وذلك من خلال سياسة استعمال التكنولوجيا الحديثة والطاقات المتجددة وانجاز مشاريع ذات جودة اقتصادية ومواصفات عالمية واشراك المهندسين ومؤسسات المجتمع المدني.

- المبحث الأول: آليات تحقيق أهداف سياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر.
- المبحث الثاني: اختصاصات السلطات اللامركزية المتعلقة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة.
- المبحث الثالث : تحديات سياسة التخطيط العمراني و التنمية المستدامة في الجزائر.
- المبحث الرابع : أفاق مواءمة سياسة التخطيط العمراني لمتطلبات التنمية المستدامة في الجزائر.

المبحث الأول: آليات تحقيق أهداف سياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر

يمكن اعتبار تجربة الجزائر بالرغم من العثرات والسلبيات أنها من التجارب الهامة والجديرة بالدراسة في ميدان التخطيط العمراني والتنمية المستدامة، سواء على المستوى المؤسساتي أو على المستوى المجالي، حيث قامت الدولة مبكرا بإنشاء المؤسسات، على المستوى الوزاري للتكفل بالتخطيط الوطني والإقليمي، ولهذا الغرض تم تأسيس كتابة الدولة للتخطيط في مرحلة أولى سنة 1970، ثم وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية في مارس 1979، وبدورها قامت هذه الأخيرة بإنشاء المؤسسات التي تتكفل بعملية التخطيط وعداد الدراسات مثل: المركز الوطني للدراسات والأبحاث العمرانية والوكالة الوطنية لتهيئة الإقليم، حيث عهد للمؤسسة الأولى القيام بعمليات التهيئة والتنظيم على مستوى المجال الحضري بالمدينة، وعهد للثانية تحضير واعداد الدراسات الفنية التحليلية للقطاعات المختلفة على المستويين الوطني والإقليمي والدراسات ذات العلاقة بالوضع الراهن.

وفي عام 1981 استحدثت مديريات التخطيط والتهيئة العمرانية على مستوى كل ولايات الوطن، لمباشرة مشاكل التهيئة العمرانية وتخطيط النمو على مستوى هذه الوحدات الإدارية وتوصلت كل هذه الإجراءات الحكومية، بالمصادقة عام 1987 على قانون التهيئة العمرانية رقم 03/87 المؤرخ في 27 جانفي 1987 من طرف المجلس الشعبي الوطني الذي يحدد المعالم المستقبلية للتنمية العمرانية في الجزائر، وهو أول قانون من نوعه في تاريخ الدولة الجزائرية الحديثة، ولا يزال ساري المفعول إلى يومنا هذا.[1]

[1]- المشاريع الكبرى في الجزائر: قطاع السكن والعمران، المركز الوطني لوثائق الصحافة والإعلام، وزارة الاتصال، ص44.

المطلب الأول: المؤسسات والهيئات الخاصة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة

كان قطاع البيئة مهمشا تماما إلى وقت قصير، وفي السنوات الأخيرة تم القيام بعمل انسجام مؤسساتي بهدف مواجهة التنوع الكبير للمشاكل البيئية وشساعة المهمة التي يتعين القيام بها في هذا الميدان، وهكذا استطاعت العديد من الهيئات أن ترى النور، وبهدف تصور انجاز سياسة عمومية للبيئة، ضمن آفاق تنمية مستدامة وللمرة الأولى، تم تأسيس ضمن الهيكل الحكومي، لوزارة تكرس خصيصا لحماية البيئة والتهيئة المستدامة للإقليم، لها مصالح خارجية مدعمة بعدة وكالات للتنفيذ المتخصص.[1]

وتوجد مؤسسات الإدارة الإقليمية، والتي تختص في ميدان تهيئة الإقليم ومن جهة أخرى، هيئات قطاعية ذات صلاحيات هامة أيضا في هذا الميدان وينص المخطط الوطني لتهيئة الإقليم على إدخال الانسجام بين مختلف الهيئات.

ولتجسيد السياسة الجديدة لتهيئة الإقليم، يتعين إنشاء عدد من الهياكل والتي تمثلت في:

- **المرصد الوطني للإقليم (ONT):**

هو أداة لا غنى عنها لمتابعة تطور الفضاءات من جهة ولتحديد وتطبيق وتقييم السياسات العمومية الإقليمية من جهة أخرى وله عدة مهام منها اقامة بنوك معطيات مدعومة بمؤشرات مؤقلمة وكذا وضع أدوات تساعد على أخذ القرارات الاستراتيجية لتهيئة الإقليم والأعمال الإقليمية وتقييم السياسات العمومية.

- **الصندوق الوطني لتجهيز التنمية (CNED):**

تسمح هذه الأداة التي تم انشاؤها في شكل مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري (EPIC) بتسهيل تمويل التجهيزات الكبرى المهيكلة والبنى التحتية، وتعفى الدولة من تمويل هذه الأخيرة مع تقديد الدعم المالي الضروري للمجموعات المحلية والأعوان الاقتصاديون.

[1] – تقرير البيئة، **مرجع سبق ذكره**، ص322.

➢ **الوكالة الوطنية لتهيئة وجاذبية الإقليم:**

يتم تأسيس هذه الوكالة على شكل مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تساهم في إعداد التوجيهات الاستراتيجية للسياسة الوطنية للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم وتقوم بالمهام التالية:

- ✓ تقوم بالدراسات المرتبطة بالتنسيق والانسجام ووضع السياسات القطاعية.
- ✓ مكلفة بتطوير التكوين والبحث التطبيقي في مجالات عملها.
- ✓ اقتراح الآليات التي تستهدف جاذبية الإقليم.

➢ **المؤسسات العمومية للتهيئة(EPAM) وشركات للاقتصاد المختلط للتهيئة(SEMA):**

تكتسي هذه المؤسسات طابع المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري، الأمر الذي يسمح بتسهيل العمل المعقد للمشاريع الكبرى للتهيئة مع ضمان تسيير وتنسيق المشاريع الكبرى كالمدن الجديدة على سبيل المثال: [1]

وما يهمنا في دراستنا هو موضوع المدن وسياسة المدينة تم تكريسها بالقانون 06/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 والمتعلق بالقانون التوجيهي للمدينة، وتم تأكيده بالمخطط الوطني لتهيئة الإقليم من خلال برنامج خاص يتكفل بالمشاكل التي تواجهها المدينة الجزائرية وتستند على هيئات وأعمال والتي تتمثل فيما يلي:

❖ **المرصد الوطني للمدينة:**

أنشئ المرصد الوطني للمدينة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05/07 المؤرخ في 08 جانفي سنة 2007 والمتضمن تشكيلة المرصد الوطني للمدينة وتنظيمه وسيره، قصد القيام بالمهام التالية:

- ✓ متابعة وتطبيق سياسة المدينة.

[1]- المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، **مرجع سبق ذكره**، ص103.

- ✓ اعداد الدراسات حول تنمية المدن.
- ✓ انتاج وضبط مدونة المدن.
- ✓ يقترح للحكومة كل التدابير التي من شأنها ترقية السياسة الوطنية.

المجلس الوطني للمدينة:

طبقا لأحكام المادة 20 من القانون رقم 06/06 المؤرخ في 20 فيفري سنة 2006 والمتضمن القانون التوجيهي للمدينة، سيتم إنشاء المجلس الوطني للمدينة الذي يعتبر اطارا للتشاور وتنسيق السياسة الوطنية للمدينة.

إن المجلس الوطني للمدينة هو سلطة لاتخاذ القرار في ميدان سياسة المدينة.

النظام الحضري الوطني:

كما هو منصوص عليه في مخطط العمل رقم 10 للمخطط الوطني لتهيئة الإقليم المتضمن النظام الحضري المتسلسل، تم الشروع في انجاز دراسة لهذا الغرض قصد التمكين من:

- ✓ تحديد الوظائف والعلاقات لمختلف درجات المدينة في اطار النظام الحضري.
- ✓ انشاء شبكات للمدن بما فيها المدن الجديدة القادرة على اقامة تنسيق وتعاون بين شركائها.

وقد جاء انشاء وزارة لتهيئة الإقليم والبيئة، المزودة بمهام وصلاحيات أكثر تطابقا مع أهداف الإصلاحات الهيكلية التي شرعت فيها الدولة بعزم، في أوانع لتدعيم العمل الحكومي، ودور الدولة في حماية وتثمين التراث البيئي الوطني، ضحية ضغوطات قوية، وتدهور لضمان تنمية متوازنة مستدامة.

وقد تمت هيكلة هذه الوزارة في مديريات مركزية مكلفة بإعداد ومتابعة وتطبيق السياسات والاستراتيجيات الوطنية حسب الميادين الكبرى، والاهتمامات البيئية المتمثلة في البيئة الحضرية، البيئة الصناعية، التراث الطبيعي والتنوع البيولوجي، التحسيس والتربية، البيئة العالمية والتعاون الدولي.[1]

[1]- تقرير البيئة، **مرجع سبق ذكره**، ص322.

وتندرج تحت غطاء الوزارة عدة مديريات ومفتشيات جهوية تتمثل فيما يلي:

❖ **مديريات البيئة للولاية:**

يسمح انشاء مديريات البيئة للولاية بلا أدنى شك بتحقيق فعالية أكبر والتواجد المطلوب من أجل عمل جواري ناجح على المستوى المحلي للسياسات والمخططات المحلية المتعلقة بها، وتسمح أيضا بتنفيذ استراتيجية عملية ومنسجمة وبتدعيم الشراكة مع الجماعات المحلية وتتمثل أهم مهامها فيما يلي:

- ✓ وضع ومتابعة حالة البيئة على مستوى الولايات.
- ✓ ترقية اطار ونوعية حياة المواطنين.
- ✓ ترقية مخططات وبرامج إزالة التلوث واعادة التأهيل البيئي في الوسط الصناعي.
- ✓ حماية الموارد الطبيعية.
- ✓ ترقية الشراكة وبرامج التربية والتحسيس البيئي وتطبيق التشريع.

المفتشيات الجهوية للبيئة:

وتمثل ذلك الجهاز المكلف بشكل خاص بإنجاز أعمال التفتيش والمراقبة المنوطة بالمفتشية العامة للبيئة الملحقة بها وظيفيا وذلك في الولايات التابعة لاختصاصها الإقليمي، وتدور مهامها الأساسية حول:

- ✓ المتابعة، المراقبة والتقييم على المستوى الجهوي، وانجاز السياسة الوطنية للبيئة والتنمية المستدامة.
- ✓ متابعة ومراقبة مدى تطابق التجهيزات والأنشطة مع تطوير تنفيذ التشريع والتنظيم الساري المفعول.
- ✓ متابعة وتقييم أنظمة الوقاية والتدخل في وضعيات التلوث والكوارث الطبيعية والتكنولوجية في المناطق والمواقع ذات الأخطاء أو الحساسة.

✓ اقامة الدعاوي لدى المحاكم المختصة عند الحاجة.[1]

للوصول الى حماية بيئة واسعة يجب توفر سلطات عليا حتى تكفل القرارات البيئية وتنظم ذلك، وقد ساعدت تواجد هذه السلطات على اتخاذ أسلوب جديد في حماية البيئة بشكل فعال.

- **الوزارة المكلفة بحماية البيئة:**

لقد كانت فكرة التوسع في مجال حماية البيئة بمثابة نقطة انطلاق إلى وجود الوزارة الخاصة بالبيئة، وقد تجسدت على أرض الواقع من خلال ذلك في إطار حماية والنهوض بالبيئة نحو الأفضل.

لقد تعاقبت العديد من الوزارات في قطاع البيئة لذا نجد أن هذا الخير لم يجد استقرارا في مراحل إنشاءه[2].

حيث أنه في بادئ الامر تم انشاء لجنة وطنية للبيئة بموجب المرسوم 166/74 المؤرخ في12جويلية 1974 واعتبر على أنه هيئة استشارية مكونة من لجان متخصصة تقدم الاقتراحات حول المكونات الرئيسية للسياسة البيئية للهيئات العليا للدولة والمجالات ذات الصلة بالتهيئة العمرانية والتنمية.

ولقد تم حل هذا المجلس بموجب المرسوم رقم 77/ 119 والمؤرخ في 15 أوت 1977 واستصلاح الأراضي بموجب المرسوم رقم 49/81 والمؤرخ في 21 مارس 1981، وأنشئ لها مديرية المحافظة على الطبيعة وترقيتها وبعد ذلك تم ضم المصالح المتعلقة بحماية البيئة إلى وزارة الري والبيئة والغابات[3] وذلك بموجب المرسوم رقم 84 / 126 المؤرخ في 19 ماي 1984 مع اسناد المهام إلى نائب الوزير المكلف بالبيئة والغابات.

[1] – تقرير البيئة، **مرجع سبق ذكره**، ص324.

[2] – كموخ إيمان، **الهيئات الدولية والوطنية لحماية البيئة**، مذكرة مقدمة نيل شهادة ماستر، تخصص قانون إداري، ص 16.

[3] – المرسوم التنفيذي 74 – 56 المؤرخ في: 12 جويلية 1974 المتضمن إحداث لجنة وطنية للبيئة، ج.ر، العدد 95، الصادرة في: 29 جويلية 1974، الملغى بالمرسوم 77 /119 المؤرخ في: 15 أوت 1977 المتضمن إنهاء مهام اللجنة الوطنية للبيئة، ج.ر، العدد 64، الصادرة في 21 سبتمبر 1977.

ثم ألحق قطاع البيئة بوزارة البحث والتكنولوجيا بموجب المرسوم التنفيذي رقم90/ 390 المؤرخ في 21 ديسمبر 1990 وألحقت مهام حماية البيئة إلى الوزير الأول المنتدب للبحث ثم تحويل الإختصاصات البيئية إلى وزارة التربية الوطنية التي أنشأت في إطارها مديرية البيئة وذلك بموجب المرسوم رقم 232/93 المؤرخ في 10 أكتوبر 1993 ليتم تحويلها إلى كتابة البحث العلمي وثم الحاق قطاع البيئة بوزارة الداخلية والجمعات المحلية، وأنشأت المديرية العامة للبيئة والمديريات التابعة لها بمقتضى المرسوم رقم 94/ 247 والمؤرخ في 10 أوت ثم إلى وزارة الأشغال العمومية وتهيئة العمران بموجب المرسوم الرئاسي رقم 99 ـ 300 والمؤرخ في 24 ديسمبر 1999، ولم يؤثر هذا التغيير على تنظيم قطاع البيئة الذي احتفظ بتنظيمه السابق من خلال المديرية العامة للبيئة أو المفتشية العامة للبيئة.

حيث أننا نجد من خلال العرض لمختلف الهياكل الوزارية التي ألحقت بها مهمة حماية البيئة أنها تتسم بالاستقرار والثبات فقد تم تداول مهمة حماية البيئة منذ 1974 إلى غاية سنة 2001 وذلك بين العديد من الوزارات ونجدها قد تداولت بمعدل لا يكفي كل وزارة الاطلاع بمهم وحماية البيئة فالمدة كانت جد قصيرة لكل وزارة لقيامها بدراسة وتحديد مجال تدخلها وذلك نتيجة تعقد المشاكل البيئة وتراكمها بسبب انعدام الاستقرار في الوزارة إلى انعدام سياسة وطنية للبيئة وكل هذه الأسباب دفعت الجهات المعنية على احداث جهة مركزية خاصة بحماية البيئة.

وفي الوقت الحالي أصبحت الوزارة القائمة على حماية البيئة هي وزارة التهيئة العمرانية والبيئة ويقوم وزير هذه الأخيرة بممارسة كامل الصلاحيات المخولة له بموجب المرسوم رقم 10 ـ 258 والمؤرخ في 21 أكتوبر 2010، المعدل والمتمم بالمرسوم رقم 13 ـ 395 المؤرخ في 25 نوفمبر 2013[1].

- **تنظيم وزارة التهيئة العمرانية والبيئة**

[1] – كموخ إيمان، **الهيئات الدولية والوطنية لحماية البيئة**، مذكرة مقدمة نيل شهادة ماستر، تخصص قانون إداري، ص 18.

بموجب المرسوم التنفيذي رقم 01 ـ 09 والمؤرخ في 07 جانفي 2001 تم إنشاء ولأول مرة وزارة مكلفة بشؤون البيئة تحت اسم وزارة تهيئة الإقليم والبيئة وما بين سنة 2001 وسنة 2012 استبدل اسمها عدة مرات فقد صيغت تحت اسم وزار ة التهيئة العمرانية والبيئة ثم باسم وزارة تهيئة الاقليم والبيئة والسياحة، ثم أعيد اسمها من جديد إلى وزارة التهيئة العمرانية والبيئة وأخيرا وبموجب المرسوم الرئاسي رقم 12 ـ 326، تم إعادة تسمية الوزارة مع إضافة المدينة أي أصبحت تسمى بـ وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والمدينة[1].

الهيئات التابعة لوزارة السكن والعمران:

❖ **الوكالة الوطنية لتحسين السكن وتطويره AADL:**

أنشئت الوكالة الوطنية لتحسين السكن وتطويره AADL بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91-18 المؤرخ في 12 ماي1991 في شكل مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي اقتصادي تجاري، تحت وصاية وزارة السكن والعمران، تؤمن الوكالة خدمة عمومية تشتمل على الشخصية المعنوية والاستقلالية المالية.

مهام الوكالة:

تتمثل أهداف الوكالة على مجموع التراب الوطني فيما يأتي:

- ✓ التكفل بالبرنامج الوطني بصيغة البيع عن طريق الإيجار.
- ✓ ترقية وتطوير سوق العقار.
- ✓ تأطير وتنشيط حركية أعمال.
- ✓ احتواء السكن غير الصحي.
- ✓ تجديد ترميم النسيج العمراني القديم.

[1] – سالم أحمد، **الحماية الإدارية للبيئة في التشريع الجزائري**، مذكرة مكملة من مقتضيات نيل شهادة ماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، 2013، ص 16.

- ✓ الترميم الحضري.
- ✓ انشاء مدن جديدة
- ✓ تحضير وتعميم أساليب البناء التجديدي من خلال برنامج عملها.
- ✓ تحرير ونشر الإعلام بأوسع ما يمكن تجاه نشاطات الأسواق العقارية (مواطنون، مؤسسات مالية، سلطات عمومية، محلات، منتجو مواد البناء، مكاتب الدراسات، منشآت الإنجازات، مسيرو العمارات، جمعيات...).

❖ **صندوق الضمان والكفالة المتبادلة في الترقية العقارية:**

أنشئ صندوق الضمان والكفالة المتبادلة في الترقية العقارية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 97-406 المؤرخ في 03 نوفمبر1997، حيث لا يسعى الصندوق لتحقيق الربح، فهو هيكل ذو طابع تعاوني، وهو موضوع تحت وصاية وزارة السكن والعمران، ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

❖ **مديرية التعمير والبناءDUC:**

تتمثل مهام مديرية التعمير والبناءات DUC فيما يلي:

- ✓ التجسيد على المستوى المحلي لسياسة التعمير والبناء.
- ✓ السهر بالاتصال مع مصالح الجماعات المحلية على وجود أدوات التعمير وتنفيذها.
- ✓ السهر في اطار التشريع والتنظيم المعمول بها على تنفيذ تدابير نظام التعمير واحترام النوعية المعمارية للبناء وحماية المعالم التاريخية والثقافية والطبيعية الهامة للقيام بكل الأعمال من أجل تحسين الإطار المبني وتطوير السكن مطابق المتطلبات الاجتماعية والجغرافية والمناخية وتهيئة العقار.
- ✓ تتولى جمع مجمل المعطيات المستغلة والمتعلقة بالدراسات وانجاز البناء واقتصاده.
- ✓ السهر على التحكم في تكنولوجيات البناء التي تخص الإطار المحلي وتكاليفه.

- ✓ السهر بالاتصال مع مصالح الجماعات المحلية على ايجاد أدوات التعمير ودراستها وتنفيذها.[1]
- ✓ التأكد من تطبيق الوثائق التقنية والتنظيمية ومقاييس البناء المعمول بها.

وتضم هذه المديرية أربع مصالح تتمثل في:

- ✓ مصلحة التعمير والتهيئة الحضرية.
- ✓ مصلحة الهندسة المعمارية والبناء.
- ✓ مصلحة متابعة الصفقات العمومية.
- ✓ مصلحة الإدارة والوسائل.[2]

❖ **مديريات السكن والتجهيزات العمومية DLEP**:

تكلف مديرية السكن والتجهيزات العمومية DLEP للولاية بـ:

- ✓ اقتراح بناء عناصر سكن تتكيف مع ظروف وخصوصيات الولاية لاسيما فيما يتعلق بالنموذجية
- ✓ توفير بالاتصال مع الهيئات المعنية والجماعات المحلية، الظروف الحيوية التي تخص انجاز عمليات السكن الاجتماعي وتشجيع الاستثمار الخاص.[3]
- ✓ المساهمة في تحديد اجراءات حماية الإطار المبني.
- ✓ القيام بتحديد النسيج الحضري الموجود واقتراح عمليات التكييف.[4]

❖ **دواوين الترقية والتسيير العقاري:**

[1] – المشاريع الكبرى في الجزائر، **مرجع سبق ذكره**، ص92.

[2] المصالح المركزية بوزارة السكن والعمران، عن الموقع الإلكتروني: www.mhuv.gov.dz شوهد يوم 2018/12/29 على الساعة: 17: 54.

[3]– المشاريع الكبرى في الجزائر، **مرجع سبق ذكره**، ص94.

[4] – المصالح اللامركزية بوزارة السكن والعمران، **موقع الكتروني سبق ذكره**.

أنشئت دواوين الترقية والتسيير العقاري الولائية بموجب المرسوم رقم 76-143 المؤرخ في 23أكتوبر 1976، وضعت تحت وصاية وزارة السكن والعمران، وهي تمثل وسيلة مفصلة لتطبيق سياسة الحكومة في مجال البناء تكلف هذه الدواوين بما يلي:

- ✓ إيجار المساكن والمحلات ذات الاستعمال المهني والتجاري والحرفي..
- ✓ تحصيل مبالغ الإيجار.
- ✓ المحافظة على العمارات وملحقاتها قصد الإبقاء عليها باستمرار في حالة صالحة للسكن.

❖ المركز الوطني للبحث المطبق في هندسة الزلازل (CGS):

على أثر الزلزال الذي ضرب مدينة الشلف في 10 أكتوبر 1980 أصبحت الحكومة الجزائرية واعية بحقيقة الخطر الزلزالي وقامت باتخاذ جملة من الإجراءات الوقائية، فأنشئ هذا المركز بموجب المرسوم رقم71/85 المؤرخ في 13 أفريل 1985 لأداء مهمة متمثلة في تنظيم النشاطات المختلفة للتقليص من الخطر الزلزالي.

❖ المركز الوطني للدراسات والأبحاث المتكاملة للبناء (CNERIB):

أنشئ بموجب المرسوم رقم: 99 -256 المؤرخ في 16 نوفمبر 1999، تتمثل مهمته في مباشرة كل الأشغال العلمية والتقنية المتصلة بضبط التقنيات وتطويرها من أجل تنمية قطاع البناء.[1]

❖ الوكالة الوطنية للتعمير:

يندرج إنشاء الوكالة الوطنية للتعمير ضمن اطار وضع التنظيم الجديد لقطاع السكن، لاسيما بعد معاينة نوع من التشتت الذي يميز الهياكل المكلفة بإعداد دراسات التعمير، من قراءة أحكام المرسوم رقم 344/09 المؤرخ في 22 أكتوبر 2009، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للتعمير،

[1]- المشاريع الكبرى في الجزائر، **مرجع سبق ذكره**، ص94.

يتضح لنا جليا أن الدولة أرادت تجهيز نفسها بأداة يتبلور حولها التفكير، نشاط وتثمين الخبرة الوطنية في مجال التعمير.

وبالفعل فإن المادة 05 من المرسوم، تنص على أن الوكالة هي الأداة الأساسية للدولة في مجال إعداد ومتابعة مخططات التهيئة والتعمير كما أقرها التشريع والتنظيم المعمول بهما.[1]

❖ **مركز تنمية الطاقات المتجددة:**

منذ مشروع بناء فرن الطاقة الشمسية (أول فرن شمسي في الجزائر) بين عامي 1949-1954، تتواجد هيئة ببوزريعة الواقعة بأعالي الجزائر العاصمة، والمتمثلة حاليا في مركز تنمية الطاقات المتجددة (CDER) والذي يضمن حتى اليوم أنشطة البحث العلمي وكذا التطور التكنولوجي في مجال الطاقات المتجددة، الموضوع تحت وصاية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، مؤسسة عمومية ذات طابع علمي تكنولوجي (EPST) حيث تم انشاؤه بعد اعادة هيكلة المفوضية السامية للبحث بمقتضى المرسوم رقم 60-88 المؤرخ في 04 شعبان عام 1408 الموافق لـ 22 مارس 1988، المعدل والمتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 456-03 المؤرخ في 07 شوال عام 1424 الموافق لأول ديسمبر 2003.[2]

المطلب الثاني: القوانين الخاصة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة

يعتبر موضوع التخطيط العمراني والتنمية المستدامة من المواضيع التي أصبحت محل اهتمام المنظومة القانونية العالمية، حيث خصت بتشريعات دولية كثيرة كان لها انعكاس على سياسات وقوانين كثير من دول العالم.

[1] – مجلة التعمير، **الجلسات الوطنية للتعمير**، الوكالة الوطنية للتعمير، العدد 01، جوان 2011، الجزائر، ص41.

[2] – **مركز تنمية الطاقات المتجددة، المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي**، الجزائر: بوزريعة، طريق المرصد، ص، ب 62، ص 04.

وقد ظهر هذا الاهتمام بشكل أكبر من خلال عدد من المؤتمرات الدولية العالمية، أهمها مؤتمر "ريو ديجانيرو" ومؤتمر "جوهانسبورغ"، اللذين شكلا نقطة تحول كبرى في إطار الاهتمام بالبيئة والعمران.

ونشير إلى أن هذه التشريعات كان لها صدى على مستوى الدول النامية عموما، وعلى مستوى الدول المغاربية خصوصا، هاته الأخيرة التي حاولت أن تأقلم تشريعاتها مع المنظومة القانونية العالمية، وتسعى إلى إنشاء واستحداث مؤسسات مركزية ومحلية للحفاظ على البيئة، وتحقيق تهيئة عمرانية متميزة تحقق التقدم المرجو، وتدفع نحو تحقيق الهدف الأسمى وهو التنمية المستدامة.

ولأن التلازم الذي يجمع بين البيئة والعمران، هو تلازم كوني طبيعي بحكم أن العمران هو بنية مادية لابد لها أن تشغل حيزا من الوجود، فهو يستقر على الأرض فيلامس تربتها، ويتشكل في الفضاء فيلامس هواءه، فإن هذا يعني في كل الأحوال، أن هناك تصادما بين العمران وبين عنصر من عناصر البيئة، وتفسير هذه الظاهرة قانونا هو أن هذا التصادم مرده إلى تصادم حقين مقدسين هما:

الأول: حق الإنسان في تلبية مختلف حاجاته من العمران (سكنية، فلاحية، زراعية، صناعية...)، وهو حق متفرع أيضا عن حق الملكية العقارية، وما تخول صاحبها من سلطات (استغلال، استعمال، تصرف) بالوجه الذي يحقق مصالحه.

الثاني: حق الإنسان في بيئة سليمة، لا يفسدها عمران مشوه، أو مباني صناعية، أو مباني معدة على خلاف التصنيف التقني للأراضي الذي يجب أن تشتغل بحسبه، وهو حق مؤصل في كل المواثيق الدولية والدساتير الوطنية.

وإن كان الأمر كذلك، فمن الضروري أن تتدخل التشريعات البيئية والعمرانية لتضمن توازنا حقيقيا يكفل ممارسة الحقين دون تأثير لأحدهما على الآخر.

وطالما أن الاهتمام بقضايا البيئة في العصر الحديث، وفي ظل مواجهة الإعمار والتنمية المستدامة، أصبح اهتماما دوليا وإقليميا، فإنه من الضروري أن نقف على مدى اهتمام الدولة الجزائرية بمسألتين

مجتمعتين، متسائلين عن وضعية البيئة والعمران في هذه الدول، وإلى أي مدى تجاوبت تشريعاتها بما يضمن حماية البيئة في ظل تنامي حركة البناء والتشييد؟

ويطرح ميدان العمران عدة مشاكل تتزايد مع مرور الزمن، وهذا ما يتطلب البحث عن أفكار جديدة من شأنها وضع معطيات جديدة وايجاد حلول لهذه المشاكل، كما هو الشأن بالنسبة للوقاية من الأخطار الكبرى وكذا جانب حماية البيئة، حيث تم تبنيها في شكل تشريعات وقواعد من قبل السلطة المختصة.[1]

بادرت الجزائر بفضل الوفرة المالية للبلاد، الى تطبيق السياسة التنموية في ميدان السكن والعمران يهدف التكفل باحتياجات المواطن الأساسية ألا وهي السكن وفي هذا الاطار قامت وزارة السكن والعمران بعدة أعمال تمثل النشاط العادي وكان تتتبع تحصيلات دورية سنوية ومن بين هذه الأعمال المكملة والمنجزة اطلاق سلسلة من الاصلاحات الهيكلية تهدف الى تجديد الهياكل التشريعية والتنظيمية التي تتعلق بعملية البناء واعداد النصوص القانونية.

وتتمثل أهم القوانين التي صدرت هذه الفترة:

- ✓ قانون 90-25 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990 يتضمن التوجيه العقاري.
- ✓ قانون 90-29 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 يتعلق بالتهيئة والتعمير المتمم والمعدل بالقانون 04-05 المؤرخ في 14 أوت 2004.
- ✓ قانون 98-04 المؤرخ في 15 جوان 1998 المتعلق بحماية التراث الثقافي.[2]
- ✓ القانون رقم 03-10 الصادر في 2003/07/19 بشأن حماية البيئة في سياق التنمية المستدامة.

[1] – كهينة مزوزي، **مدى فاعلية قوانين العمران في مواجهة مخاطر الكوارث الطبيعية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2011-2012، ص**23**.

[2] سعاد هواري، **مخططات شغل الأراضي بين المنظومة القانونية والتطبيقات الميدانية**، مرجع سبق ذكره، ص 13.

- ✓ القانون رقم 01-19 المؤرخ في 2001/12/12 المتعلق بإدارة النفايات والرقابة عليها والتخلص منها.
- ✓ القانون رقم 04-09 المؤرخ في 2004/08/14 المتعلق بتعزيز الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة.
- ✓ القانون رقم 02-02 المؤرخ في 2002/02/05 المتعلق بحماية الساحل وتعزيزه.
- ✓ القانون رقم 04-03 بتاريخ 2004/06/23 المتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة.
- ✓ القانون رقم 01-20 المؤرخ في 2001/12/12 المتعلق بالتخطيط والتنمية المستدامة للإقليم.
- ✓ القانون رقم 05-12 المؤرخ في 2005/08/04 المتعلق بالمياه.
- ✓ القانون رقم 02-08 الصادر في 2002/08/05 المتعلق بشروط إنشاء المدن الجديدة وتطويرها.
- ✓ القانون رقم 04-20 بتاريخ 2004/12/24 المتعلق بمنع وإدارة المخاطر في إطار التنمية المستدامة.
- ✓ القانون رقم 06-06 تاريخ 2006/20/02 الخاص بقانون توجهات المدينة.
- ✓ القانون رقم 07-06 الصادر في 2007/05/13 المتعلق بإدارة وحماية وتنمية المساحات الخضراء.
- ✓ القانون رقم 11-02 المؤرخ في 2011/02/17 المتعلق بالمناطق المحمية في إطار التنمية المستدامة.
- ✓ القانون رقم 08-16 المؤرخ في 2008/08/03 المتعلق بالتوجه الفلاحي.

- ✓ القانون رقم 08-05 المؤرخ في 2008/02/23 الذي يعدل ويكمل القانون رقم 98-11 المتعلق بقانون التوجيه والبرنامج الخماسي للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.
- ✓ القانون رقم 09-09 المؤرخ في 28 يوليو 1999 المتعلق بالتحكم في الطاقة.
- ✓ القانون رقم 90-29 المؤرخ 1 ديسمبر 1990 المتعلق بالتنمية والتخطيط العمراني.
- ✓ القانون رقم 85-05 المؤرخ في 85/02/16 المعدل والمتمم والمتعلق بحماية وتعزيز الصحة.
- ✓ القانون رقم 87-17 الصادر في 87/8/1 المتعلق بحماية الصحة النباتية.
- ✓ القانون رقم 08-16 المؤرخ في 3 آب 2008 بشأن التوجيه الزراعي.
- ✓ القانون رقم 09-03 بتاريخ 09/02/25 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش.
- ✓ القانون رقم 08-16 المؤرخ 3 أغسطس 2008 إلى تعزيز إمكانية تتبع المنتجات وأنظمة التكيف وكذلك مراقبة الحيوانات والنباتات والمنتجات المشتقة منها.
- ✓ قانون التعدين رقم 01-10 المؤرخ في 2001/07/03.
- ✓ القانون رقم 01-13 المؤرخ في 2001/08/07 المتعلق بتوجيه وتنظيم النقل البري في إطار التنمية المستدامة.
- ✓ القانون رقم 98-06 المؤرخ في 1998/6/27 الذي يحدد القواعد العامة للطيران المدني.
- ✓ القانون رقم 02-09 الصادر في 2002/08/05 المتعلق بحماية وتعزيز المعاقين.
- ✓ القانون رقم 01-14 المؤرخ في 2001/08/19 المتعلق بالسلامة والوقاية على الطرق.
- ✓ القانون رقم 08-07 المؤرخ 23 فبراير 2008 المتعلق بالإرشادات الخاصة بالتدريب والتعليم المهنيين.[1]

[1] – **التحديات المتعلقة بالتنمية المستدامة في الجزائر**، الندوة الجهوية لجامعات الوسط، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، 2021، . عن الموقع الإلكتروني: https: //services.mesrs.dz

لقد ركزت هذه الترسانة من القوانين عموما على تقويم الأوضاع والعناصر الحاسمة المتعلقة بالسكان والأوساط الطبيعية والبيولوجية وأنواع التلوث والفضاءات الحساسة وبالجوانب المؤسساتية والقانونية والمالية، كما ركزت على مجموعة توصيات، تعتبر أساسية في توجيه سياسة في مجال البيئة تستجيب لمتطلبات الساعة ومقتضيات المستقبل.

كما نذكر هنا على سبيل المثال قانون 04-05 المؤرخ في 14ديسمبر 2004 المعدل والمتمم لقانون 90-29 المؤرخ في 01 ديسمبر1990 المتضمن تهيئة المحيط والعمران وقانون 08-15 المؤرخ في 20 جويلية 2008 المحدد لقواعد مطابقة البنايات واستكمالها وكذا نصوص تطبيقها.[1]

و قد قررت الحكومة للمرة الثالثة على التوالي تمديد آجال تطبيق القانون رقم 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام إنجازها وذلك بثلاث سنوات جديدة بداية من 3 أوت 2019، فحسب قانون المالية لسنة 2020 سيما المادة 93 منه فقد تقرر تمديد آجال سريان القانون لثلاث سنوات.

- ✓ البنايات المعنية حسب القانون 08-15 هي:
- ✓ البنايات غير المكتملة التي أنجزت بدون رخصة البناء، قبل تاريخ 2008/07/20
- ✓ البنايات التي تحصل أصاحبها على رخص البناء وغير المطابقة للرخص المسلمة .
- ✓ البنايات المكتملة والتي لم يتحصل أصاحبها على رخص بناء .
- ✓ البنايات غير المكتملة التي أنجزت بدون رخص بناء سواء كانت ذات طابع عمومي أوخاص، فردي أو جماعي (في اطار التعاونيات العقارية)

[1] -المشاريع الكبرى في الجزائر، **مرجع سبق ذكره**، ص 21.

تتكفل مصالح البناء والتعمير بالبلديات باستقبال ملفات المواطنين ودراستها وعرضها على مختلف الهيئات قبل إرسالها إلى اللجنة المختصة على مستوى الدائرة، تقوم لجنة الدائرة بدراسة الملف وإعطاء رأيها إما ب: **قرار الموافقة، قرار الموافقة بشروط، قرار الرفض.**

للمواطن الحق في الطعن في قرار الرفض لدى لجنة مؤسسة على مستوى الولاية.

- حسب نص المادة 16 من القانون 15-08 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها تستثنى من عملية التسوية البنايات التالية:

1- البنايات المشيدة في قطع أرضية مخصصة للارتفاقات ويمنع البناء عليها.

2- البنايات المتواجدة بصفة عادية بالمواقع والمناطق المحمية المنصوص عليها في التشريع المتعلق بمناطق التوسع السياحي والمواقع والمعالم التاريخية والأثرية وبحماية البيئة والساحل بما فيها مواقع الموانئ والمطارات وكذا مناطق الارتفاقات المرتبطة بها.

3- البنايات المشيدة على الأراضي الفلاحية أو ذات الطابع الفلاحي أو الغابية أو ذات الطابع الغابي باستثناء تلك التي يمكن إدماجها في المحيط العمراني .

4- البنايات المشيدة خرقا لقواعد الأمن أو التي تشوه بشكل خطير البيئة والمنظر العام للموقع.

5- البنايات التي تكون عائقا لتشييد بنايات ذات منفعة عامة أو مضرة لها والتي يستحيل نقلها[1].

ان عمليات الضبط والتعديل التي تخص هذه الفترة والتي تنصب أساسا على التطبيق الفعلي للقوانين والنصوص والأدوات المتصلة بتسيير الاقليم الوطني وموارده، بهدف تقليص حالات تبذير الموارد المتاحة (التربة، المياه، الغابات...) والنصوص القانونية المتعلقة بقانون المياه، البيئة، التهيئة العمرانية وبالعقار جديرة بأن تعدل وتتم بخصوص بعض النقاط، ونظرا لمكانة السهوب والجبال

[1] - قانون رقم 15 - 08 المؤ رّخ في 17 رجب عام 1429 الوافق 20 يوليو سنة 2008 يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام. انجازها.

والمدن الجديدة فإنه ينبغي اصدار قوانين تتعلق بها وبالفعل فعل فقد صدر في هذا الإطار منذ 1999 ما يلي: [1]

- المرسوم التنفيذي رقم 99-242 المؤرخ في 31أكتوبر 1999 يحدد كيفيات التحويل لفائدة دواوين الترقية والتسيير العقاري للأراضي التابعة للدولة والمستعملة قبل 1990، وشروط إعادة بيعها لفائدة الشركاء في ملكية السكنات الاجتماعية ج ر 76.
- المرسوم التنفيذي رقم 99-243 المؤرخ في 31 أكتوبر 1999 يحدد التنظيم وسير اللجان القطاعين الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي ج ر 77.
- المرسوم الرئاسي رقم 2000-60 المؤرخ في 31 مارس 2000 يتضمن المصادقة على انضمام الجزائر للشركة من أجل السكن في إفريقيا(شلتر إفريك) ج ر 14.
- المرسوم الرئاسي رقم 2000-82 المؤرخ في 20 أفريل 2000 يسمح بمشاركة الجزائر في رأس مال الشركة من أجل السكن في إفريقيا ج ر 23.
- المرسوم التنفيذي رقم 2000 -90 المؤرخ في 24 أفريل المتضمن التنظيم الحراري في البنايات الجديدة ج ر 25.
- القانون 01-20 المؤرخ في 12ديسمبر 2001 يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة ج ر 77.
- القانون 02-08 المؤرخ في 08 ماي 2002 يتعلق بشروط إنشاء المدن الجديدة وتهيئتها ج ر 34.
- القانون 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003 يتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة ج ر 43.

[1] – كهينة مزوزي، **مرجع سبق ذكره**، ص 79.

هذا القانون يهدف إلى حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة حسب المادة 02 منه من خلال ما يأتي:

- تحديد المبادئ الأساسية وقواعد البيئة.
- ترقية تنمية وطنية مستدامة بتحسين شروط المعيشة والعمل على ضمان اطار معيشي سليم.
- الوقاية من كل أشكال التلوث والأضرار الملحقة بالبيئة بضمان الحفاظ على مكوناتها.
- اصلاح الأوساط المتضررة.
- ترقية الاستعمال الإيكولوجي العقلاني للموارد الطبيعية المتوفرة واستعمال التكنولوجيا الأكثر نقاء.
- تدعيم الإعلام والتحسيس ومشاركة الجمهور ومختلف المتدخلين في تدابير حماية البيئة.

ويرتكز على مبادئ الحقوق الجديدة للبيئة المصادقة عليها على المستوى الدولي والمتمثلة في:

- ✓ مبدأ التنوع البيولوجي.
- ✓ مبدأ عدم تدهور الموارد الطبيعية.
- ✓ مبدأ الاستعاضة.
- ✓ مبدأ التكامل.
- ✓ مبدأ العمل الوقائي والتصحيح.
- ✓ مبدأ الإعلام والمشاركة.

- **القانون رقم 01-19 المؤرخ في12 ديسمبر2001 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها:**

يرمي هذا القانون النوعي إلى وضع حد للتسيير العشوائي للنفايات وإلى مراقبة ظروف التخلص منها، ويحدد الإطار العام للمراقبة والتخلص من النفايات ويكرس مبادئ تسيير عقلاني وسليم للنفايات ومجمل الأنشطة المتعلقة بها وخاصة الجمع، النقل، الفرز، التثمين والمعالجة.

وتقسم الإجراءات التشريعية الجديدة النفايات إلى فئات: النفايات المنزلية وشبه المنزلية، النفايات الجامدة والنفايات الخاصة بما فيها النفايات الخاصة الخطيرة، ومن خلال هذا التصنيف المميز للنفايات وفقا لمصادر انتاجها، مسؤولية المنتجين والحاضرين على كل فئة من النفايات الجامدة والخاصة تأمين أو بتولي تأمين التخلص من نفاياتهم في ظروف لا تلحق أضرارا بالصحة العمومية والبيئة.

- **قانون رقم 01-20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتهيئة الاقليم والتنمية المستدامة ويهدف هذا القانون إلى:**
  - اعداد استراتيجية لإعادة توازن توزيع نشاطات السكان ووسائل التنمية.
  - المحافظة على البيئة وتثمين الأنظمة البيئية.
  - تنمية مجموع الإقليم الوطني تنمية منسجمة على أساس خصائص ومؤهلات كل فضاء جهوي.
  - خلق الظروف الملائمة لتنمية الثروة الوطنية والتشغيل.
  - الحث على التوزيع المناسب بين المناطق والأقاليم لدعائم التنمية ووسائلها.
  - دعم الأوساط الريفية والأقاليم وتفعيلها من أجل استقرار سكانها.
  - اعادة توازن البنية الحضرية وترقية الوظائف الجهوية والوطنية للحواضر والمدن الكبرى.
  - ارساء دعائم الوحدة الوطنية اجتماعيا واقتصاديا وثقافيا.
  - تصحيح التفاوتات في الظروف المعيشية من خلال نشر الخدمات العمومية.
  - التحكم في نمو المدن وتنظيمها.
- **قانون رقم 07-06المؤرخ في 13 ماي 2007 المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتثمينها ويقوم بعملية احصاء المساحات الخضراء.**

يهدف تسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها في اطار التنمية المستدامة على الخصوص إلى ما يأتي:

- تحسين الإطار المعيشي الحضري.
- صيانة وتحسين نوعية المساحات الخضراء الحضرية الموجودة.
- ترقية انشاء المساحات الخضراء من كل نوع.
- ترقية توسيع المساحات الخضراء بالنسبة للمساحات المبنية.
- الزامية إدراج المساحات الخضراء في كل مشروع بناء تتكفل به الدراسات الحضرية والمعمارية العمومية والخاصة.

المطلب الثالث: المخططات الوطنية الخاصة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة:

تتعدد السياسات الخاصة بالتخطيط العمراني وتشمل المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، المخطط الجهوي لجهة البرنامج، مخطط شغل الأراضي، مخطط تهيئة المدينة الجديدة، المخطط العام لتهيئة الحظائر الوطنية، مخطط حماية واستصلاح المواقع الأثرية والمنطقة المحمية التابعة لها، المخطط التوجيهي للتهيئة والعمران، مخطط تهيئة الإقليم الولائي، المخططات التوجيهية لتهيئة فضاءات الحواضر الكبرى.[1]

ومن بين السياسات الخاصة بالتخطيط العمراني نجد المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير وكذا مخطط شغل الأراضي، والتي تهدف الى حماية المنتجات المعمارية في الحضر والتي هي واحدة من المنتجات الثقافية ان لم تكن أهمها.[2]

وتقوم التهيئة العمرانية في إطار التخطيط بتوجيه وإدماج السياسات القطاعية للتنمية الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية ذات الأهمية الأساسية في تجسيد التنمية المستدامة، وتهدف إلى تشكيل أدوات أساسية. وتأخذ التهيئة بعين الاعتبار ما يلي:

[1] - علال قاشي، **مرجع سبق ذكره، ص**54.

[2]- عبد الله لعويجي، **قرارات التهيئة والتعمير في التشريع الجزائري**، مذكرة ماجيستير في العلوم القانونية، باتنة: جامعة الحاج لخضر، 2011-2012، ص11.

-حماية البيئة.

-حفظ المواقع الطبيعية.

-حماية الآثار التاريخية وترميمها.

-ترقية المواقع السياحية والترفيهية.

وترتكز سياسة التخطيط العمراني في الجزائر على ما يلي:

1.1. الخطة الوطنية للتهيئة العمرانية SNAT

تعكس الخطة الوطنية للتهيئة العمرانية المنظور المستقبلي لشغل التراب الوطني بالنظر إلى إستراتيجية التنمية الاقتصادية الاجتماعية والثقافية على المدى الطويل ومن بين مهامها:

ا- تجسيد الاختيارات المحددة بخصوص تهيئة المجال الوطني وتنظيمه

ب- تشكل الإطار الاستدلالي لتوزيع الأعمال التنموية وتعيين أماكنه

ج- تحديد القواعد التي تعتمد في إعداد كل المخططات الوطنية والمخططات المتعددة للتنمية في بعدها الاقتصادي والمجالي

د- تشكل إطارات التشاور بين القطاعات والتنسيق بين المناطق.[1]

2.1. الخطة الجهوية للتهيئة العمرانية SRAT

هي أداة لتبسيط وتكييف أعمال التهيئة الواردة في الخطة الوطنية، وضمان الدقة في تحديد الاختيارات وحتى التقليل من الاختلالات الجهوية، وخلق التكامل بين الجهات، وتشجيع التنمية. وتعد على الأمد الطويل ولفترة مماثلة لتلك الخاصة بالخطة الوطنية.

3.1. مخطط التهيئة الولائي PAW

[1] - عبد الله لعويجي، **مرجع سبق ذكره**، ص31.

يعد مخطط التهيئة الإقليمية للولاية وسيلة لتطبيق الخطة الوطنية وتفصيل الخطة الجهوية التي تتبعها الولاية المعنية، يتم إعداده على مستوى الوكالة الوطنية للتهيئة العمرانية، يضمن تنفيذ عمليات التجهيز والاستثمار المخططة من طرف الدولة ولرسم هذا المخطط يتم إعداد خرائط تحتاجها الولاية منها:

- خريطة الحدود الإدارية للبلديات والدوائر.
- خريطة فيزيائية تبين أهم التضاريس
- خريطة مناخية تساعد المهندس الزراعي في اختيار المنتجات والتوجهات الفلاحية العامة، كما تساعد المهندس المعماري في استعمال واختيار مواد البناء
- خريطة تظم الشبكات، الطرق الكهرباء، الغاز وتمركز المناطق الصناعية والمناطق القروية.

وكلها وسائل هامة لمعرفة حاجيات السكان الاجتماعية والاقتصادية.

4.1. المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير PDAU

يعتبر المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير أداة التخطيط المجالي والتسيير الحضري. يحدد التوجهات الأساسية ر للتهيئة العمرانية للبلدية أو البلديات المعنية، آخذا بعين الاعتبار تصاميم التهيئة ومخططات التنمية، ويضبط الصيغ المرجعية لمخططات شغل الأراضي. قانون 90-29)

- **أهداف المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير:** [1]

تتمثل أهداف المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير فيما يلي:

- يحدد PDAU التخصيص العام للأراضي على مجموع تراب البلدية أو مجموعة من البلديات المعنية حسب القطاع.
- يحدد توسيع المباني السكنية وتمركز المصالح والنشاطات ومواقع التجهيزات الكبرى والهياكل الأساسية.

[1] - عبد الله لعويجي، **مرجع سبق ذكره، ص33**.

- يحدد مناطق التدخل في الأنسجة الحضرية والمناطق الواجب حمايتها.
- يقسم المجال الذي يتدخل فيه إلى قطاعات والمعرفة كما يلي:
  - القطاعات المعمرة
  - القطاعات القابلة للتعمير
  - القطاعات المخصصة للتعمير المستقبلي
  - القطاعات غير القابلة للتعمير.

5.1. مخطط شغل الأراضي POS: [1]

مخطط شغل الأراضي هو أداة للتخطيط المجالي والتسيير الحضري من أدوات التهيئة والتعمير، ظهر بموجب قانون 29/90 المؤرخ في 01.12.1990، للتحكم في تسيير المجال، أداة من أجل ضمان النوعية الحضرية والمعمارية للمدينة من خلال الاستجابة للمشاكل والخيارات، يحتل المرحلة الأخيرة في منظومة التخطيط العمراني في الجزائر، ويعتبر أداة قانونية نستطيع الاحتجاج بها أمام الأفراد أي أداة قانونية للمعارضة. كما أن له أهمية خاصة بالنسبة للجماعات المحلية، إذ يعتبر أداة جيدة للامركزية لاتخاذ القرار في تنظيم المجال.

- **أهداف وضع مخطط شغل الأراضي**

تتمثل أهداف مخطط شغل الأراضي فيما يلي:

* تحديد المناطق العمرانية فهو وثيقة رسمية لتنظيم النمو الحضري على المدى القريب، المتوسط والبعيد.

* تحديد استخدام الرئيسي لكل مجال ضمن ما توضحه القوانين.

* تحديد مخطط شبكة الطرق والمواصلات.

[1] -مخطط شغل الأراضي POS، عن الموقع الإلكتروني: https: //digiurbs.blogspot.com/2012/12/pos_1.html، شوهد يوم 2020/03/21 على الساعة: 12: 47.

* تحديد شبكات الهياكل الأساسية.

* تحديد الأحياء المهيكلة والتي تخضع للتحديث.

* تحديد الأماكن المخصصة للتجهيزات العمومية.

* تحديد الأحياء والشوارع والمواقع التي يجب حمايتها وترميمها أو تجديدها.

* تعيين الأراضي الفلاحية، الغابات الواجب حمايتها.

* تحديد مقياس العمران كالمساحات والعلو والأحجام وأنماط البناء.

* تحديد الارتفاقات.[1]

مخطط العمران الموجه: استمر العمل به إلى غاية 1990، وكان هذا المخطط موجه للمدن الكبرى والمتوسطة حيث يرسم حدودها مع الأخذ بعين الاعتبار توسع النسيج العمراني مستقبلا على المدى المتوسط، ويتحدد استخدام الأرض مستقبلا حسب الاحتياجات الضرورية التجمع السكاني ومرافق وهياكل أساسية ومساحات خضراء، وتجهيزات ومنشآت اقتصادية واجتماعية...

مخطط العمران المؤقت: انتهت صلاحيته سنة 1990 وهو يشبه المخطط العمراني الموجه من حيث أبعاد التهيئة العمرانية وأهدافها، وهذا المخطط خاص بالمراكز الحضرية الصغيرة أو الشبه حضرية، والفرق بين المخطط العمراني الموجه، ومخطط العمران المؤقت يتمثل في قصر المدة الزمنية المخصصة لمخطط العمران المؤقت، كما أنه لا يحتاج إلى مصادقة وزارية كما هو الحال بالنسبة للمخطط العمراني الموجه.

مخطط التحديث العمراني: هو في الحقيقة منحق باعتماد مالي تخصص للمدن الكبيرة والمتوسطة لغرض ترقية وصيانة مكتسباتها العمرانية والعمومية والأرصفة والمساحات الخضراء والمنتزهات والحدائق

[1] -، نفس الموقع الإلكتروني: https: //digiurbs.blogspot.com/2012/12/pos_1.html، شوهد يوم 2020/03/21 على الساعة: 12: 47.

العمومية، وإلى غابة الطلاق مخططات التنمية بدءا من المخطط الثلاثي 1967.1969) والرباعيين (1970-1973)، و(1974.1977)، وبعدها الخماسيين((1980-1984م)، و(1985(1989-، حيث ظلت الدولة الجزائرية تغفل قطاع السكن ولا تعطيه الأهمية الكبرى ضمن التنمية الوطنية لاكتفائها بالحظيرة السكنية الموروثة من جهة ولانتشار البناء الذاتي من جهة ثانية، تم انشغالها بسياسة التصنيع، والإصلاح الزراعي للنهوض
بالاقتصاد الوطني من جهة أخرى.

فترة بعث المخططات التنموية الجديدة: من (1980.2000) هذه الفترة كانت محصورة في المخططين الخماسيين الأول (1980 1989)، والثاني (1990 1999)، حيث جاء نتيجة لعدم تحقيق هدف البرامج والمخططات التنموية المسجلة من سنة 1967-1977لعدم تحقيق فكرة محو الفوارق الجهوية، وعدم الحد أو التقليل من عملية الهجرة، ثم لبروز الأزمة السكنية الحادة بسبب النمو الديمغرافي[1].

[1] – فاطمة غاي، **التخطيط الحضري وتطبيقاته في الجزائر**، مجلة الحقيقة للعلوم الاجتماعية والانسانية، المجلد 21، العدد02، 2022، ص182 ص183.

المبحث الثاني: اختصاصات السلطات اللامركزية المتعلقة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة

تعد البلدية اللبنة الأساسية في التنظيم الإداري الجزائري، على اعتبار أنها وحدة أو هيئة إدارية لامركزية إقليمية محلية، بل هي الجهاز أو الخلية التنظيمية الأساسية والقاعدية سياسيا وإداريا واجتماعيا وثقافيا[1]، لهذا السبب فإنها تتمتع بجملة من الوظائف والاختصاصات المختلفة على المستوى المحلي (الإقليمي)، تمس وتخص العديد من المجالات أو القطاعات، فمن أبرز الاختصاصات التي خولها المشرع للبلدية تلك المتعلقة بميدان حماية البيئة والمحيط وبناء عليه فالبلدية تقوم بدور فعال يظهر بشكل وواضح من خلال الاختصاصات المخولة للبلدية في القانون البلدي الجزائري سواء الصادر سنة 1967 بموجب الأمر 24/67 المعدل والمتمم بموجب الأمر 09/81 من خلال حماية البيئة فيل القانون البلدي رقم 08/90.

المطلب الأول: اختصاصات البلدية المتعلقة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة

- **في القانون البلدي لسنة 1967:**

بالرجوع إلى نص الأمر 24/67 المؤرخ في 18 يناير 1967 المتضمن القانون البلدي، يتضح أن أغلب نصوص هذا القانون موجهة إلى بعث التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلديات كما ورد بالباب الأول من الكتاب الثاني من القانون البلدي تحت عنوان اختصاصات البلدية [2]، لذلك فالبلدية تعمل على القيام بمجموعة من المهام التي تؤدي إلى حماية البيئة أو أحد مكوناتها. وهذه المهام تمس الميادين التالية:

أ- بعث عملية التجهيز والإنعاش الاقتصادي: وهذا بالعمل على وضع برنامج خاص بالتجهيز المحلي في حدود الإمكانات والموارد المالية الموجودة أو المتوفرة لدى المجلس البلدي، كما يحدد مخطط

[1] - عوابدي عمار، المرجع السابق ص 194.
[2] - نفس المرجع، ص 194.

التنمية المحلية بالبلدية تماشيا مع المخطط الوطني لتنمية النشاطات الاقتصادية، كما يحدد الوسائل الضرورية لتحقيقها وله في سبيل تحقيق هذه الوظيفة صلاحيات محددة في القانون[1].

ب- تشجيع التنمية الفلاحية داخل إقليم البلدية: ويكون ذلك بالمبادرات التي يتخذها المجلس البلدي في ظل هذا القانون، كالحث على إحداث تعاونيات خاصة بالإنتاج والتسويق وتشجيعها وتثبيتها، بهدف الاستثمار داخل إقليم البلدية بالإضافة إلى تقديم المساعدة في تنظيم الحملات الفلاحية الرامية إلى تحسين الإنتاج العام[2].

ج- دعم التنمية الصناعية وتنمية الصناعة التقليدية: لقد أجاز المشرع للمجلس البلدي بغرض تجسيد ى تحسين مستوى التنمية الصناعية في تراب البلدية[3].

د- العمل على ترقية السياحة وتنميتها داخل البلدية: نص المشرع على أن المجلس البلدي يجب عليه أن يسهر على تطبيق القوانين والأنظمة الرامية لتسيير الانطلاق السياحي في أرض الوطن، كما منحه القانون حق إنشاء أي مؤسسة أو هيئة ذات نفع محلي يكون لها طابع سياحي، وتظهر مساهمة البلدية في مجال ترقية السياحة من خلال أن تسهر على المحافظة على المعالم التذكارية والأماكن الطبيعية أو التاريخية وعلى الاستثمار فيها.

كما أشار القانون إلى أن البلديات التي تتوفر على مناطق ولها مناظر طبيعية وتزخر بمعالم تذكارية وتاريخية أو ذات منافع مناخية أو بها مجموعة تحف طبيعية أو تاريخية وثقافية أو سياحية تهم الزائرين، يمكن أن تحول إلى محطات سياحية تدر أرباحا اقتصادية طائلة تساهم في تنمية هذه البلديات المعنية[4].

[1] - ابتداء من المادة 135 إلى 170 من الأمر 24/67 المتضمن القانون البلدي المؤرخ في 1967/01/18 ج.ر 06.

[2] - المادة 135 و139 من الأمر 24/67 المتضمن القانون البلدي

[3] - المادة 142 و143 من الأمر 24/67 المتضمن القانون البلدي، المرجع السابق.

[4] - المادة 147 إلى غاية 155 من الأمر 24/67 المتضمن القانون البلدي، المرجع السابق.

هـ – الإشراف والمساهمة في قطاع السكن والسكان: بالنسبة لهذا المجال فإن المجلس الشعبي البلدي يضع مخططا خاصا بالعمران داخل البلدية في إطار المخطط العمراني للبلاد الذي يصادق عليه الوزير المكلف بالبناء، كما يشجع المجلس البلدي تشييد المباني والمنشآت المعدة للسكن بالمساعدات المالية والتقنية المقدمة من طرف الدولة. كما يتولى تسيير التعاونيات العقارية بين مواطني البلدية وعلى العموم فإنه يساهم ويسهل تحقيق برامج الإسكان للمواطنين داخل البلدية[1].

و – تدعيم وبعث الإنعاش الثقافي والاجتماعي: يتدخل المجلس البلدي بالمساهمة في إحداث أي مشروع، يساهم في تلبية الحاجيات الثقافية والاجتماعية والصحية لمواطنين البلدية. كما يمكن للمجلس البلدي أن يقوم بأعمال التجهيز الاجتماعي للبلدية بقصد الوقاية والعلاج لبلوغ أفضل الشروط الصحية وأحسنها للسكان...الخ[2].

ي – تنشيط فكرة حماية المدينة: لقد مكن المشرع الجزائري في هذا المجال البلدية من اتخاذ بعض التدابير، بهدف تنمية روح التضامن بين السكان وتكوينهم، للمساهمة في حالة وقوع كوارث ونكبات ومكافحة أضرارها. كما ألزم المشرع البلدية بأن تتخذ كافة التدابير الاحتياطية اللازمة لتفادي حصول كارثة أو نكبة أو حريق. كما أجاز القانون للبلدية أن تضع تحت تصرفها هيئة للإطفاء للتدخل لتأمين حماية الأشخاص والأموال من أضرار وأخطار الكوارث والنكبات[3].

وصفوة القول فإن المتأمل لأحكام هذا القانون يجد أن المشرع قد تبنى فكرة البيئة بصفة ضمنية في إطار المقصد العام الذي جاء به القانون البلدي لسنة 1967، الذي يتمحور حول النهوض بالبلديات في الجزائر، ببعث عجلة التنمية الصناعية والاقتصادية بها، وعليه فإن المشرع عندما رسم الخطوط العريضة لهذه السياسة، عمد إلى المحافظة على بعض الموارد الطبيعية وحماية بعض العناصر،

[1] – المادة 156 إلى غاية 158 من الأمر 24/67 المتضمن القانون البلدي، المرجع السابق.
[2] – المادة 159 إلى غاية 166 من الأمر 24/67 المتضمن القانون البلدي، المرجع السابق.
[3] – المادة 167 إلى غاية 170 من الأمر 24/67 المتضمن القانون البلدي، المرجع السابق.

التي تدخل ضمن ما يعرف بعناصر البيئة المستوجبة الحماية، بموجب نصوص وأحكام قواعد حماية البيئة في الوقت اللاحق لصدور هذا القانون وحتى قبله على اختلاف هذه القواعد القانونية سواء كانت دولية أو داخلية.

وعليه فإنه يمكن القول أن حماية البيئة في ظل هذا القانون كانت بصفة غير مباشرة أو بطريقة عرضية طالما أن المشرع لم ينص صراحة على حماية البيئة، وكل ما في الأمر أنه نص على بعض المهام التي يمكن إدراجها ضمن المفهوم العام لحماية البيئة.

- **اختصاصات البلدية في ظل القانون 09/81 المعدل والمتمم للقانون البلدي لعام 1967:**

في البداية يجب الإشارة إلى أن هذا القانون [1] هو تعديل للأمر 24/67 المتضمن القانون البلدي وعليه فإن دراسة المهام المخولة للبلدية في ظل هذا التعديل تكون بالتطرف إلى أهم التعديلات الواردة على اختصاصات البلدية ذات الصلة بحماية البيئة، وبالتالي مبدئيا فإن أغالب الاختصاصات التي يمكن أن تصنف ضمن تدابير حماية البيئة، قد حافظ عليها هذا التعديل وأيدها بحيث ألغى بعض الأحكام القانونية الأخرى، لكنه لم يبلغ أي نص يتعلق بأحد اختصاصات البلدية المرتبطة بحماية البيئة.

بل على العكس من ذلك تماما، فإن المشرع بموجب هذا التعديل، أكثر وضوحا في توجيه نحو المحافظة على البيئة والاهتمام بها، خول للبلدية صلاحيات جديدة لاسيما نص المادة 139 مكررا التي تنص: "يشارك المجلس الشعبي البلدي، في كل عمل يرمي إلى حماية المحيط وتحسينه عبر تراب البلدية ". وبتحليل هذه المادة التي جاءت بقاعدة هامة، يمكن من خلالها للبلدية القيام بأي عمل

[1] – القانون رقم 09/81 المؤرخ في 1981/07/04 المعدل والمتمم الأمر 24/67 المؤرخ في 1967/01/15 المتضمن القانون البلدي. ج.ر، عدد 27، بتاريخ: 1981/07/07.

بهدف حماية المحيط الموجود داخل تراب البلدية وتحسينه، من خلال المحافظة على الوسط البيئي بعناصره المختلفة سواء كان محيط مائي أو بري أو هوائي.

ثم جاء المشرع بالمادة 139 مكرر2، أين أفصح صراحة عن تبنيه فكرة حماية البيئة ومكافحة أضرار التلوث، حيث تنص هذه المادة بأنه: " لمكافحة الأضرار وحماية المحيط يشارك المجلس الشعبي البلدي، في دراسة أي مشروع يتعلق بإنشاء مؤسسات ملونة بشكل خاص أو غير صحية بحيث تكون خطيرة أو مزعجة "، بالإضافة إلى ذلك منح المشرع للبلدية صلاحية

القيام بالمساعدة في دعم النشاط الفلاحي وتطوير الثروة الغابية والحفاظ عليها[1]، وهذا العمل يدخل بكل تأكيد في تعزيز حماية البيئة.

وبشكل عام فإن القانون 09/81 قد أسند للمجالس الشعبية البلدية القيام بعدة أعمال ومهام تعتبر إسهامات في تدعيم سياسة حماية البيئة، منها ما يتعلق بحماية الآثار والمواقع الطبيعية والتاريخية وصيانة المتاحف الكائنة بتراب البلدية[2]، بالإضافة إلى السهر على نظافة المحيط لضمان الصحة العمومية.

وله أن يتخذ كل إجراء مناسب في المجالات الآتية توزيع المياه، صرف المياه الوسخة والفضلات ومعالجتها، ومكافحة ناقلات الأمراض المعدية، ونظافة التغذية، والمساكن والمؤسسات[3] كما للمجلس أن يشارك في تكوين سكان البلدية ليساهموا في تطبيق برامج مكافحة الكوارث والجوائح [3].

وللمجلس الشعبي البلدي أيضا، مهام في إطار حماية الطابق الجمالي للعمران داخل إقليم البليدة ومراعاة مختلف الوظائف الحضرية عند تخصيص الأراضي للبناء، تماشيا مع مخطط التهيئة

[1] – المادة 140 / فقرة أخيرة من القانون 09/81 المرجع السابق.

[2] – المادة 159 من قانون 09/81 المعدل الأمر 24/67 المرجع السابق.

[3] – المادة 159 مكرر 2 من قانون 09/81 المعدل الأمر 24/67 المرجع السابق.

[3] – المادة 167 من قانون 09/81 المعدل الأمر 24/67 المرجع السابق.

البلدية وكذا مراقبة أشغال البناء على مستوى البلدية، (حضريا أو ريفيا) فالمجلس البلدي بهذه الصفة يمنح رخص البناء في الحالات التي ينص عليها القانون[1].

فبعد التمعن في هذه الاختصاصات، يتبين بوضوح أنها كلها تعتبر صورا من صور حماية البيئة إما بوصف وقائي أو تدخلي علاجي، بمعنى تهدف أو ترمي إلى حماية البيئة من الأضرار التي قد تصيبها بفعل الإنسان أو بفعل الطبيعة قبل وقوع الضرر أو ترمي إلى الحفاظ عليها بعد وقوع الضرر بإزالة الضرر الناجم عن التلوث أو الحد منه.

وموقف المشرع في هذا القانون بخصوص دعم قضية حماية البيئة يعتبر تجسيد لإرادة الدولة الجزائرية في تنفيذ التزاماتها الدولية، خصوصا بعد مشاركتها في مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة بمدينة ستوكهولم بالسويد سنة 1972 الذي على إثره بادر المشرع الوطني إلى إحداث لجنة وطنية للبيئة سنة 1974[2]. لكن كما هو معلوم فإن التشريع البلدي 24/67 المعدل والمتمم 09/81 قد ألغي بصدور القانون البلدي الحالي[3] رقم 08/90.

- **اختصاصات البلدية المتعلقة بحماية البيئة في ظل القانون البلدي رقم 08/90**: لقد أولى المشرع الجزائري عناية خاصة بحماية البيئة، كما يظهر من أحكام نص القانون 08/90 بحيث أنه يبدو جليا أن المشرع كان أكثر وضوحا، إذ أبدى اهتماما كبيرا قد يكون أكثر اهتماما من النصوص القانونية السالفة الذكر، ولإبراز هذا الاهتمام نقوم بحصر هذه الصلاحيات الممنوحة للبلدية بموجب هذا القانون باستقراء وتحليل مواده لاستنباط الأحكام المرتبطة بموضوع حماية البيئة التي جاء بها.

[1] – المادة 156 مكرر 2 والمادة 156 مكرر 3 من القانون 09/81 المعدل للأمر 24/67 المرجع السابق.

[2] – المرسوم 156/74 المؤرخ في 1974/07/12، المتضمن إحداث لجنة وطنية للبيئة، ج.ر عدد 59 بتاريخ 1974/07/29.

[3] – القانون 90/ 08 المؤرخ في 1990/04/07 يتعلق بالبلدية، ج.ر، عدد 15 بتاريخ: 1990/04/11.

تجدر الإشارة إلى أن القانون البلدي 08/90 قد أعطى صلاحيات واختصاصات يقوم بها رئيس البلدية وهو رئيس المجلس الشعبي البلدي، وأخرى يقوم بها المجلس الشعبي البلدي، وهذه الاختصاصات تمس عدة جوانب أو قطاعات مختلفة، لكن سنقتصر على تقديم ما يهم هذه الدراسة بالتركيز على المهام التي تدخل في إطار حماية البيئة.

المطلب الثاني: اختصاصات رئيس المجلس الشعبي البلدي:

يتمتع رئيس البلدية بموجب القانون البلدي الحالي، بالعديد من الصلاحيات تجعله يقوم بجملة من الأعمال والتدابير والإجراءات، وهي المنصوص عليها في الفرع الثاني من الفصل الثاني من الباب الثاني من قانون 08/90 ابتداءا من المادة 58 إلى غاية المادة 83، والتي يسمح المجال للتطرق إليها جميعا، بل نشير إلى اختصاصات رئيس الشعبي البلدي التي يقوم بها في إطار حماية البيئة نذكر منها:

- المحافظة على النظام والأمن العمومين والنظافة العامة، بالإضافة إلى الحرص على تنفيذ إجراءات الاحتياط والوقاية والتدخل لتقديم الإسعافات اللازمة للمواطنين[1].
- اتخاذ كافة الاحتياطات الضرورية وجميع التدابير الوقائية بضمان سلامة الأشخاص والأموال، في الأماكن العمومية التي يمكن أن يحصل فيها أي حادث أو نكبة أو حريق[2].
- معاقبة كل من يمس بالراحة العمومية أو يقوم بالأعمال المخلة بها[3].
- السهر على نظافة العمارات وسهولة السير (الحركة) في الساحات والشوارع والطرق العامة.
- اتخاذ كل التدابير الضرورية والاحتياطات اللازمة لمكافحة الأمراض المعدية والوقاية منها.
- القضاء على الحيوانات الضالة والمؤذية والمعروضة للبيع.

[1] - المادة 69 من قانون 08/90 المتعلق بالبلدية، المرجع السابق.
[2] - المادة 71 من قانون 08/90 المتعلق بالبلدية، المرجع السابق.
[3] - المادة 75 من قانون 08/90 المتعلق بالبلدية، المرجع السابق.

- العمل على احترام المقاييس والتعليمات المتعلقة بالبناء والتعمير.
- تسليم رخص البناء والهدم، ورخص إقامة التجزئات العقارية.

ونستطيع اعتبار أن جميع هذه الاختصاصات التي يقوم بها رئيس البلدية تدخل لا محالة في الإطار العام لمقتضيات حماية البيئة، بالموازاة مع تلك المهام الأخرى التي يقوم بها المجلس الشعبي البلدي.

ب – اختصاصات المجلس الشعبي البلدي في ميدان حماية البيئة: لقد أوكل القانون البلدي للمجلس الشعبي البلدي عدة مهام يقوم بها، لضمان السير الحسن لمصالح البلدية وتسير الشؤون المحلية لمواطني البلدية على أحسن وجه. ق بموضوع الدراسة، وعليه فبالجوع إلى أحكام الباب الثالث من القانون 08/90 فإن المجلس الشعبي البلدي يمارس صلاحيات البلدية من خلال مداولاته[1]. وتتعلق هذه الصلاحيات بالمجالات الآتية: [2]

01– **التهيئة والتنمية المحلية:** بحيث تقوم البلدية بإعداد مخططاتها التنموية[3] وتصادق عليها وتعمل على تنفيذها، في حدود ما خوله لها القانون من صلاحيات، على أن تكون منسجمة مع مخطط الولاية وأهداف مخطط التهيئة العمرانية، كما أن البلدية تشارك في أعمال التهيئة العمرانية طبقا لأحكام المادة 86 من القانون 08/90. بالإضافة إلى المبادرة في مجال التكفل بالشؤون الاجتماعية للمحرومين، خاصة في مجال الصحة والشغل والسكن استنادا لنص المادة 88 من القانون 88/90. وهذه الاختصاصات تمثل بذاتها صورا ممتازة لإجراءات وتدابير حماية البيئة.

[1] – المادة 85 من قانون 08/90 المتعلق بالبلدية، المرجع السابق.

[2] – المادة 86 من قانون 08/90 المتعلق بالبلدية، المرجع السابق.

[3] – محمد الصغير بعلي، **القانون الإداري (التنظيم الإداري، النشاط الإداري)**، دار المعلم للنشر والتوزيع، عنابة الجزائر، دون طبعة عام 2004 ص 159.

02- التعمير والهياكل الأساسية والتجهيز: كالعمل على التزود بوسائل التعمير واحترام تخصيصات الأراضي المعدة للبناء أو الزراعة والمحافظة على التراب العمراني[1]، إذ حمل المشرع البلدية مسؤولية المحافظة على المواقع الطبيعية والآثار، نظرا لقيمتها التاريخية والجمالية وحماية الطابع الجمالي والمعماري وإتباع نمط سكني متجانس، كما على المجلس الشعبي البلدي أن يحافظ على الأراضي الزراعية والمساحات الخضراء. فهذه الأعمال تؤدي مباشرة إلى حماية البيئة والمحافظة على عناصرها المختلفة كحماية الطبيعة والمساحات الخضراء والهواء من التلوث.

وفي هذا المجال دائما جاءت المادة 92 من قانون 08/90 صريحة لا لبس فيها إذ تنص ".. تشترط الموافقة القبلية للمجلس الشعبي البلدي على إنشاء أي مشروع على تراب البلدية يتضمن مخاطر من شأنها الإضرار بالبيئة ".

03- التعليم الأساسي وما قبل المدرسي: جعل المشرع البلدية تختص بإنجاز مؤسسات التعليم الأساسي وصيانتها، كما تشجع ترقية النقل المدرسي والتعليم ما قبل المدرسي...الخ [2]. وعلاقة هذه المهام بحماية البيئة تكمن في كون أن انتشار العلم والمعرفة، يعتبر عامل مهم يساعد في ترقية حماية البيئة وتطويرها وهو الحصن الأمين لحمايتها.

04- **الأجهزة الاجتماعية والجماعية:** كإنجاز المراكز والهياكل الصحية والثقافية والرياضية وصيانة المساجد والمدارس القرآنية...الخ [3]، فكل هذه الأعمال لا يستهان بها في حماية البيئة لاسيما الهياكل الصحية، التي تساهم في محاربة الأمراض والأوبئة التي قد تهلك حياة بني البشر. أما المساجد والمدارس القرآنية تساهم في نشر القرآن الكريم وتعليمه، لأن الأحكام القرآنية لها دورا كبيرا جدا في التأثير على جميع شرائح المجتمع في الدعوة للمحافظة على البيئة.

[1] - المادة 90 وما بعدها من قانون 08/90، المرجع السابق.

[2] - محمد الصغير بعلي، **مرجع سبق ذكره**، ص 159.

[3] - المرجع السابق، ص 159.

05- السكن: تعمل البلدية على توفير شروط الترقية العقارية وتشجيع إقامة التعاونيات العقارية في إقليم البلدية وكذلك تشجيع الجمعيات وتنظيمها لمساعدتها في الحفاظ على العقارات وصيانة الأشياء وتجديدها [1] ذرة والنفايات الجامدة الحضرية، كما تعمل على مكافحة الأمراض المعدية.

06- حفظ الصحة والنظافة والمحيط: تأخذ البلدية على عاتقها القيام بعدة نشاطات للمحافظة على الصحة العمومية داخل إقليم البلدية بالتدخل في توزيع المياه الصالحة للشرب وصرف ومعالجة المياه القذرة والنفايات الجامدة الحضرية، كما تعمل على مكافحة الأمراض المعدية وتسهر على نظافة الأغذية والأماكن والمؤسسات التي تستقبل الجمهور [2].

كما أن القانون قد حمل البلدية واجب حماية البيئة ومكافحة التلوث بجميع أشكاله (مائي بحري جوي) [3] من خلال السهر على حماية التربة والموارد المائية والمساهمة في حسن استعمالها، وتتكفل أيضا البلدية بإنشاء المساحات الخضراء وبكل عمل يؤدي إلى تحسين إطار الحياة.

ومن خلال تحليل الصلاحيات الواردة بالقانون البلدي 08/90 الساري المفعول، نستخلص أنه أبدى حماية أوفر للبيئة، بحيث أولى اهتمام بارز بالمحافظة على البيئة، وعلى كل ما من شأنه أن يتضمن سلامتها من أخطار التلوث.

وبما أن البلدية الجهاز القاعدي الأول المعني بحماية البيئة، فهذا ما يجعله يعول عليه المشرع كثيرا في إنجاح السياسة الوطنية لحماية البيئة ومكافحة التلوث، فلهذا قد مكنها من عدة صلاحيات تستطيع التدخل بموجبها لفرض احترام البيئة والمساهمة في حمايتها، فزيادة إلى الاختصاصات التي تضمنها القانون البلدي، فإن المشرع قد منحها اختصاصات أخرى في عدة نصوص قانونية تتعلق بحماية أحد العناصر البيئية، وفي واقع الأمر النصوص كثيرة ومتنوعة بتنوع عناصر ومكونات البيئة، لذلك

[1] - المادة 106 من القانون 08/90 المرجع السابق.

[2] - بن ناصر يوسف، **معطية جديدة في التنمية المحلية حماية البيئة**، مقال منشور بالمجلة الجزائرية، الجزء 33 العدد 3 الصادرة عن جامعة الجزائر 1995 ص 698.

[3] - المادة 107 الفقرة الأخيرة من القانون 08/90 المرجع السابق.

سنعتمد في هذا الشأن على توضيح الاختصاصات التي جاءت في قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة 10/03 (أولا)، ثم نتطرق إلى تلك الاختصاصات التي أقرها المشرع في بعض النصوص، التي تبدو أكثر أهمية بالنسبة لحماية البيئة كالقانون 05/85 المتعلق بالصحة (ثانيا) والقانون رقم 19/01 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها (ثالثا).

❖ **اختصاصات البلدية الواردة في قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة:** جاء قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة بأحكام تهدف إلى ضمان سلامة البيئة وحمايتها من الأخطار، التي تهددها جراء التلوث الذي قد يصيبها، وخول هذا القانون صلاحيات متنوعة للعديد من الهيئات والأجهزة، لبلوغ الأهداف المنشودة، ومن هذه الأجهزة الإدارية على المستوى اللامركزي البلدية التي مكنها المشرع من عدة اختصاصات أو بالأحرى كلفها بها ونذكر منها:

- تسليم رخص من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي بالنسبة للمنشآت المصنفة في الحالات التي يتطلبها القانون[1].

- تلقي التصريح بالمنشآت التي لا تتطلب إقامتها دراسة مدى التأثير ولا موجز التأثير[2].

- إبداء البلدية برأيها والذي يؤخذ به بعد الأخذ برأي الوزارات المعنية قبل تسليم الرخص بالنسبة للمنشآت التي قد تلحق أضرارا بالبيئة تتسبب في أخطار على الصحة والنظافة العموميتين والأمن والفلاحة والأنظمة البيئية والموارد الطبيعية والمعالم والمواقع السياحية أو تتسبب في المساس براحة الجو[3].

[1] - المادة 19 من قانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، المرجع السابق.

[2] - المادة 19 من قانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة، المرجع السابق.

[3] - المادة 21 من قانون 10/03، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، المرجع السابق.

- يختص رئيس البلدية حسب مفهوم المادة 111 من قانون 10/03 بمهام البحث ومعاينة المخالفات المرتكبة خلافا لأحكام هذا القانون.

الملاحظ، على نصوص تنظيمية لاحقة وهذه الخاصية أي أسلوب الإحالة، لقد كانت موجودة في ظل القانون السابق لحماية البيئة 03/83، بحيث جاء بما لا يقل عن 25 إحالة، وهذا ما عبر عنه بعض المتهمين بالدراسات القانونية المتعلقة بالبيئة بـ إشكالية الإحالة "[1]، ولذلك يصعب تحديد هذه الاختصاصات المخولة للبلدية أو الإدارات الأخرى في ميدان حماية البيئة إلا بالرجوع إلى هذه النصوص التنظيمية. ونفس الملاحظة تسجل على القانون 10/03، الذي اعتمد نفس النهج، بحيث أبقى أسلوب الإحالة، لكنه تجاوب نسبيا مع نداءات واقتراحات رجال القانون بضرورة تجنب الإكثار من الإحالات حتى يكون النص القانوني أكثر فعالية في التطبيق، وهذا ما جعل المشرع ينص في المادة 02/113، التي أشارت إلى أنه يجب أن تنشر النصوص التنظيمية الخاصة بهذا القانون في أجل لا يتعدى 24 شهرا من صدور هذا القانون.

❖ **اختصاصات المرتبطة بحماية البيئة الواردة في قانون حماية الصحة وترقيتها:** يعتبر قانون حماية الصحة وترقيتها رقم 05/85 المؤرخ في 16 فيفري 1985[2]، من أبرز القوانين التي تساهم بشكل فعال في حماية البيئة ومكافحة التلوث، كونه يسطر عدة أهداف في مجال الصحة كلها تصبو إلى حماية حياة الإنسان من الأمراض والأخطار وتحسين الإطار المعيشي له، وهي من الأهداف التي تطمح إلى تحقيقها السياسية العامة لحماية البيئة والنصوص القانونية المتعلقة بها.

[1] – وناس يحي، المرجع السابق ص 30 و31 نقلا عن: Reddaf Ahmed, politique et droit de l'environnement en Algérie these de doctorat en droit, université du Maine, 1991 p 236,237. voie aussi: Reddaf Ahmed, DE quelques réflexions sommaires sur l'effectivité de droit de l'environnement , in revue des sciences juridiques et administratives, Faculté de droit, Université Abou bekr Belkaid, Telmcen, N° 01 ? 2003 ; P 75-82.

[2] – القانون رقم 05/58 المؤرخ في 1985/02/16، المتعلق بحماية الصحة وترقيتها، ج.ر عدد 08، بتاريخ 1985/02/17.

إن المشرع أناط بالبلدية مهام عديدة بموجب قانون الصحة 05/85 تدخل ضمن مفهوم حماية البيئة من أجل تحقيق التنمية المستدامة نذكر منها:

– تقوم البلدية باتخاذ كافة الإجراءات المناسبة لتطبيق تدابير النقاوة، والنظافة ومحاربة الأمراض الوبائية، ومكافحة تلوث المحيط، بالإضافة إلى تطهير ظروف العمل والوقاية العامة[1]. فهذه الأنشطة إذا كانت تهدف إلى حماية الصحة بشكل خاص، فإنها تهدف إلى حماية الصحة بشكل خاص، فإنها تهدف كذلك إلى حماية البيئة بشكل عام. وكتفصيل أكثر في هذه الاختصاصات فإن المشرع قد سبق وأن جاء بالمرسوم رقم 267/81 المتعلق بصلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي فيما يخص الطرق والنقاوة والطمأنينة العمومية المؤرخ في 1981/10/10 لاسيما في الباب الثاني من هذا المرسوم[2].

– تتولى البلدية إلى جانب الولاية اتخاذ التدابير وتطبيق الإجراءات، التي تهدف إلى ضع أماكن الحياة[3].

– يبادر رئيس المجلس الشعبي البلدي في الوقت المناسب باتخاذ التدابير الملائمة عند ظهور الوباء والقضاء على أسباب ظهور الأمراض في مصدرها الأصلي[4].

– تشارك البلدية في حملات وأعمال الوقاية من الأمراض المعدية والآفات الاجتماعية التي تنظمها الهياكل الصحية ومستخدميها إلى جانب السلطات العمومية الأخرى[5].

– يبادر رئيس المجلس الشعبي البلدي بوضع أي مرض بمرض عقلي رهن الملاحظة بمصلحة طبية متخصصة، وهذا عملا بأحكام المادة 107 من قانون الصحة 05/85، وعلاقة هذا الإجراء بحماية

[1] – المادة 29 من القانون 05/85 المرجع السابق.

[2] – المادة 07 إلى 13 من المرسوم 267/81 في 1981/10/10 المتعلق بصلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي فيما يخص الطرق والنقاوة والطمأنينة العمومية، ج.ر، عدد 41، بتاريخ: 1981/10/13.

[3] – المادة 42 من القانون رقم 05/85 المرجع السابق.

[4] – المادة 52 من القانون رقم 05/85 المرجع السابق.

[5] – المادة 61 من القانون رقم 05/85 المرجع السابق.

البيئة تكمن في أنه يؤدي إلى حماية المريض نفسه واتخاذ السبل الكفيلة بعلاجه ثم حماية المجتمع من الأخطار التي قد يسببها هذا المريض عقليا.

- يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي بموجب المادة 144 بمتابعة ومراقبة المؤسسات والمصالح الخاصة بالأمراض العقلية، لذلك كلفته بزيارة هذه الأخيرة مرتين في السنة على الأقل، لتلقي الشكاوى من المرضى الموضوعين بها وجمع المعلومات للاطلاع على أوضاعهم والعمل على تحسين حالهم، بل أكثر من ذلك سمح له القانون عند القيام بهذه الزيارات أن يطلع على السجلات والملفات الفردية وأن يستقدم أي مريض لمقابلته.

وفي الأخير نستنتج، أن للبلدية صلاحيات معتبرة لها أثرا كبيرا في حماية الصحة وترقيتها ولها أثرا أكبر في حماية البيئة بصفة عامة، لأن حماية الصحة هي من مقتضيات حماية البيئة. ثم انه يجب التذكير بأن قانون حماية الصحة قد نص على هذه الاختصاصات المخولة للبلديات بصفة صريحة ناهيك عن الصلاحيات الأخرى المنصوص عليها في النصوص التنظيمية التي أحال عليها هذا القانون.

❖ اختصاصات البلدية المرتبطة بحماية البيئة الواردة بقانون تسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها:

يكتسي قانون 19/01 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها[1] أهمية بالغة في ميدان حماية البيئة، بل يعتبر من الأعمدة الأساسية لمشروع حماية البيئة في الجزائر، لأنه يهدف حسب المادة الأولى منه إلى تبيان طرق وكيفيات تسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها. وبالتالي إنقاذ البيئة من معضلة حقيقية ظلت البيئة ولازالت تعاني من آثارها الوخيمة المؤثرة على سلامتها، لأن مشكلة انتشار النفايات أصبحت من المصادر الأولى للتلوث البيئي.

[1] - القانون رقم 19/01 المؤرخ في 2001/12/12 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، ج.ر عدد 77، بتاريخ 2001/12/15.

ويرتكز هذا القانون في معالجة وتسيير هذه النفايات على جملة من المبادئ أهمها: [1]

الوقاية والتقليص من إنتاج وضرر النفايات من المصدر، بالإضافة إلى الاعتماد على إعلام وتحسيس المواطنين بالأخطار الناجمة عن النفايات وآثارها وبالتدابير المتخذة للوقاية من أخطارها أو الحد منها أو تفويضها.

وهناك مبادئ أخرى ذات طابع تدخلي علاجي، وهي أن هذا القانون يقوم على مبدأ تنظيم فرز النفايات وجمعها ونقلها ومعالجتها، والمعالجة البيئية العقلانية للنفايات وتثمين النفايات بإعادة استعمالها من خلال رسكلتها للحصول على مواد قابلة للاستعمال أو الحصول على الطاقة.

وفي كل الحالات فإن تثمين هذه النفايات أو إزالتها يتم وفقا للشروط والمعايير البيئية أي على نحو لا يضر بالبيئة كما هو منصوص عليه في المادة 11 من هذا القانون.

وتضطلع البلدية بموجب هذا القانون بالعديد من الصلاحيات، التي يمكن تكيفها بسهولة بأنها تدخل ضمن المفهوم العام لحماية البيئة ونذكر منها:

- تقوم بإنشاء مخطط بلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها ، بحيث يشتمل هذا المخطط على جرد كميات النفايات المنزلية وما شابهها والنفايات الهامدة المنتجة في إقليم البلدية مع تحديد مكوناتها وخصائصها، كما يتضمن جرد وتحديد مواقع المنشآت المتخصصة بمعالجة هذه النفايات المتواجدة على تراب البلدية، وينظر في الحاجيات والقدرات المتوفرة في معالجة النفايات لدى المنشآت المشتركة بين بلدتين أو أكثر ودراسة الأولويات لإمكانية انجاز منشآت جديدة وكذا الاختيارات الخاصة، بأنظمة جمع النفايات ونقلها وفرزها مع مراعاة الإمكانيات الاقتصادية والمالية اللازمة لتطبيقها[2]، ويكون هذا المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها تحت سلطة رئيس الجلس الشعبي

[1] - القانون رقم 19/01 المؤرخ في 2001/12/12 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، ج.ر عدد 77، بتاريخ 2001/12/15.

[2] - المادة 30 من قانون 19/01 المرجع السابق.

البلدي، علما أن هذا المخطط يجب أن يغطي إقليم البلدي ومتماشيا مع المخطط الولائي، ثم لابد أن يصادق عليه والي الولاية المختص إقليميا[1].

– تتحمل البلدية مسؤولية تسيير النفايات المنزلية وما في حكمها استنادا إلى المادة 32 من هذا القانون، وعلى ضوء ذلك فإنها ملزمة بتنظيم الخدمة العمومية الخاصة بجمع هذه النفايات المنزلية وما شابهها[2].

وهذا ما يعتبر صورة بارزة من صور حماية البيئة. وقد خول المشرع للبلدية حق إسناد هذه المهام المرتبطة بجمع النفايات، إلى أحد الأشخاص سواء كان خاضعا للقانون العام أو الخاص، وفقا لدفتر شروط نموذجي وهذا حسب مفهوم المادة 33 من قانون 19/01.

– تمنح الرخص للمنشآت الخاصة بمعالجة النفايات الهامدة الواقعة على تراب البلدية قبل البدء في العمل[3].

– تبادر بالقيام بكل عمل أو إجراء من أجل إقامة وتهيئة وتسيير مواقع التفريغ المخصصة لاحتواء النفايات الهامدة، طبقا للمادة 38 من القانون 19/01.

نلاحظ أنه، وطالما أن البلدية هيئة إقليمية قاعدية للدولة فإنها تكون يوميا وجها لوجه مع المشاكل البيئية، التي تقع على ترابها وتحدث أضرارا أو يمكن أن تتسبب في أضرار بيئية مختلفة.

نستنتج من هذه الهيئة والدور الكبير المناط بها في هذا الشأن، بحيث أن أي إخلال أو تهاون أو لامبالاة من شأنه أن يؤدي إلى أضرار بيئية لا يمكن تفاديها عند عدم التدخل في الوقت المناسب بل أحيانا قد يصعب التحكم فيها هذا من جهة.

---

[1] – المادة 31 من قانون 19/01 المرجع السابق التي تنص: " يعد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي... ويصادق عليه الوالي المختص إقليميا.. ".م

[2] – المادة 29 من قانون 19/01 المرجع السابق، التي تنص: " ينشأ مخطط بلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها.

[3] – المادة 42 من قانون 19/01 المرجع السابق التي تنص: " تخضع كل منشأة لمعالجة النفايات قبل الشروع في عملها إلى ما يأتي:... رخصة من رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميا بالنسبة إلى النفايات الهامدةّ .

ومن جهة أخرى يجب عدم تجاهل أو إغفال الصعوبات والعراقيل التي تواجه البلديات وتعترضها في أداء المهام المنوطة بها في جميع الميادين، وبالخصوص في مجال حماية البيئة، وتأتي في مقدمتها قلة الإمكانيات المادية بسبب الظروف المالية الصعبة وحالة العجز المالي التي تعاني منها أغلب البلديات، بصرف النظر عن عدم توفر الوسائل البشرية المتخصصة التي تسهر على تسيير أعمال ونشاطات حماية البيئة على مستوى البلدية، وحتى إن وجدت فغياب التكوين المتخصص يجعل من هذه الطاقات البشرية المتوفرة غير فعالة وغير متحكمة في تسيير شؤون البلدية ذات الصلة بموضوع المحافظة على البيئة، ناهيك أن الهيئات اللامركزية بوجه عام لا تتمتع بصلاحيات واسعة في تسيير شؤونها المحلية، بل إن كل السلطات الهامة تبقى بيد الجهات المركزية وهذا ما يجعل السلطات اللامركزية عاجزة عن اتخاذ أي قرار أو خطوة في مسألة معينة، دون أن ننسى غياب الوعي البيئي لدى المجتمع مما يزيد في صعوبة مهمة البلديات في الحفاظ على البيئة.

- **اختصاصات البلدية في ظل قانون 11/10 المتعلق بالبلدية**

تطلع البلدية بموجب هذا القانون على العديد من الصلاحيات التي يمكن تكيفها بسهولة بأنها تدخل ضمن المفهوم العام لحماية البيئة ونذكر منها المادة 109 من القانون 11/10 المتعلق بالبلدية والتي تنص على:

« تخضع إقامة أي مشروع استثماري أو تجهيز على إقليم البلدية أو أي مشروع يندرج في إطار البرامج القطاعية للتنمية إلى الرأي المسبق للمجلس الشعبي البلدي ولاسيما في مجال حماية الأراضي الفلاحية والتأثير في البيئة »[1].

كما تنص المادة 114 من القانون 11/10 المتعلق بالبلدية على ما يلي:

« يقضي إنشاء أي مشروع يحتمل الإضرار بالبيئة والصحة العمومية إقليم البلدية موافقة المجلس الشعبي البلدي باستثناء المشاريع ذات المنفعة الوطنية التي تخضع للأحكام المتعلقة بحماية البيئة ».

[1] – المادة 109 من قانون 11/10 المتعلق بالبلدية المؤرخ في 03 أكتوبر 2011، الجريدة الرسمية العدد 37.

المطلب الثالث: اختصاصات الولاية المتعلقة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة

خول المشروع للولاية مجموعة من الصلاحيات يمكن إدراجها ضمن المفهوم العام لحماية البيئة لتحقيق التنمية المستدامة، بموجب قنون الولاية (الفرع الأول) أو بموجب بعض النصوص القانونية الأخرى التي لها صلة مباشرة أو غير مبشرة بحماية البيئة (الفرع الثاني).

تشكل الولاية الجماعة الإقليمية الثانية للدولة بعد البلدية[1]، وهي الأخرى تشارك في عملية حماية البيئة على المستوى المحلي، وحتى تكون دراسة هذه الصلاحيات وافية فإنه من الضروري معرفة هذه الاختصاصات المذكورة في قانون الولاية سواء في الأمر 38/69(أولا) أو القانون 02/81 المعدل والمتمم للأمر السالف الذكر (ثانيا) وأخيرا في قانون 09/90 ثالثا).

أولا: اختصاصات الولاية المرتبطة بحماية البيئة في ظل قانون الولاية لسنة 1969:

لقد سبق صدور قانون الولاية بموجب الأمر 38/69 صدور ميثاق الولاية[2] الذي بين الأسباب الحقيقية والخلفيات والأطر العامة لإصدار هذا القانون، الذي خول العديد من الصلاحيات والمهام لبعث التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تعتبر إحدى الأولويات بالنسبة للسلطات العمومية في تلك الفترة. وهذا ما يستشف من خلال ميثاق الولاية وكذا أحكام الأمر المذكور أعلاه، ومع ذلك فإن هذا القانون قد منح الولاية بعض الاختصاصات، التي تدخل ضمن الأعمال التي تؤدي إلى حماية البيئة والمحافظة عليها من التلوث أو على الأقل الحد منه، والتي تظهر في عدة مجالات هي:

أ – في مجال التنمية الفلاحية: يقوم المجلس الشعبي للولاية بعدة أعمال ونشاطات تساهم لا محالة في حماية البيئة بشكل عام أو أحد عناصرها ونذكر منها:

01- القيام بأي عمل من شأنه المساعدة على استثمار الأراضي الخالية وحماية التربة واستصلاحها

[1] – المادة 16 من الدستور 1996/11/28 المعدل والمتمم، المرجع السابق

[2] – ميثاق الولاية المصادق عليه من مجلس الثورة والحكومة في 1969/03/26، ج.ر، عدد 44 بتاريخ: 1969/05/23.

02- تسهيل عمليات التشجير دو يشجعها عبر تراب الولاية، ويمكنه في هذا الإطار القيام بأي عمل يرمي إلى حماية الغابات وتوسيعها، إضافة إلى تسهيل إنتاج المشاتل الغابية.

03- القيام بتشجيع التجديد الفلاحي، وتسهيل عمليات تهيئة المساحات الفلاحية، وله في سبيل ذلك أن يقوم بأي مبادرة للحد من أضرار الفيضانات باتخاذ التدابير اللازمة، وكذا القيام بجمع أشغال التهيئة وأعمال الصرف الصحي بهدف المشاركة في حماية الأراضي الفلاحية وتنميتها بإقليم الولاية.

04- المشاركة في تنمية تربية الحيوانات وتحسين المراعي الخاصة بذلك على مستوى تراب الولاية، ولتحقيق ذلك يمكنه اتخاذ التدابير الضرورية للتخزين العلفي اللازم لتغذية المواشي، هذا العمل يؤدي إلى حماية عنصر الحيوان والنبات تحقيقا للتوازن الإيكولوجي.

ب- في مجال التنمية الصناعية: أسند المشرع للمجلس الشعبي للولاية مهام خاصة بتنمية الصناعة والصناعة التقليدية وهي:

01 –إحداث مناطق صناعية بالولاية وتهيئتها لدفع قاطرة التنمية الصناعية بالولاية[1]، وهذا النشاط يظهر بأنه ذو طابع صناعي اقتصادي بحت لا علاقة له بحماية البيئة، لكن تهيئة المناطق الصناعية تقتضي المحافظة على البيئة من التلوث، لأن عملية التهيئة توجب مراعاة سلامة المحيط ونظافته كإعداد قنوات الصرف الصحي، وتجميع بقايا التصنيع (النفايات)... وغيرها.

02 – القيام بتشجيع كافة المبادرات بخصوص تنمية الصناعية التقليدية ويجوز له حتى إحداث وحدة صناعية لهذا الغرض [2]، وهذا ما يؤدي إلى المحافظة على الموروث الثقافي للبلاد للدلالة على ما توصلت إليه الحضارة الإنسانية ليصل إلى الأجيال القادمة، وهذا ما يشكل حماية فعلية للبيئة في شقها الصناعي الذي ليس للطبيعة دخل فيه كونه مستحدث بفعل النشاط الإنساني.

[1] – المادة 79 من الأمر 38/69 المتضمن قانون الولاية، المرجع السابق.

[2] – المادة 82 و83 من الأمر 38/69 المتضمن قانون الولاية، المرجع السابق.

ج – في مجال التنمية السياحية: أو كل المشرع الجزائري للولاية بموجب الأمر 38/69 مهمة بعث قطاع السياحة من خلال تشجيع المبادرات التي تقوم بها البلديات في هذا الصدد وتنسيقها[1]، ومن المعلوم فإن قطاع السياحة يقوم على حماية المواقع الأثرية والمناطق الطبيعية ذات المناظر الخلابة وحماية بعض الموارد الطبيعية التي تساهم في إحياء السياحة كالحمامات المعدنية والشواطئ والغابات... الخ.

د – في مجال النقل والمنشآت الأساسية والسكن: من جملة الاختصاصات المنوطة بالمجلس الشعبي الولائي ذات العلاقة بحماية البيئة هو ما جاء بالمادة 87 التي خول له القيام بجميع الأعمال الضرورية لتنمية المنشآت الأساسية الخاصة بالولاية، المتعلقة بالطرق والمياه والموانئ وهذه الأعمال تؤدي مثلا في ميدان المياه إلى حسن استغلال هذه الثروة المهمة للحياة لأن الماء أساس الحياة، كما أن تنمية المنشآت والموانئ من شأنه المحافظة على موارد المياه البحرية من التلوث.

ضف إلى ذلك، فالقانون خول للمجلس الشعبي للولاية أيضا حق الشروع في جميع العمليات التي تحقق التطور السكني بنوعيه قرويا أو حضريا، وهذا النص العام يدخل تحت مضمونه التحسين الحضري عند إقامة المشاريع السكنية وتخصيص المساحات الخضراء... الخ، وزيادة على ذلك فإنه يشجع على إنشاء التعاونيات العقارية وتنظيمها[2].

هـ – في مجال التنمية الاجتماعية والثقافية: يتولى المجلس الشعبي للولاية القيام بعدة أعمال وأنشطة تساهم في ترقية الحياة الإنسانية للمواطن، ومن الأنشطة ما نصت عليه المادة 91 من قانون الولاية التي بموجبها يعمل المجلس الشعبي الولائي على تطوير الهياكل الصحية والاجتماعية لتأمين حماية الطفولة ومساعدة الأشخاص المسنين، وهذا ما يعد حماية للإنسان كعنصر من عناصر البيئة الحية.

كما أن المجلس الشعبي للولاية يسهر على ضمان السير الحسن للمؤسسات الاستشفائية الموجودة بإقليم الولاية، ولهذا الغرض يتخذ كافة التدابير التي تهدف لتفعيل وتسهيل الأنشطة الطبية الوقائية

[1] – المادة 84 و85 من الأمر 38/69 المتضمن قانون الولاية، المرجع السابق.

[2] – المادة 88 و89 من الأمر 38/69 المتضمن قانون الولاية، المرجع السابق.

لحماية صحة سكان ومواطني الولاية[1]، وله فضلا عن ذلك حق المشاركة في اختيار إنشاء جميع الوحدات أو الهياكل الصحية الجديدة ويساهم في إنجازها.

وبعد هذا التحليل، نستخلص أن المشرع لم يذكر صراحة بأن الغرض من هذه المهام هو حماية البيئة، وإنما قصد مساهمة الولاية بأجهزتها المختلفة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي فرضتها ظروف تلك المرحلة، وبالتالي يمكن القول أن المشرع قد كرس الأطر العامة لحماية البيئة بصفة ضمنية أو عرضية بمناسبة تحديد اختصاصات الولاية على المستوى المحلي باعتبارها هيئة لامركزية.

ثانيا: اختصاصات الولاية المرتبطة بحماية البيئة في ظل قانون الولاية 02/81:[2] قبل الخوض في دراسة وتحديد الاختصاصات المخولة للولاية بموجب القانون 02/81 المتضمن تعديل وتتميم الأمر 38/69 المتضمن قانون الولاية، ينبغي التنويه بأن هذا القانون يبقى مجرد تعديل وتتمة للأمر 38/69، وبالتالي مبدئيا فإن الاختصاصات المنوطة بالولاية سواء تلك المخولة للوالي أو المجلس الشعبي الولائي التي يمكن تكيفها بأنها تشكل حماية للبيئة أو أحد مكوناتها، هي ذاتها المذكورة في أحكام الأمر 38/69 باستثناء بعض التعديلات الطفيفة والإضافات لبعض الصلاحيات.

فإلى جانب المهام والاختصاصات التي جاء بها الأمر 38/69 فإن المادة 63 من القانون 02/81 تنص على في جميع القضايا التي تهم الولاية[3]، وبتحليل هذه المادة نستنتج أن المجلس الشعبي الولائي له حق التدخل والتداول في أي مسألة تؤثر على المحيط أو على حياة السكان كالأمراض والأوبئة والحرائق أو مشكل النفايات أو الاستغلال المفرط للموارد الطبيعية... الخ، طالما أن هذه القضايا تهم

[1] – المادة 92 و93 من الأمر 38/69 المتضمن قانون الولاية، المرجع السابق.

[2] – القانون 02/81 المؤرخ في 1981/02/14 المتضمن تعديل وتتميم الأمر 38/69، المتضمن قانون الولاية، ج.ر، عدد 07 بتاريخ: 1981/02/17.

[3] – المادة 63 من القانون 02/81 المرجع السابق التي تنص " يضبط المجلس الشعبي الولائي شؤون الولاية عن طريق المداولات، يتداول المجلس الشعبي الولائي حول المواضيع المخولة له بمقتضى القوانين والأنظمة وبصفة عامة يتداول في كل أمر يهم الولاية... ".

الولاية، وبموجب هذه المادة يستطيع المجلس الشعبي الولائي التدخل في حماية البيئة ومكافحة التلوث أو الحد منه.

ثم أن المجلس الشعبي الولائي يقدم موافقته القبلية قبل إنجاز أي مشروع على تراب الولاية وهذا طبقا لأحكام المادة 66 مكررا، التي نصت صراحة على أنه: " يستلزم كل مشروع تقدم المؤسسات الاشتراكية أو أية هيئة أخرى على إنجازه في تراب الولاية، الموافقة القبلية من المجلس الشعبي الولائي... "، فيبدو في الوهلة الأولى أن هذه المادة لا علاقة لها بمسالة حماية البيئة، لكن بالتمعن جيدا في مدلولها يتضح أن المشرع، قد خول هذه المكنة القانونية للمجلس الشعبي الولائي لفرض رقابته قبل غرس أي مشروع على تراب الولاية، فإذا ثبت لهذا المجلس أن المشروع المراد غرسه بموضوع ما سيكون له آثار وخيمة على صحة الإنسان أو الحيوان أو يؤدي إلى تدهور جسيم للبيئة، فإنه يمكنه الامتناع عن تقديم الموافقة القبلية لغرس هذا المشروع، وبالتبعية يتداول برفض غرس هذا المشروع.

كما أن المجلس الشعبي الولائي هو الذي يعد مخطط التهيئة للولاية ويسهر على تنفيذه ويكون إعداد هذا المخطط الولائي بمراعاة خصائص وظروف كل مناطق الولاية، وهذا العمل قد يساهم بقسط كبير في حماية البيئة، لأن مخطط تهيئة الولاية فيه مراعاة للجانب المعماري ومحافظة على الشق العمراني وتخصيص المساحات الخضراء في الساحات والأحياء وهذا ما يؤثر على البيئة بشكل إيجابي، ويساعد على ترقية صحة السكان الجسمية والنفسية، ويؤدي إلى احترام الأراضي الفلاحية بتخصيص الأراضي المعدة للبناء... وغيرها.

كما يتولى المجلس الشعبي الولائي المساهمة في إعداد البرنامج الوطني للتنمية السياحية، ويعمل على ازدهار السياحة بالولاية بالتوجيه والتشجيع وتنسيق عمل البلديات في قطاع السياحة[1].

[1] – المادة 84 من القانون 02/81، **مرجع سبق ذكره.**

ويعمل أيضا على إنشاء وتنظيم أي تجهيز اجتماعي أو ثقافي يحقق أو يضمن ترقية حياة الإنسان كالمصحات والمراكز الصحية... وغيرها، وكذلك يعمل على إحياء التراث الوطني ونشره والمحافظة عليه[1]، وفي هذا حماية لعناصر معنوية للبيئة الصناعية المنشأة بفعل الإنسان حتى لا تزول وتندثر لتبقى شاهدا ما فعله الإنسان في إطار تفاعله مع البيئة لتطلع عليه الأجيال اللاحقة.

ويحقق للمجلس الشعبي الولائي القيام بأعمال الرقابة والتحري يكون الغرض منها الحرص على تطبيق القوانين والأنظمة السارية المفعول، لاسيما النصوص المتعلقة بالتجارة والأسعار والأمن والنظافة العمومية[2]، لأن أي إخلال أو تقصير في هذه المجالات قد يؤثر على سلامة البيئة على مستوى الولاية، على نحو قد يهدد الصحة العامة بها، فتدخل المجلس للتحري من شأنه كشف هذه التجاوزات أو التقصير في هذه الجوانب ومساءلة المتسببين في ذلك، وهذا العمل يعتبر حماية للبيئة من التلوث.

ثالثا: اختصاصات الولاية المرتبطة بحماية البيئة في ظل قانون الولاية 09/90:

كانت الولاية في ظل أحكام الأمر 38/69 المتضمن قانون الولاية والتعديل الوارد عليه في 1981 تقوم بعدة مهام تساهم بشكل فعال في حماية البيئة ولو بطريق غير مباشر، لكن بعد صدور قانون الولاية الحالي 09/90 المتعلق بالولاية، نلاحظ بأنه قد أعلن صراحة تبنيه لفكرة حماية البيئة، عند تحديده لمشتملات اختصاصات المجلس الشعبي الولائي في المادة 58 التي تنص: " تشمل اختصاصات المجلس الشعبي الولائي بصفة عامة أعمال التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتهيئة إقليم الولاية وحماية البيئة وتهيئة إقليم الولاية وحماية البيئة وترقية حصائلها النوعية وعليه فإنه بموجب هذه المادة فإن يجوز للمجلس الشعبي الولائي، أن يبادر أي عمل من شأنه الإسهام في حماية البيئة والمحافظة عليها، وكذا اتخاذ التدابير الضرورية لمكافحة التلوث والأضرار الناجمة عنه،

[1] – المادة 94 من القانون 02/81، المرجع السابق.

[2] – المادة 136 مكرر 4 من القانون 02/81 **مرجع سبق ذكره.**

وعموما فإن المهام والصلاحيات التي تؤدي إلى حماية البيئة أو جزء منها الواردة بقانون الولاية 09/90 كثيرة ومتعددة نذكر منها ما يلي:

يمكن للمجلس الشعبي الولائي عملا بأحكام المادة 55 من القانون 09/90 أن يتداول في أي أمر يهم الولاية، ومنه يستطيع النظر والتداول في أي موضوع أو ملف أو مشروع يهدد سلامة البيئة بالولاية، على اعتبار أن حماية البيئة مسألة تهم الولاية لأنها تؤثر على صحة السكان وعلى متطلبات الحياة الإنسانية، وهذا فضلا على أن المجلس الولائي قد يبدي بآرائه المقررة بالقوانين والتنظيمات، ويمكنه أيضا تقديم الملاحظات الخاصة بشؤون الولاية. كما أن الولاية تقدم بمد المساعدة للبلديات لدعم الانسجام والتنسيق للأعمال التي تقوم بها البلديات التابعة لها.

وتظهر مساهمة المجلس الشعبي الولائي في دعم حماية البيئة وتجسيدها من خلال مساهمته في تحديد مخطط التهيئة العمرانية للولاية ومراقبة تنفيذه، ويشارك في تنفيذ عملية التهيئة العمرانية سواء بأبعادها الوطنية أو الجهوية[1]، وعلاوة على ذلك فإن المجلس الشعبي الولائي بمقتضى هذا القانون فإنه يقوم بمجموعة من الأعمال في بعض القطاعات تعتبر أعمال ذات قيمة كبيرة بالنسبة لحماية البيئة، فمثلا في قطاع الفلاحة والري فإنه يبادر إلى العمليات الهادفة إلى حماية وتوسيع الأراضي الفلاحية والتهيئة، والتجهيز القروي وترقية الأراضي الفلاحية. ويشجع أيضا تدابير الوقاية من الكوارث والآفات الطبيعية، ويمكنه أن يتخذ ما يراه مناسبا من إجراءات احتياطية لمواجهة أخطار الفيضانات والجفاف، ويبادر المجلس كذلك إلى إنجاز أشغال التهيئة والتطهير وتنقية مجاري المياه عبر تراب الولاية[2].

[1] – المادة 62 من القانون 09/90، المرجع السابق.

[2] – المادة 66 من القانون 09/90، المرجع السابق.

وخوله المشرع حق المبادرة في ميدان التشجير وحماية التربة من الانجراف والانزلاق وإصلاحها بأي عمل يهدف إلى حماية الأملاك الغابية وتنميتها وتشجيع ذلك [2].

كما أن المجلس الشعبي الولائي يمكنه تقديم المساعدات المالية والتقنية للبلديات، بغرض تموين السكان بالمياه الصالحة للشرب، والقيام بأعمال الصرف الصح إعادة تطهير المياه، التي تتجاوز الحدود الإقليمية للبلديات المعنية لإعادة استعمالها.

وعلى الصعيد الاجتماعي، فالمشرع أسند للمجلس الشعبي الولائي عدة مهام منها ما يدخل في إطار حماية البيئة، إذ تخول المادة 76 للمجلس الشعبي الولائي في مجال الصحة العمومية، إنجاز الهياكل الصحية التي تتجاوز قدرات البلديات، أما المادة 77 أشارت إلى أن المجلس الشعبي الولائي يقوم بعدة نشاطات اجتماعية تهدف إلى مساعدة الطفولة أو المسنين، ومساعدة المعوزين والتكفل بالمرضى عقليا والمتشردين وكل هذه النشاطات تنطوي تحت مظلة المفهوم العام لحماية البيئة التي أول ما تصبو إليه هو حماية الإنسان جسميا ونفسيا.

كما يمكن للولاية أن تبادر بالتنسيق مع البلديات في جميع أعمال الوقاية من الأوبئة، ويسهر المجلس الشعبي الولائي على تطبيق أعمال الوقاية الصحية، ويتولى أيضا تشجيع إنشاء الهياكل المتخصصة في مراقبة وحفظ الصحة حفي الأماكن المستقبلية للجمهور وكذلك مراقبة المواد الاستهلاكية [3] وفي إطار المحافظة على صحة السكان دائما، فإن من مهام المجلس الشعبي الولائي السعي لإنشاء المنشآت الرياضية والثقافية والترفيهية بعد التشاور مع المصالحة المعنية من أجل ترقية صحة الإنسان على مستوى الولاية ويساهم أيضا في حماية التراث الثقافي ويتخذ الإجراءات اللازمة للمحافظة عليه ويعمل على نشره بالاشتراك مع البلديات وحتى الجمعيات المهتمة بالإرث الثقافي وبالنسبة لقطاع السياحة فإن المادة 81 مكنت المجلس الشعبي الولائي من اتخاذ أي إجراء يهدف

[2] – المادة 67 من القانون 09/90، المرجع السابق.

[3] – المادة 78 من القانون 09/90 المتضمن قانون الولاية، المرجع السابق.

إلى استغلال الإمكانيات السياحية بالولاية وتشجيع الاستثمار السياحي بها، لأن ازدهار القطاع السياحي لا يكون إلا بالاهتمام الحقيقي بالبيئة وحمايتها من مظاهر التلوث المختلفة، كحماية المناظر والمواقع الطبيعية كالسواحل والشواطئ، ومصادر المياه المعدنية، والحظائر والمحميات الطبيعية... الخ فهذه المواقع إذا تم الحفاظ عليها بالسهر على نظافتها وحراستها من نشاطات الإنسان الضارة بها، يؤدي إلى تنمية وترقية السياحة بصفة مباشرة ويؤدي تلقائيا إلى حماية البيئة.

وللمجلس الشعبي الولائي عدة مهام تخص ميدان السكن التر نراها تساهم فعالة ومباشرة في حماية البيئة، بحيث أنه يقوم بدعم البلديات لتطبيق برامجها السكنية، التي يتم غرسها على تراب الولاية وفقا للقوانين والأنظمة المتعلقة بالبناء والتعمير وحسب مخطط التهيئة العمرانية الذي يحدده المجلس الشعبي الولائي وفقا للمادة 62 من قانون الولاية.

كذلك الوالي باعتباره الهيئة الثانية للولاية [1]، فيستأثر بتنفيذ مداولات المجلس الشعبي الولائي بصفته هيئة تنفيذية له [2]، ومنه فإنه يشارك هو الآخر في تجسيد الأعمال المكرسة لحماية البيئة على مستوى الولاية. بغض النظر على عن سلطاته في مجال المحافظة على النظام العام بعناصره المختلفة [3]. التي تمثل صورا بارزة في المحافظة على البيئة.

وأهم ما نستشفه بعد عرض أهم الصلاحيات والمهام المخولة للولاية في مجال حماية البيئة بموجب قانون 09/90 هو ازدياد اهتمام المشرع بحماية البيئة وإدراكه بأهمية الحفاظ على سلامتها وضرورة التصدي لمشكلات التلوث التي تهددها للقضاء على الأخطار الناجمة عنها أو على الأقل الحد منها. وقد ترجم هذا الاهتمام بتمكين الولاية وهيئاتها بصلاحيات واسعة تصبو لحماية البيئة، بحيث قفز

[1] – المادة 08 من قانون 09/90، المرجع السابق التي تنص: " للولاية هيئتان هما: المجلس الشعبي الولائي، الوالي ".

[2] – المادة 83 من قانون 09/90، المرجع السابق التي تنص: " ينفذ الوالي القرارات التي تسفر عن مداولات المجلس الشعبي الولائي ".

[3] – المادة 92 من قانون 09/90، المرجع السابق.

المشرع من التلميح بحماية البيئة إلى التصريح بها في 58، أين أكد صراحة على أن من الاختصاصات العامة للمجلس الشعبي الولائي الأعمال التي تدخل في إطار حماية البيئة.

وبذلك فإن المشرع انسجم مع المنظومة القانونية للبلاد لاسيما بعد صدور قانون حماية البيئة 03/82 المؤرخ في: 1983/02/05[4]، الذي تلته الكثير من النصوص القانونية المنظمة لمجال معين من المجالات، التي تؤدي على نحو أو بآخر إلى حماية البيئة من الأخطار التي تهددها.

[4]- المواد 96 و97 و98 و99 و100 و110 من قانون 09/90، المرجع السابق.

المبحث الثالث: تحديات سياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر

تواجه ممارسة التخطيط العمراني في الجزائر اليوم تحديات كبيرة فيما يتعلق بإنتاج الفضاءاتالحضرية وإدارتها (الزحف العمراني غير المنضبط، وانتشار المساكن غير المستقرة، وتدهور البيئة المبنية، وتسارع إنتاج المجمعات الكبيرة، وانعدام نوعية الحياة). تضاف إلى هذا الوضع الحاجة إلى مواجهةالتحديات العالمية الجديدة في مجال تطوير وإنتاج الفضاء الحضري (تنفيذ إجراءات التنمية المستدامة، تعزيز نوعية الحياة، حماية البيئة)....إلخ). إن الوضع الذي تجد الجزائر نفسها فيه يتطلب تنفيذ ممارسات جديدة (استراتيجية ومبتكرة) في تصميم وإنتاج ودعم ومراقبة أعمال التنمية الحضرية والإقليمية. إن تنوع الإجراءات التي سيتم تنفيذها في هذا الإطار يستدعي تدخل جهات فاعلة متعددة التخصصات في مجال التنمية الحضرية والمعمارية، بما في ذلك مخططو المدن.

عرفت المدينة في مجملها عدة تطورات عبر التاريخ تبعا لتغيرات اجتماعية، عمرانية، بيئية اقتصادية ساهمت في تغيير بيئتها وشكلها وكيفية نموها وتطورها، وقد أثرت هذه التطورات على الفضاءات العمومية الموجودة داخل المدينة حيث تغيرت أشكالها ومختلف وظائفها ودلالاتها.

و بزيادة نمو المدينة نتيجة الهجرة الداخلية من الريف إلى المدينة زادت حاجة الإنسان للسكن وزادت الحاجة إلى مختلف الفضاءات العمومية وزادت أهمية توفير هذه الفضاءات ومع ظهور مصطلح التنمية المستدامة واكتسابه أهمية في الدراسة الحضرية، أصبح من اللازم مرافقة صفة الاستدامة لكل التدخلات التي تخص المجال الحضري، وقد باتت المدن الجزائرية مهددة بعدة مشاكل حضرية وتشوه مظهرها العمراني الذي يتشكل عموما من الفضاءات العمومية.

و في ظل التحولات العمرانية الكبيرة التي تعيشها الجزائر، وجب علينا طرح المسائل المتعلقة بالعمران والإسكان، وأن نبحث في الصعوبات التي تقف في وجه التحكم في الواقع المعقد بل المشوش الذي يطبع فضاءات العيش في مدننا.[1]

وفي الوقت نفسه وفي لحظة من النضج، وفي مواجهة تحديات غالبا ما تكون مسبوقة، يحتاج الإقليم الوطني اليوم إلى أداة للتخطيط قادرة على دفع وتنسيق تنميته بغض النظر عن المقاربات القطاعية وذلك قصد وضع معالم جزائر متوازنة ومستدامة وتنافسية.

و لقد عرفت المدن الجزائرية بصفة عامة الكثير من التدهور، خاصة ما ارتبط منها بتهيئة وتسيير الفضاءات العمومية وفي تهيئة الفضاءات العمومية في ظل التنمية المستدامة. فإذا كان لتسيير الفضاءات العمومية دورا هاما في تحقيق مدينة نظيفة تلبي احتياجات السكان فإننا نجد مقابل ذلك أن واقع تهيئة الفضاءات العمومية في الجزائر لا يعكس هذه الأهمية ولا تستجيب لتلبية هذه الاحتياجات بالنظر إلى وضعية الإهمال التي تشهدها المدن.

ومن أهم التحديات التي تواجه سياسة التخطيط العمراني في الجزائر والتنمية المستدامة ما يلي:

المطلب الأول: التحديات الطبيعية والتكنولوجية

- **تحدي الإقليم:**

تعتبر الشبكة الحضرية بمفهوم التهيئة العمرانية محركا قويا للتنمية الجهوية، ويتمتع الشمال بأكبر مؤهلات البلاد، سواء في الميدان الطبيعي(موارد مائية وقدرات فلاحية)، مرافق (شبكات، طرق الاتصال، أنسجة صناعية، هياكل تكوين) أو في ميدان الموارد البشرية.

[1] – معاوية سعيدوني، **مرجع سبق ذكره**، ص207.

كما يتمتع بهيكل عمراني متماسك في ظل وجود فوارق كبيرة بين المناطق الحضرية الساحلية وباقي مناطق البلاد.[1]

والإقليم الجغرافي يختلف حسب صفاته المتعددة فهو بصفة عامة يعتبر منطقة مميزة بميزات خاصة، فقد يكون الإقليم تضاريسيا تتشابه ملامحه التضاريسية، أو مناخيا تتشابه ظروفه المناخية، أو نباتيا تتشابه حياته النباتية، وقد يكون إقليما طبيعيا تتمثل فيه مجموعة من العناصر الطبيعية تختلف عن مثيلتها في هذه الأقاليم الأخرى مثل الموقع والسطح والمناخ والنبات وغير ذلك، وتتفاعل هذه العناصر مع أوجه النشاط البشري المتعددة الأخرى في هذا الإقليم الطبيعي.

وقد لا يكون الإقليم محددا بحدود طبيعية تضاريسية أو مناخية أو نباتية أو غيرها، بل قد لا تكون حدوده من صنع الإنسان سواء كانت حدودا سياسية على مستوى الدولة، أو حدودا إدارية لمقاطعات أو محافظات، أو أصغر من ذلك أي قد تكون حدودا لمراكز أو نواحٍ وغيرها، وتعتبر هذه الحدود الاصطناعية ذات أهمية كبرى في حياة السكان في الإقليم الواحد، ذلك لأنها قد تحد من حركتهم ونشاطهم، كذلك فإنها تحدد أوجه الخدمات المتاحة لهؤلاء السكان في داخل إطارهم الإداري، كذلك تبدو أهمية هذه الحدود في مجال التخطيط الإقليمي المحلي، وليس التخطيط القومي حيث تنفذ الخطة داخل حدود معينة على أساس ما يتوفر فيها من إمكانيات وما ينقصها من خدمات.

وعلى ذلك فإن الإقليم التخطيطي قد يختلف من منطقة لأخرى، فهو وإن كان عبارة عن مساحة من الأرض ذات موقع معين وملامح سطح مميزة ومظاهر طبيعية أخرى، إلا إنه قد ينقسم إلى أقاليم أصغر ليس بالضرورة أن تكون محددة بحدود طبيعية هي الأخرى، بل قد تكون حدودها من صنع الإنسان الذي بنى هذا التحديد على أساس اعتبارات معينة قد تكون طبيعية حينا أو

[1]- **مشروع التقرير التمهيدي حول المدينة الجزائرية أو المصير الحضري للبلاد**، مرجع سبق ذكره، ص72.

بشرية أحيانا، ويتمثل المشكل الأساسي في خلق علاقة إقليمية من نوع جديد قصد تطوير صيغ جديدة لممارسة المسؤولية على الأقاليم.[1]

- **تحدي البيئة ونضوب الموارد:**

تلقى موضوعات المياه اهتماما كبيرا من طرف الباحثين والمختصين فضلا عن المسؤولين وصناع القرار، فالموارد المائية بالإضافة إلى كونها موارد طبيعية فهي موارد اقتصادية لا يمكن الاستغناء عنها لتحقيق التنمية المستدامة ورغم الجهود التي بذلتها الجزائر للحفاظ على المياه وترشيد استهلاكها إلا أنها تبقى غير كافية بالنظر للأزمات الاقتصادية والاجتماعية التي حدثت بفعل قلة هذه الموارد وانخفاض مستوياتها.[2]

إن ضعف الموارد والثروات يتطلب اتخاذ اجراءات وقائية وتثمين للحد من التعرض لمخاطر كبرى ولضمان دوام الأنشطة الاقتصادية لحد الآن اعتمدت خيارات التنمية على تفضيل استغلال الموارد والتجهيز المفرط للبلاد دون مراعاة المدى الطويل والأثر البيئي، وهكذا فإن الجزائر وصلت إلى القطيعة مع أوضاع لم يعد بعضها قابلا للتدارك.

- ✓ ندرة المورد المائي.
- ✓ هشاشة التربة (عرضة للإنجراف) والأنظمة البيئية.
- ✓ التعرض للمخاطر الكبرى المرتبطة بالتعمير غير المراقب.
- ✓ اهمال التراث الثقافي.[3]

[1] – المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، **مرجع سبق ذكره**، ص40.

[2] – نبيل أبوطير وعبد الوهاب شنيخر، **إستراتيجية تسيير الموارد المائية في الجزائر وطرق استدامتها**، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور– الجلفة، 2023، ص 864.

[3] – المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، **مرجع سبق ذكره**، ص39.

ولا يزال التوسع العمراني يطرح مشاكل خطيرة، وسيؤدي عدم التحكم فيه إلى زيادة حدة الاختلالات وعدم المطابقة بين حاجات السكان من جهة وتوفير الخدمات والمنشآت القاعدية والمساكن من جهة أخرى بمعنى أنه سيزيد من حدة تدهور البيئة.

- **تحدي التصحر:**

- تعرف الجزائر على غرار دول المغرب العربي ظاهرة التصحر، إذ تمثل أحد اهتمامات التنمية وتمس مناطق الهضاب وما قبل الصحراء، تمتد على مساحة 30 مليون هكتار تمثل 70 % من أراضي الشمال التي يقطن فيها أكثر من 07 ملايين نسمة مهددة بالفقر بسبب فقدان المياه والانقراض التدريجي لكل أنواع النباتات وحوالي 13 مليون هكتار مهدد بالتصحر، وحوالي 7 مليون هكتار نالها التصحر، تمثل المناطق الجافة وشبه الجافة 65 % من المساحة الكلية لشمال الجزائر المهددة على الخصوص بتصحر زاحف وخطير وتفقد الجزائر حوالي 40000 هكتار سنويا[1].

- تشكل ظاهرة التصحر خسارة كبيرة للأراضي الزراعية في الجزائر التي تدهورت بشكل كبير في السنوات الأخيرة، والأسباب متعددة، فقد دمر الإنسان والحيوان (رعي الغنم) مساحات واسعة من الأراضي، في الوقت نفسه فإعادة هذه الأراضي إلى حالتها والتخفيف من آثار هذا التدهور أمرا صعبا.

- ما تجدر الإشارة إليه أن ميثاق المغرب حول حماية البيئة والتنمية المستديمة في الجزء الثاني تحت عنوان "التوجيهات القطاعية" ينص أنه بسبب الآثار الخطيرة المرتبطة بزحف الرمال والتصحر في مجموع دول المغرب العربي تلتزم بما يلي:

- العمل على وقف تدهور الأراضي بسبب التصحر.

- التنسيق بين المشاريع الحديثة للتنمية في المناطق الصحراوية وحماية البيئة.

- الاهتمام بالغابات وإعادة التشجير وصياغة التوازن الإيكولوجي.

[1] - زيد المال صفية، **مرجع سبق ذكره** ،ص 136 – 137.

- تأييد مشروع جهوي لمكافحة التصحر في الدول المغربية.

و تنص المادة 63 من قانون 03-10 على أنه:

"يجب أن تشمل مخططات مكافحة التصحر الانشغالات البيئية ".

أما المادة 64 فتنص على أنه:

" يحدد التنظيم كيفيات وتدابير الحفاظ على الأنظمة الإيكولوجية والتنوع البيولوجي للأوساط الصحراوية وتعويض هشاشة وحساسية مكوناتها البيئية وكذا المناطق المعاينة بهذه الحماية ".

- واتخذت الجزائر برامج متعددة لمواجهة التصحر، في البداية اتخذت 03 تدابير هي:

- إصلاح مليونين هكتار سنويا من الأراضي المتدهورة.

- غرس أشجار الغابات والفواكه.

- توفير مواد مائية لمساحة تقدر بـ 1500 هكتار في الهضاب وما قبل الصحراء، فقد قامت بعدة مشاريع، خاصة تلك المشاريع التي علقت عليها الآمال كالسد الأخضر[1].

- في الواقع، فإن المخطط الأول أعطى نتائج أولية إيجابية كالحزام الأخضر الذي تحدد مساحته بـ 03 ملايين هكتار تمتد على طول 1500 كلم، فوض إنجاز السد الأخضر إلى محافظة الخدمة الوطنية (Commissariat au service national)، وفي سنة 1995 انتقلت مهمة مكافحة التصحر إلى هيئات رسمية تحت إشراف الإدارة العامة للغابات التي تعمل تحت وصاية وزارة الزراعة [2]، لكن لم تكلل بالنجاح في أرض الواقع، إذ لم يتمكن من وقف زحف الرمال التي هي على أبواب تلمسان غربا، لم تكن النتائج في مستوى الآمال، بسبب نقص الدعم العلمي.

- في سنة 2003 أعدت الجزائر برنامج عمل وطني يتضمن محورين هما [3]:

- صيانة الموارد المائية كالغابات.

[1] - زيد المال صفية ،**مرجع سبق ذكره** ص 138.

[2] -Salima Zouggar , op. cit , P 1.

[3] –M.A. Bekhichi , "Convention sur la désertification …", op. cit , P13.

– مساهمة فعالة للمواطنين.

بناءا على ذلك انطلقت في سنة 2000 حملة وطنية للتشجير، سمحت في الفترة ما بين 2000 – 2006 تشجير 200 ألف هكتار وغرس 133 ألف شجيرة فواكه.

– وهناك برنامج التشجير يمتد في الفترة 2010 – 2014 لإعادة إنشاء غابات الأطلس الصحراوي على مساحة تقدر بـ 4 مليون هكتار ودعم السد الأخضر بـ 100 ألف هكتار بمساعدة الإدارة العامة للغابات [1].

– تمكنت من تشجير حوالي 5 مليون هكتار من 13 مليون هكتار المهددة والمعرضة للتصحر في إطار محاولة القضاء على ظاهرة التصحر التي تهدد بالفقر حوالي 07 مليون نسمة خاصة بزحف الصحراء نحو منطقة [2].

– تطبق الجزائر بالإضافة إلى ذلك، برنامج مركز على إعادة تشجير عبر منع خطر قطع الغابات وخطر الرعي في مساحات تقدر بـ 2 مليون هكتار، وزراعة مساحات أخرى بكلأ العلف وتكثيف نقاط الري والرعي، التي تهدف للوصول إلى نقاط مياه لمساحة 1500 هكتار في مناطق سهبية و500 هكتار لمنطقة ما قبل الصحراء والعمل على تكثيف إنتاج كلأ العلف، وإعادة الاهتمام بزراعة الواحات [3].

– لا تشكل ظاهرة التصحر ظاهرة خطيرة لو تتخذ التدابير اللازمة والفعالة لمكافحتها وتعميم بعض الاستحقاق في منطقة النعامة، وسعيدة، حيث تم استعادة التنوع البيولوجي، إنتاج أفضل أنواع العلف والتخفيف من آثار زحف الرمال بفضل عمل وجهد طويل لبعض الباحثين والتقنيين [4].

- **تحدي المياه المستعملة:**

[1] – Désertification en Algérie: cadre novateur et synergique pour le développement durable , site électronique: www. oss –online. org / index php ? option /com- content.
[2] – Salima Zouggar , op.cit , P1.
[3] – Idem.
[4] – G. Mekmacha , op. cit. P 130.

تتأتى أساسا المياه المستعملة الملفوظة من التجمعات السكنية الواقعة في الأحواض الرئيسية التلية، الأمر الذي يشكل مصدرا هاما للتلوث الذي لم يلحق الضرر بالساحل فقط بل بالموارد من المياه، وتعود هذه الوضعية إلى عدة أسباب منها عدم تصفية المياه المستعملة قبل التخلص منها في الوسط الطبيعي.[1]

ويولي البرنامج الخماسي مكانة هامة للمياه حيث يتمثل الهدف المنشود في زيادة وتنويع قدرات تجميع المياه والتقليل من النقائص الموجودة في تزويد السكان بالماء الشروب وفي تعميم تطهير المياه المستعملة لفائدة الفلاحة وحماية البيئة وفي تمديد الأراضي المسقية وتحسين مؤشرات التسيير.

وفي هذا المنظور، فإن برنامج تطوير المنشآت القاعدية الذي شرع فيه والذي يقدر حجم الاستثمار فيه بأكثر من 1148 مليار دينار جزائري يتضمن بالخصوص إنجاز 12 سدا جديدا.

كما يتضمن أيضا البرنامج مشاريع مهيكلة أخرى مثل تزويد تمنراست بالماء انطلاقا من عين صالح، وإعادة تأهيل شبكات التطهير والمياه الصالحة للشرب في الجزائر ووهران وقسنطينة وإعادة تأهيل أنظمة التطهير والمياه الصالحة للشرب في تيارت ومعسكر وسيدي بلعباس وتيزي وزو وبجاية والشلف والواد وسطيف وباتنة وتلمسان وعنابة وجيجل، أما تحسين تزويد مدينة تمنراست بالمياه الصالحة للشرب فيتطلب تجميع وتحويل المياه الجوفية (طبقة الألبي) في منطقة عين صالح بسعة 100000 م3/اليوم.

وفيما يخص برنامج التطهير، حماية وادي ميزاب وطبقات المياه الجوفية لوادي ورڤلة ووادي سوف، والمجمع الحضري لوهران وقسنطينة وسكيكدة وضواحيها، وبحماية مدينتي سيدبي بلعباس وجيجل من الفيضانات.

ومن جهة أخرى، يتضمن البرنامج أيضا إنجاز 28 محطة لمعالجة وتصفية المياه، وتزويد 37839 هكتار بمياه الري الفلاحي وإنجاز 16 وحدة لتحلية مياه البحر.

[1] – تقرير البيئة، **مرجع سبق ذكره**، ص213.

إن برنامج تحلية مياه البحر، الذي يبقى إحدى الحلول المميزة لرفع تحدي تقليص العجز المسجل في مجال التزويد بمياه الشرب والذي يضم إنجاز 13 محطة وتهيئتها، وتعرف الأشغال تقدما فعليا في الميدان.

ومن المتوقع أن حجم الإنتاج سيبلغ 2,26 مليون متر مكعب يوميا. إن تجربة الجزائر في هذا الميدان بصدد أن تصبح نموذجا يقتدى به عبر كامل منطقة البحر المتوسط. وقد شرع في تشغيل وحدة أرزيو منذ سنة 2005، حيث أنها تضمن إنتاجا يوميا يقدر بـ 90.000 متر مكعب موزعة على المنطقة الصناعية لمدينتي أرزيو ووهران[1].

تحدي التلوث:

يعتبر التلوث ذلك التغيير الكمي أو الكيفي في الصفات الكيميائية، أو الفيزيائية أو البيولوجية للكائنات الحية من إنسان، أو حيوان أو نبات، وتعرف الملوثات بأنها مواد ميكروبات تخل بالنظم البيئية، وتعرض الكائنات الحية للخطر، أو تهدد سلامة المصادر الطبيعية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة [2].

كما أن هذا التلوث قد يكون مصدره استعمال المواد الكيماوية، بشكل غير عقلاني كالأسمدة والمبيدات خاصة في المجال الزراعي بهدف الزيادة في الإنتاج كما ونوعا فيكون هذا التلوث الذي يصيب التربة كيماويا، كما قد يكون تلوثا إشعاعيا نتيجة تعرض الأرض أو التربة إلى الإشعاعات بسبب شرب المواد الذرية أو الانفجارات النووية، مثلما حدث في الكثير من مناطق العالم كحادثة تشرنوبيل* سنة 1986، وكذلك ما أقدم عليه الاستعمار الفرنسي بإجراء تجارب

[1] – الوضع الاقتصادي والاجتماعي للأمة خلال سنوات 2005 -2006 -2007، **مرجع سبق ذكره**، ص22.

[2]– د. تومي هجيرة، **مداخلة بعنوان التلوث البيئي**، مؤتمر التصحر المنعقد بتركيا، ص 2.

*– أسوأ كارثة نووية عرفها العالم، وقعت سنة 1986، وكان سببها انفجار مفاعل نووي في مدينة تشرنوبل، وأوقعت عشرات القتلى ومئات آلاف المصابين، ولم تعلن عنها السلطات السوفياتية إلا بعد نحو ثلاثة أسابيع، حيث تسببت محطة تشرنوبيل النووية السوفياتية بشمال أوكرانيا في أسوأ كارثة بقطاع الطاقة النووية المدنية حين انفجر أحد مفاعلاتها الأربعة يوم 26 أبريل/نيسان 1986.

نووية أدت إلى انتشار الإشاعات النووية التي أهلكت الحدث والنسل وأصبحت منطقة رقان مصدر لمختلف الأمراض والأضرار الفتاكة بالإنسان والحيوان والنبات[1].

كما تشكل نفايات المدن احدى العوامل الرئيسية لتدهور البيئة وصحة السكان، وتشكو معظم التجمعات السكانية الحضرية والريفية من صعوبات كبيرة فيما يتعلق بمعالجة النفايات سواء كان على مستوى جمعها أو تفريغها وإزالتها، وغالبا ما تقع المفرغات العمومية في أراضي نفوذة، مما يؤدي إلى تلوث المياه الجوفية.[2]

وتتأتى المشاكل الرئيسية للتلوث الجوي من الأنشطة الإنسانية وبعبارة أخرى من السيارات والتجهيزات وبدرجة أقل من أجهزة التسخين المنزلية، وفي الجزائر يشكل الحرق في الهواء الطلق للنفايات الحضرية أيضا مصدرا لا يستهان به للتلوث الجوي.

ويكون سكان المناطق الحضرية والذين يقطنون بجوار مصادر انبعاث الدخان الصناعي، عرضة لمختلف أنواع المخلفات التي تنتشر في الجو والتي تمس الأشخاص بالدرجة الأولى وخاصة الضعفاء منهم والذين يعانون الربو، الالتهاب الرئوي، الحساسية والأمراض التنفسية بل أيضا الأشخاص المسنين والأطفال في سن صغيرة.

ويتسبب هذا التلوث زيادة عن آثاره على الصحة في الحاق اضرار بالنباتات وبالإنتاج الفلاحي والحيواني والبيئة بصفة عامة.[3]

يوجد أنواع عديدة من أنواع التلوث في الوسط الحضري، ومن بينها مشكلة التلوث البصري الذي يمس بشكل مباشر البيئة المشيدة، ويؤثر على الصورة الجمالية للمدينة، فتظهر البنايات غير منسجمة وغير متجانسة مما يؤثر بصورة واضحة ومباشرة على المنظر العام للمدن، فعدم احترام

[1] – تقرير البيئة، **جع سبق ذكره**، ص 76.

[2] – التقرير التمهيدي، **مرجع سبق ذكره**، ص40.

[3] – تقرير البيئة ، **مرجع سبق ذكره**، ص214.

قوانين العامة للتهيئة العمرانية، يؤدي الى ظهور مشكل التلوث البصري نتيجة تشوه العمراني وعدم انسجام واجهات المباني للنسيج العمراني.

المطلب الثاني: التحديات الإقتصادية والإدارية

- **التحدي الاقتصادي والعولمة:**

إذا كان للمدينة وظيفة اقتصادية، واذا كانت مجالا للاستهلاك والإنتاج واذا كانت تعد مؤسسة قائمة بذاتها، فإن نجاعتها تقاس على مدى قدرتها على عرض وتوفير مناصب للشغل، هذه القدرة التي تعتبر كمطلب رئيسي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.[1]

وتندرج الجزائر ضمن فضاءات اقتصادية جوارية وتقيم علاقات تجارية مميزة مع الاتحاد الأوروبي والمغرب العربي، وهذه الوضعية ترافق اصلاحات جهازها الإنتاجي نحو اقتصاد سوق حر وتنافسي، ان الجهاز الإنتاجي يندرج في تكامل اقتصادي يزداد اتساعا أكثر فأكثر، ويرافق هذه التحولات اقتصاد المعرفة.[2]

ولذلك فإن الرهان الذي ستواجهه المدينة يكمن في قدرتها على انتاج نوع مجتمع توفر له خصائص للاندماج في الاقتصاد العالمي مما يتطلب تطوير أنظمة التعليم والتكوين الحالية وعصرنتها.

- **تحدي المشاركة:**

لا يمكن فصل تسيير المدينة عن حركية مشاركة المواطن وهو العنصر المعني بالدرجة الأولى، وبالفعل لا يجب ابعاد المواطن عن مراكز اتخاذ القرار، ولا يمكن تحسين العلاقات والتخفيف من الآثار السلبية المترتبة عن كل عمليات الإنجاز إلا بإشراك المواطن في جميع العمليات التي تهم مصيره واقحامه في حل مشاكله.

[1]- مشروع التقرير التمهيدي ، **مرجع سبق ذكره**، ص79.

[2]- المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، **مرجع سبق ذكره**، ص40.

وتعد سياسة المشاركة هذه بمثابة مدرسة تكتسب فيها السلوكات والتصرفات المسؤولة والتضامنية، وهذه القيم التي تعزز الحياة الجماعية وتدعمها، وضمن هذه السياسة فإن المواطن المحترف سواء كان مهندسا معماريا أو رجل قانون أو مهندسا في التعمير أو باحثا أو إداريا ينبغي أن يجد مكانته لأنه بحكم كفاءته يمكنه أن يقدم مساهمته الفعالة في جميع مراحل دراسة الملفات المتعلقة بالمدينة والتكفل بها.

المطلب الثالث: التحديات التسييرية

- **تحدي التسيير:**

ان سياسة التسيير التي تحرم التعسف والاستبداد والتدبير الإلزامي توحي بضرورة استبدال سلطة الإكراه بسلطة الإقناع وتفضل توزيع المسؤولية واشراك جميع الأعوان على مختلف مستويات السلم الإداري وكذا مساهمة المواطنين لكي يتكفلوا بمشاكلهم عوض طرحها على الإدارة.

ولذلك فإن وكيل العمارة ورئيس جمعية سكان الحي ونقابة المتعهدين العقاريين ورئيس قسم التعمير والمهندس المعماري والمهندس البلدي ومندوب السكن، والصحة والتجهيز ورئيس المجلس البلدي، يعتبرون متعاملين يشاركون في التسيير.[1]

و لقد تم اقتراح مشروع قانون بطلب من رئيس الجمهورية سنة 2000، يحدد قواعد مطابقة البناءات لاستكمالها، هذا القانون له أهمية بالغة، فهو يفرض نفسه أمام الوضع السيء الذي توجد عليه البناءات اليوم، فصور الإهمال المنتشر في كل المدن والأرياف عبر الوطن لا تخفى على أحد، وتظهر حالة عدم الاستكمال في أشكال أهمها:[2]

✓ هياكل اسمنتية مع أعمدة حديدية عارية مرتفعة.

[1] – مشروع التقرير التمهيدي، **مرجع سبق ذكره**، ص83.

[2] – مجلة السكن، العدد04، **مرجع سبق ذكره**، ص68.

- ✓ عدم تلبيس الجدران، حيث يظهر القرميد عاريا.
- ✓ عدم طلاء الجدران، وتشطيب البناء، نقص التعامل مع الفضاءات العمومية.
- ✓ وضع مواد البناء بطريقة فوضوية في الطريق العمومي.
- ✓ عدم وجود سياج الأمان حول الورشة.
- ✓ عدم وجود لوحات تشير إلى الترخيص بالبناء.
- ✓ انجاز الكثير من البنايات من غير مطابقة رخصة البناء.

ومن خلال هذا يمكننا القول أن حالة البناءات تترجم الحالة المزرية التي مست قطاع التصميم، فهناك قطيعة مع الواقع، فوضى، عدم ملاءمة، وهي الظواهر التي طغت على منتوجنا العمراني، فهناك أيضا نقص في التصور وروح النقد، التجديد والبحث، هذه الصفات التي أصبحت نادرة. بالإضافة الى التغيرات الخاصة بالعناصر، فإنه من الضروري أن تتطور طرق البناء بصفة سريعة حتى يمكنها الاندماج في التقنيات الحديثة، والمتطلبات الاجتماعية، التي يقوم على أساسها تكوين محيط مبني يتحكم وبصفة انسانية في انتاج اطار للبناء قائم على النوعية يجب أن يستجيب أولا لمتطلبات الصلابة والاستقرار والديمومة والرفاهية.[1]

- **تحدي نقص الكفاءات:**

تيقنت الدولة أن تراجع المستوى ونقص الكفاءات والخبراء في مجال الهندسة المعمارية، عطل انطلاق مختلف المشاريع، وأدى الى تراجع نوعية الإنجاز، بسبب تدني التكوين وسبق ان انطلقت معركة النوعية خلال المخطط الخماسي 2005-2009 حيث انعكس المجهود المبذول بتحسن واضح في مستوى نوعية نموذج السكن المنجز، هذه الانطلاقة النوعية التي تم مواصلتها خلال المخطط 2010-2014 أصبحت ممكنة بفضل تحسين ممارسة مهنة مكاتب الدراسات، هذه الأخيرة ملزمة بأن تصبح متعددة التخصصات من أجل الوصول لتحكم أحسن في هندسة وتصميم عمل البناء،

[1] – مجلة السكن، العدد04، **مرجع سبق ذكره**، ص65.

على هذا النحو، فإن بعث مسابقات الهندسة المعمارية تجبرهم على تقديم أحسن ما في وسعهم وتشكل وسيلة جيدة لحثهم على الإبداع في مجالهم وزيادة على ما سبق، فإن مسابقة أحسن مهندس معماري المنظمة من طرف المركزية تساهم أيضا في تثمين المهنة.[1]

- **تحدي تسيير النفايات:**

تعتبر مسألة تسيير النفايات والتخلص منها بشكل آمن وسليم من بين الأهداف التي تسعى جميع الدول إلى تحقيقها في الوقت الراهن، إذ تعد من المؤشرات التي تعتمد عليها لمعرفة مدى تحقيقها للتنمية المستدامة، والجزائر كغيرها من الدول تعاني من مشكلة التلوث الناتجة عن المنشآت المصنفة بالنظر لما تسببه من مخاطر على صحة الإنسان وسلامة البيئة، مما يستوجب ترتيب المسؤولية الجزائية على عاتق هذه المنشآت كلما تسببت في الإخلال بقواعد تسيير النفايات .

لقد اعترف المشرع الجزائري بالمسؤولية الجزائية للشخص المعنوي عموما وللمنشآت المصنفة خصوصا عن سوء تسيير النفايات، بموجب قانون العقوبات ومختلف قوانين حماية البيئة لاسيما قانون تسيير النفايات بالنظر للكميات الكبيرة من النفايات التي تفرزها المؤسسات المصنفة والتي تنجم عنها أثارا وخيمة على البيئة والإنسان.

تتدهور الوضعية في ميدان النظافة والصحة العمومية بشكل خطير بالرغم من المجهودات المبذولة من طرف الدولة، وتعود هذه الوضعية في جزء كبير منها إلى النقائص الملحوظة في تسيير النفايات البلدية ذات الأحجام.

[1] – مجلة السكن، العدد 04، **مرجع سبق ذكره**، ص72.

وتضاف إلى هذه العقبة المادية الكبيرة، سوء تأهيل الأعوان المكلفين بتسيير النفايات، ويتم نقل القمامات أيضا في ظروف صعبة وفي أغلب الأحيان في شاحنات غير ملائمة، ويضيع فيها خلال الطريق جزء كبير من حمولتها، تنتج منظرا مؤلما ومخزيا لمدننا.[1]

[1]-تقرير البيئة، **مرجع سبق ذكره**، ص212.

المبحث الرابع: آفاق موائمة سياسة التخطيط العمراني لمتطلبات التنمية المستدامة

يمثل قطاع العمران نقطة التقاء للعديد من التوترات والعوائق الاجتماعية المتراكمة على مر السنين، وفي هذا السياق يمكن أن تظهر اليوم حوصلة التدابير المتخذة من طرف الدولة لتحقيق متطلبات التنمية المستدامة، حيث أخذت على عاتقها المبادرة من أجل اتصال حيوي ملتزما بالأهداف التالية: الإعلام، الإقناع، التعامل مع الكل وإعادة بعث الأمل للمواطنين.

المطلب الأول: سياسة استعمال التكنولوجيا الحديثة والطاقات المتجددة:

- **استعمال التكنولوجيا الحديثة:**

يتمثل ذلك في الاستفادة القصوى من الأقاليم المزودة بتجهيزات الربط العالمية التي تمنحها أوراقا رابحة للتحكم في التكنولوجيات المتقدمة تسمح باللحاق بالاقتصاد العالمي.

إنه الدور الداعم للحضائر والمقاطعات التكنولوجية وخاصة داخل المدن الجديدة، وهذه الدعامات التكنولوجية المحدودة العدد والموجهة للتنمية في نفس الفضاء من الهياكل العصرية الخلاقة للتخصصات التكنولوجية.

ولبلوغ هذه الغاية تم اعتماد مقاربة متعددة المعايير تأخذ بعين الاعتبار جاذبية الفضاءات وضرورة إعادة التوازن للإقليم الوطني، وتتمثل في اقتراح تحديد أقطاب الجاذبية والمناطق المندمجة للتنمية الصناعية والأقطاب التقنية، والحضائر والمقاطعات التكنولوجية، تأخذ بعين الاعتبار، كثافة المؤسسات، ووجود هياكل مادية ذات نوعية والقدرات الإبداعية، والتحكم التكنولوجي وقدرات التكوين والبحث العلمي والتكنولوجي.

- **الطاقات المتجددة:**

لا تزال الرهانات في قطاع الطاقة مع الأسف سيئة الحصر والتثمين في سلم الأولويات الوطنية وفي وضع الاستراتيجيات الكفيلة برسم تطور مستقبلنا الطاقوي الذي تهيمن عليه نظرة سطحية تشجع المدى القصير من خلال الراحة المالية والوفرة الطاقوية المبالغ فيها والتي من آثارها بطبيعة الحال التبذير والاستعمال غير العقلاني والمفرط لاحتياطاتنا الطاقوية "غير المتجددة" مع الأسف.

حيث تتوقع جميع السيناريوهات وحتى أكثرها حذرا ارتفاعا ملحوظا في الاستهلاك الوطني من الطاقة، تفرضه الحاجة المتزايدة أكثر فأكثر إلى التطور الاجتماعي والاقتصادي المرتبط في جزء كبير منه بانفجار وسائل الاتصالات بما لها من آثار جانبية لا مفر منها كالتلوث الذي تفرزه البيئة التي نتقاسمها مع الآخرين، كما تشكل تحديا ان لم تتخذ اجراءات صارمة فب الوقت المناسب مع بقية البلدان لصيانة مستقبلنا.

المطلب الثاني: سياسة انجاز مشاريع اقتصادية ذات كفاءة وفعالية

يتمثل هدف ميدان التخطيط العمراني في التهيئة المخططة والتدريجية للإطار المبني ضمن سياسة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهو يستلزم لاسيما تجنيد العقار القابل للبناء فيه وتنظيمه، بالنسبة للفضاء الحضري والفضاء الريفي على حد سواء، من حيث كونه منظومة لتجسيد وتنفيذ السياسات العمومية، ينطوي التخطيط العمراني على دور محفز ومنظم للنمو الفضائي للاستثمارات المرتبطة ببلوغ الأهداف في مجال السكن، النقل، التجهيزات المهيكلة البيئة، النشاطات الاقتصادية وتسيير الأخطار الطبيعية والتكنولوجية من وجهة النظر هذه، مهمة التخطيط العمراني لا تقتصر على الجانب التنظيمي وحده، بل أن هدفها أوسع وهو يشمل تلقائيا الجوانب التالية:

- ✓ الاستخدام العقلاني للعقار القابل للبناء فيه.
- ✓ تنظيم الاطار المبني والنشاطات الاجتماعية الاقتصادية.
- ✓ اختيار توزيع وتموقع التجهيزات.

- ✓ تخطيط هياكل المنافع العامة وشبكات الاتصالات.
- ✓ الوقاية من المخاطر الطبيعية والتكنولوجية.

ومن جهة أخرى فإن التكفل بمسألة النوعية يتطلب تحديث المنظومة التشريعية والتنظيمية المؤطرة لعملية البناء، ان القانون رقم 08-15 المؤرخ في 20جويلية 2008 المحدد لقواعد مطابقة البنايات وإتمام إنجازها يشكل من وجهة النظر هذه أداة قيمة للمحافظة على جمال مدننا وقرانا.[1]

المطلب الثالث: سياسة اشراك الكفاءات ومؤسسات المجتمع المدني:

إن التخطيط العمراني ليس فقط استراتيجية، كما أنه ليس مجرد برامج عمل اقليمية، بل هو أيضا مشاريع عمومية وخاصة ميدانية، مطبقة تتطلب المهارة والموارد البشرية المكونة من أجل تركيب وترقية المشاريع، هذا هو دور الهندسة الاقليمية.

أما فيما يتعلق بالممارسة المعمارية في حد ذاتها فإن المهندس المعماري يواجه اليوم مسألة مكانته في عملية انتاج الإطار المبني، ففي كثير من البلدان، لا يزال ينظر إلى المهندس المعماري على أنه "الفنان" الذي يمارس مهنة ليبيرالية كما حددت معالم المهنة أعراف وقوانين تعود إلى القرن التاسع عشر، على أن هذه النظرة في ظل التحولات الحالية تجعل دور المهندس المعماري الاقتصادي والاجتماعي مهددا.[2]

لذا فإن الواقع الحالي يفرض على المهندسين المعماريين إذا ما أرادوا مواصلة ممارسة مهنتهم بشكل فعال ان يتكتلوا في مكاتب دراسات جماعية تسمح لهم بالحفاظ على الحد الأدنى من الدور الاجتماعي المناط بهم.

[1] – تقرير البيئة، **مرجع سبق ذكره**، ص214.

[2] – التقرير التمهيدي، **مرجع سبق ذكره**، ص40.

كما أن دور المجتمع المدني لا يمكن التقليل من أهميته. المجتمع المدني يشير إلى الجماعات والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات غير الربحية التي تعمل في إطار المجتمع لتحقيق التغيير الاجتماعي والتنمية المستدامة ويمكن أن يلعب المجتمع المدني دورًا فعالًا في تجسيد متطلبات التنمية المستدامة.[1]

➢ **الشكل -16-خصائص الاستدامة في المناطق الحضرية**

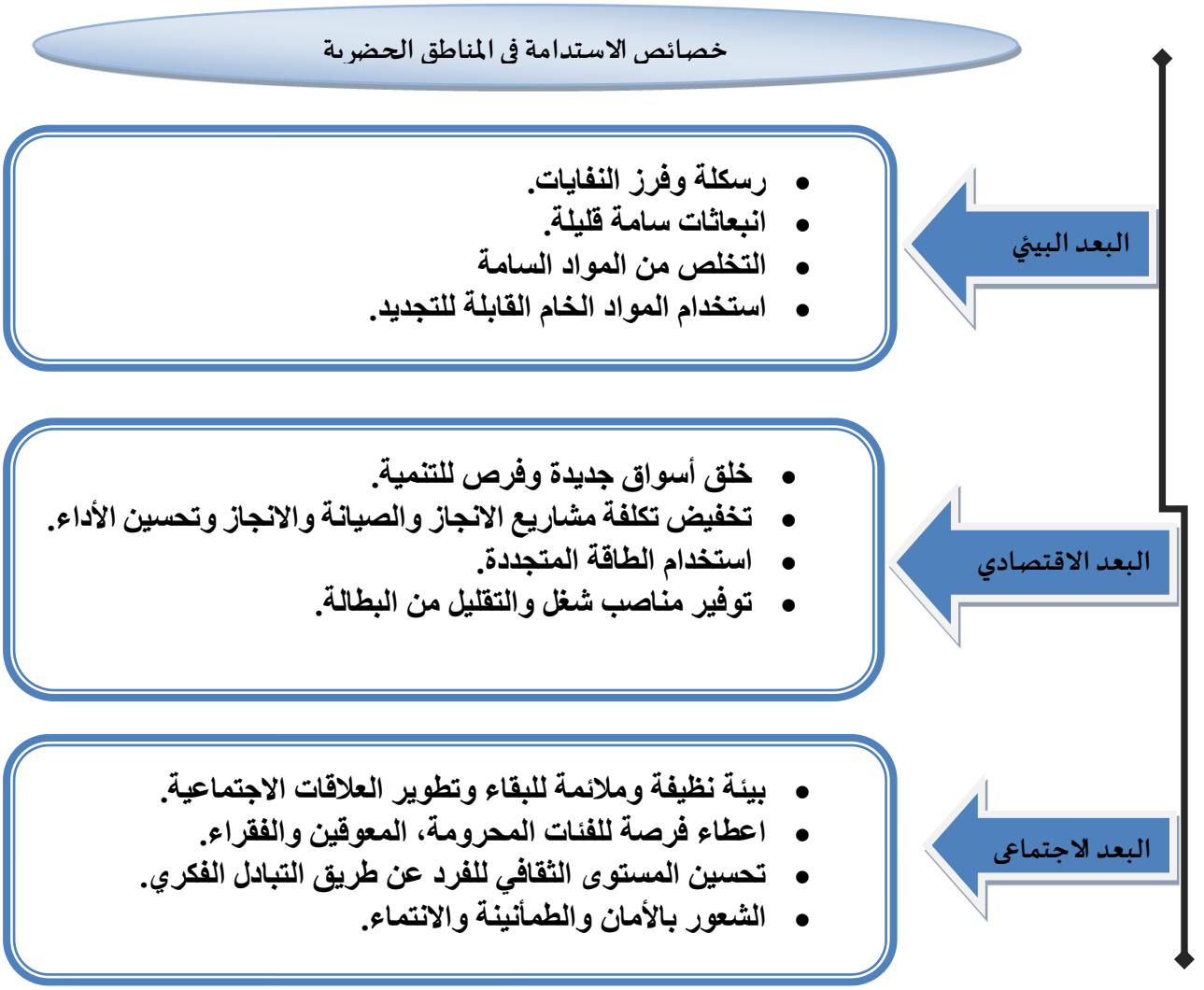

المصدر: زوبيدة محسن، **معالجة المياه المستعملة: خيار استراتيجي للتسيير المستديم للموارد المائية في الجزائر**، مجلة الاجتهاد والدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 08، العدد: 01، 2019، ص243.

[1] - تقرير البيئة، **مرجع سبق ذكره**، ص216.

خلاصة الفصل:

من خلال ما تناولنا في الفصل الثالث استراتيجية التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر يمكن اعتبار تجربة الجزائر بالرغم من العثرات والسلبيات أنها من التجارب الهامة والجديرة بالدراسة في ميدان التخطيط العمراني والتنمية المستدامة، سواء على المستوى المؤسساتي أو على المستوى المجالي، حيث قامت الدولة مبكرا بإنشاء المؤسسات، على المستوى الوزاري للتكفل بالتخطيط الوطني والإقليم.

إلى وقت قصير، كان قطاع البيئة مهمشا تماما، وفي السنوات الأخيرة تم القيام بعمل انسجام مؤسساتي بهدف مواجهة التنوع الكبير للمشاكل البيئية وشساعة المهمة التي يتعين القيام بها في هذا الميدان، وهكذا استطاعت العديد من الهيئات أن ترى النور، وبهدف تصور انجاز سياسة عمومية للبيئة، ضمن آفاق تنمية مستدامة وللمرة الأولى، تم تأسيس ضمن الهيكل الحكومي، لوزارة تكرس خصيصا لحماية البيئة والتنمية المستدامة للإقليم، لها مصالح خارجية مدعمة بعدة وكالات للتنفيذ المتخصص.

ولتجسيد السياسة الجديدة لتهيئة الإقليم، أنشأت عدة هياكل مثل: المرصد الوطني للإقليم (ONT)، الصندوق الوطني لتجهيز التنمية (CNED)، الوكالة الوطنية لتهيئة وجاذبية الإقليم، المؤسسات العمومية للتهيئة(EPAM) وشركات للاقتصاد المختلط للتهيئة(SEMA).

وقد تمت هيكلة هذه الوزارة في مديريات مركزية مكلفة بإعداد ومتابعة وتطبيق السياسات والاستراتيجيات الوطنية حسب الميادين الكبرى، والاهتمامات البيئية المتمثلة في البيئة الحضرية، البيئة الصناعية، التراث الطبيعي والتنوع البيولوجي، التحسيس والتربية، البيئة العالمية والتعاون الدولي.

وتندرج تحت غطاء الوزارة عدة مديريات ومفتشيات جهوية نذكر منها مديريات البيئة للولاية، المفتشيات الجهوية للبيئة، الهيئات التابعة لوزارة السكن والعمران، الوكالة الوطنية لتحسين السكن

وتطويره AADL، صندوق الضمان والكفالة المتبادلة في الترقية العقارية، مديرية التعمير والبناءDUC، مديريات السكن والتجهيزات العمومية DLEP، دواوين الترقية والتسيير العقاري، المركز الوطني للبحث المطبق في هندسة الزلازل (CGS)، المركز الوطني للدراسات والأبحاث المتكاملة للبناء (CNERIB)، الوكالة الوطنية للتعمير، مركز تنمية الطاقات المتجددة.

وقد جاء انشاء وزارة لتهيئة الإقليم والبيئة، المزودة بمهام وصلاحيات أكثر تطابقا مع أهداف الإصلاحات الهيكلية التي شرعت فيها الدولة بعزم لتدعيم العمل الحكومي، لضمان تنمية متوازنة مستدامة.

فهنا يبرز المعنى الحقيقي لمفهوم التخطيط العمراني والذي يعبر عن تعمير منطقة معينة من أجل مواجهة كل مقتضيات العمران سواء من حيث الطرق، المرافق والحدائق والمساكن بمختلف أنواعها، وترتكز سياسة التخطيط العمراني في الجزائر على الخطط التالية:

- الخطة الوطنية للتهيئة العمرانية SNAT، الخطة الجهوية للتهيئة العمرانية SRAT مخطط التهيئة الولائي PAW، المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير PDAU، مخطط شغل الأراضي POS.

ومن أهم التحديات التي تواجه سياسة التخطيط العمراني في الجزائر والتنمية المستدامة نجد هناك تحديات طبيعية وتكنولوجية، تحديات اقتصادية وادارية، تحديات تسيرية، ولمواجهة هذه التحديات كان على الدولة الأخذ بمجموعة من التدابير كسياسة استعمال التكنولوجيا الحديثة والطاقات المتجددة، سياسة انجاز مشاريع اقتصادية ذات كفاءة وفعالية وسياسة اشراك الكفاءات ومؤسسات المجتمع المدني.

الفصل الرابع

أثر سياسة التخطيط العمراني في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1999-2018

تمهيد:

يهتم الفصل الرابع بدراسة تقييمية لسياسة التخطيط العمراني في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر من خلال التقييم القانوني والتشريعي من خلال تناول مواطن القوة ومواطن الضعف وتقييم المساعي الوطنية لخدمة التخطيط العمراني لتحقيق التنمية المستدامة الى جانب التقييم الفني والتخطيطي وذلك بتقييم وضع التجمعات السكنية ونمط الإسكان والمناطق المفتوحة وكذا التقييم الإداري والتنظيمي وذلك بتقييم الخدمات الصحية والعلاجية وتقييم الخدمات التعليمية والإدارية وتقييم التزود بالخدمات، الى جانب التقييم المالي والتمويلي وذلك بتقييم التمويل الداخلي والخارجي والرسوم والحوافز

- المبحث الأول: التقييم القانوني والتشريعي.
- المبحث الثاني: التقييم الفني والتخطيطي.
- المبحث الثالث :التقييم الإداري و التنظيمي .
- المبحث الرابع : التقييم المالي و التمويلي.

المبحث الأول: التقييم القانوني والتشريعي

عرفت سياسة التخطيط العمراني ميلاد أدوات عمرانية جديدة بداية من سنة 1990 جاء هذا على إثر الإصلاحات السياسية الاقتصادية الجديدة التي أكدت القطيعة مع التوجه السياسي السابق للبلاد، و لقد تم إصدار العديد من القوانين والتشريعات في ميدان التعمير حيث أدخلت الدولة مكانيزمات ومفاهيم جديدة تحدد كيفية تدخل الدولة والجماعات المحلية والمتعاملين العموميين والخواص في تسيير المدن وتهيئتها..[1]

المطلب الأول: تقييم مواطن القوة:

ونظرا للخطورة الكبيرة للنشاط الانساني على البيئة، خاصة بناءات الأفراد المختلفة الذي قد تشكل تعسفا كبيرا في حقها، ظهرت تشريعات مختلفة ومن بينها التشريع الجزائري للتدخل ووضع حد لهذه الظواهر من خلال آليات مختلفة لتنظيم النشاط العمراني مانحا الإدارة سلطات واسعة للتدخل من أجل فرض احترام القواعد العمرانية وتحقيق حماية فعالة للبيئة وذلك بإلزام الجميع الحصول على تراخيص ادارية مسبقة قبل القيام بأي نشاط عمراني تجنبا للمساس بعناصر البيئة.

لذا لم تترك عمليات التعمير والبناء للصدفة، بل تم تأطيرها بترسانة قانونية من أجل الحفاظ على النظام العام البيئي، لأن ذلك ينعكس على جميع مناحي حياة الفرد من أمن وصحة وسكينة ونظافة وجمال المحيط، وهذا انطلاقا من عمليات التخطيط العمراني إلى عمليات التجسيد الفعلي للتعمير والبناء. [2]

ولقد برز البعد البيئي في المرسوم التنفيذي رقم 19/15 الذي يحدد كيفيات تحضير عقود التعمير وتسليمها من خلال مشاركة مصالح الدولة المكلفة بالبيئة في منح التراخيص، بالإضافة الى استحداث المشرع الجزائري الشباك الوحيد على مستوى البلدية أو الولاية والتشكيلة له هو محاولة لإشراك جميع المصالح في تحضير وتسليم رخصة البناء وهذا ما يزيد من فعالية قواعد العمران في المحافظة على تناسق

[1] – سعاد ميمونة، **واجبات الباني، تقييد لحقه في البناء أم ضمانة قانونية في مجال التهيئة والتعمير؟ (الشق الاداري)**، مجلة تشريعات التعمير والبناء، العدد الثالث، سبتمبر 2017، ص114.

[2] – موفق براهيمي، **رخصة البناء ودورها في حماية البيئة الداخلية والخارجية للمبنى) دراسة تحليلية على ضوء أحكام التشريع الجزائري)**، مجلة تشريعات التعمير، العدد الثالث، سبتمبر 2017، ص272.

النسيج العمراني من جه وحماية البيئة من جهة أخرى وفرض رقابة عليها من أجهزة تنفيذ تحدث كل من الوزير المكلف بالعمران والوالي ورئيس المجلس الشعبي البلدي لجنة تراقب عقود التعمير.[1]

ولقد قيد المشرع الجزائري حق البناء عن طريق قواعد التعمير والتي تترجم عن طريق رخصة البناء التي تحدد قيود وشروط البناء والمعايير الواجب احترامها، والامر يتعلق باحترام المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ومخطط شغل الأراضي.[2]

وقد أصبح لرخصة البناء بعد بيئي من خلال القواعد القانونية المتعلقة بحماية البيئة التي تضمنها القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة، بالنظر الى الوثائق التي يتطلبها الحصول على رخصة البناء وبالنسبة لبعض المنشآت التي ينتج على انشائها آثار مباشرة أو غير مباشرة على البيئة مما يشكل خطرا على الانسان، الحيوان، النبات والموارد.[3]

وتتجلى منافع رخصة البناء كونها وسيلة رقابية قبلية وقائية مسبقة يفرض من خلالها احترام القواعد القانونية والاجرائية والمواصفات لإنشاء بناء أو القيام بأشغال عليه والتحقق من مدى تناسق وتماشي المشروع المراد انجازه والسماح بالمراقبة أثناء الانجاز وبعده، ومتابعة البناء خطوة بخطوة بغرض تجنب الوقوع في فخ مخالفة قواعد رخصة البناء.[4]

والمواد التالية من قانون الجماعات المحلية تبين ذلك:

المادة 108: يشارك المجلس الشعبي البلدي في اجراءات اعداد عمليات تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة وتنفيذها طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

المادة 114 من الفصل الثاني: يقتضي انشاء أي مشروع يحتمل الإضرار بالبيئة والصحة العمومية على اقليم البلدية موافقة المجلس الشعبي البلدي باستثناء المشاريع ذات المنفعة الوطنية التي تخضع للأحكام المتعلقة بالبيئة.[5]

---

[1] – الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي 15-19** المؤرخ في 25 جانفي 2015 الذي يحدد كيفيات تحضير عقود التعمير وتسليمها، العدد 07، 2015، المادة 59.

[2] – الجوانب القانونية لسياسية المدينة والعمران في الجزائر، **مرجع سبق ذكره**، ص29.

[3] – حميدي أحمد، **رخصة البناء كأداة لحماية البيئة في التشريع الجزائري**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص النظام القانوني لحماية البيئة، جامعة الطاهر مولاي، سعيدة، قسم الحقوق، كلية العلوم السياسية، 2015-2016، ص05.

[4] – آمنة دربال ونعيمة طربوش، **المنازعات الادارية في مادة رخصة البناء**، مذكرة ماستر، تخصص قانون عام، جامعة قالمة، 2014، ص 02.

[5] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة، **قانون الجماعات المحلية الإقليمية**، 2012، ص17-18.

المطلب الثاني: تقييم مواطن الضعف

إن النصوص التشريعية والتنظيمية التي تم تكييفها من أجل تسيير التخطيط العمراني الذي كان يهدف في بدايته إلى العقلانية والانسجام، قد أفرزت جملة من النقائص ولم تمنع الهيئات والمؤسسات والخواص من أن يتسببوا في وضعيات تنطوي على أخطار جسيمة.

وقد حاول المشرع كل مرة تكييف السند القانوني مع الحقائق الجديدة للحد من الخلل المسجل والمعاقبة على المعاملات المنجزة، وما يمكن ملاحظته أن التغيرات المتكررة أو التعديلات التي أدخلت على التشريع ساعدت على بروز وترسب بيروقراطية صارمة في مختلف مؤسسات الدولة، ومازالت هذه الظاهرة تضرب بصفة مضرة في ميدان العمران. [1]

ومن خلال معالجة الموضوع تبين أن هناك العديد من القوانين المنظمة للتخطيط العمراني والرامية إلى تحسين الادارة بإتباع طرق تسيير فعالة، وهذا من خلال ادخال ميكانيزمات ومفاهيم جديدة لتسيير المدينة، ومع أن القانون التوجيهي 06/06 قد فعل مفاهيم الاستدامة، وهذا استكمالا للمنظومة التشريعية المتعلقة بتهيئة الاقليم والتنمية المستدامة 20/01، إلا أنه لا يمكن أن يتم إلا عن طريق تكوين الخبرات المؤهلة في هذا المجال، أثناء تخطيط المشاريع والبرامج والاشراف على تنفيذها وتسييرها، كما أنه ومن النقائص التي لم تعالجها التشريعات فيما يتعلق بتسيير المدينة الكبيرة والتي تخضع لنفس القوانين التي تسير المدن الصغرى والمتوسطة، وهو تنظيم لا يتلاءم مع مقتضيات تسيير المدن الكبرى.[2]

تبين لنا ان سياسة التخطيط العمراني التي كانت معتمدة اظهرت بعض الثمار التنموية، غير انه نظرا للظروف التي عاشتها البلاد وجدت نفسها امام تعمير فوضوي عشوائي امتاز باستهلاك لاعقلاني للأراضي، وعدم احترام تشريعات البناء تسبب بأضرار كبيرة على البيئة منها تدهور الموارد الطبيعية وتلوث المياه والسبب في ذلك راجع الى سوء مسار سياسة شغل الإقليم وعدم تنظيم عملية التعمير مع انسحاب دور الدولة في هذه المرحلة وتخليها عن عمليات التخطيط وبالتالي في هذه المرحلة تم صدور قانون 01-20 المتعلق بتهيئة الاقليم المستدامة الذي الغى قانون87-03الذي كانت تبنى الدولة من خلاله سياسة وطنية لتهيئة الاقليم تأخذ مبادئها من الميثاق الوطني ومن خلاله

[1] – تقرير حول التعمير والأخطار الطبيعية والصناعية في الجزائر، **مرجع سبق ذكره**، ص 69.

[2] – سميرة سعودي، **مرجع سبق ذكره**، ص224.

القانون 01-20،بدأت الدولة تعيد ادراج دورها في التخطيط العمراني فأخذت وسائل جديدة للتهيئة وبدأت التفكير في ادراج البعد التنموي وحماية البيئة بصفة رسمية للتحكم في تهيئة الاقليم وتصحيح شغل المجال بالجزائر، كما جاء ليجدد التوجهات والإدارات المكلفة بذلك التي من اهدافها تنمية الفضاء الوطني تنمية الفضاء الوطني تنمية منسجمة مستدامة، كما نجد أن القانون 01-20 جاء بسياسة وطنية للتخطيط العمراني والتنمية المستدامة التي تهدف الى تنمية الاقليم الوطني على أساس خصائص ومؤهلات كل فضاء جهوي كما يسعى لإزالة الأسباب التي أدت إلى عدم التوازن الجهوي.[1]

المطلب الثالث: تقييم المساعي الوطنية لخدمة التخطيط العمراني لتحقيق التنمية المستدامة

سنوضح هذه المساعي من خلال تفسير بعض القوانين الخاصة بسياسة التخطيط العمراني، وسنلخصها فيما يلي:

قانون البناء:

هناك علاقة وطيدة بين قانون التهيئة والتعمير وقانون البناء، لارتباطهما المباشر بأعمال البناء التي تقام على الأرض وتحديدا العقار المملوك أو الذي الشخص عليه سيطرة قانونية، وهذا ما يؤدي إلى التداخل بين الاختصاصين، فقانون البناء يعرف بأنه: "مجموعة القواعد والمؤسسات المتعلقة تشييد العقارات المبنية "فالبناءات تجد أساسها ومرتكزها على الأرض، كما أن تحديد موضع البناءات وموضع شغل الأراضي ومستواه والمظاهر الخارجية لها والمقاييس التي تنجز على أساسها، والتي تشكل بدورها النواة الصلبة للتنظيم العمراني من الناحية القانونية تجد مصدرها في الضوابط التشريعية والتنظيمية التي تكون بدورها قانون البناء.

قانون حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة:

لقانون التخطيط العمراني علاقة وطيدة بالقانون المتعلق بالبيئة في اطار التنمية المستدامة رقم 10/03 المؤرخ في 19 جويلية 2003 وذلك بأنه يتقاطع معه في العمل على اقامة بناءات آمنة ومرحة وخالية من المظاهر غير اللائقة والمقلقة للراحة، ويظهر هذا التقاطع والتكامل بين القانونين، من ذلك مثلا ما تقضي به المادة الأولى من القانون 29/90 المتعلق بالتهيئة والتعمير على

[1]-سعودي سميرة، **مرجع سبق ذكره** ، ص 143.

أن:"يهدف هذا القانون إلى تحديد القواعد العامة الرامية إلى تنظيم إنتاج الأراضي القابلة للتعمير وتكوين وتحويل المبنى في اطار التسيير الاقتصادي للأراضي والموازنة بين وظيفة السكن والفلاحة والصناعة، وأيضا وقاية المحيط، الأوساط الطبيعية والمناظر والتراث الثقافي والتاريخي على أساس احترام مبادئ وأهداف السياسة الوطنية للتخطيط العمراني.

وأيضا المادة 08 من ذات القانون على أنه: "يجب تصميم المنشآت والبنايات ذات الاستعمال المهني والصناعي بكيفية تمكن من تفادي رمي النفايات الملوثة وكل العناصر الضارة خارج الحدود المنصوص عليها في التنظيم.

كذلك المادة 13 من ذات القانون تقضي بأن: "يهتم ويحدد مخطط شغل الأراضي من بين أشياء أخرى، القواعد التي تهم المظهر الخارجي للبنايات وفي ذلك مراعاة لمقتضيات النظام العام الجمالي للمدينة أحد اهتمامات قانون حماية البيئة وهو جمال المحيط، الرونق والرواء، وهو ما دعمته النصوص القانونية لهذا القانون وبخاصة ما تعلق بشروط واجراءات منح تراخيص أعمال البناء والتشييد ذات الاستخدامات المختلفة مثلما قضت به المادة 03/46 من المرسوم التنفيذي رقم 15-19 المتعلق بكيفيات تحضير عقود التعمير ومن جهة أخرى فإن قانون البيئة في اطار التنمية المستدامة قد خصص فصل لدراسة التأثير في البيئة وموضوع المنشآت المصنفة (المؤسسات المغلقة للراحة ومضرة بالصحة) حيث تخضع لتصنيف خاص حسب درجة خطورتها وأضرارها بالبيئة إلى رخص بناء خاصة من بنائها وتشييدها وأخرى لتشغيلها واستغلالها.

بالنسبة لعلاقة سياسة التخطيط العمراني بقانون المدينة وتهيئة الإقليم، فإن المستهدف الأول والمباشر من قانون التخطيط العمراني هي المدينة، فقد بدأ الاهتمام بسياسة المدينة وتخصيصها بقانون خاص والتخطيط لإنشاء مدن جديدة مع بداية سنة 2002 بصدور القانون 08/02 المؤرخ في ماي 2002 والمتعلق بشروط إنشاء المدن الجديدة وتهيئتها.

المادة 115: نص الشروط المحددة في التشريع والتنظيم المعمول بهما وبمساهمة المصالح التقنية للدولة، تتولى البلدية:

- التأكد من احترام تخصيصات الأراضي وقواعد استعمالها.
- السهر على المراقبة الدائمة لمطابقة عمليات البناء، ذات العلاقة ببرامج التجهيز والسكن.

➢ السهر على احترام الأحكام في مجال مكافحة السكنات الهشة غير القانونية.[1]

ويتواجد الجزء الكبير من التراث الفني لما قبل التاريخ في المناطق الصحراوية وبصفة أساسية في الطاسيلي، الهقار والأطلس الصحراوي، حيث تقع الصخور المنقوشة أو المرسومة، ولمحاربة هذا التدهور قامت اليونيسكو بتغطية بعض الرسومات بمبرنق نباتي، وقد تم اعتبار هذه التجربة بعد سنوات بالفاشلة، وأما في المواقع والآثار التاريخية الساحلية، ينخر ملح البحر أحجار النصب التاريخية (تيبازة، شرشال، هيبون) وكذلك هياكل الرخام أو النحاس (شرشال، هيبون) وهناك عنصر آخر للتدهور الطبيعي ويتمثل في الهزات الأرضية.[2]

أما فيما يخص الحفاظ وحماية التراث العمراني فقد نصت المادة 116 من قانون الجماعات الإقليمية على ما يلي: في اطار حماية التراث المعماري وطبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما المتعلقين بالسكن والتعمير والمحافظة على التراث الثقافي وخمايته، تسهر البلدية بمساهمة المصالح التقنية المؤهلة على المحافظة وحماية الأملاك العقارية الثقافية والحماية والحفاظ على الانسجام الهندسي للتجمعات السكنية.[3]

لقد كان للنمو العمراني الواسع مخاطر كبيرة على الموروث الحضاري في المدن نتيجة النمو السكاني الكبير والطلب المتزايد على السكن، مما أدى الى إزالة بعض الأبنية الأثرية أو التراثية القديمة أو استغلالها بطريقة تشوه فيها المعماري، كما أدت هجرة بعض السكان الأصليين لتلك الأبنية وتركها من غير سكن الى تعرضها للانهيار لعدم الاهتمام بها والمحافظة عليها.

ولقد بدأت الجهود الدولية في إعادة احياء المدن القديمة تتبلور منذ الملتقى الأول بأثينا سنة 1931 تحت رعاية عصبة الأمم، حيث أن المباني التاريخية لم تعد لوحدها محور الاهتمام وانما النسيج الحضري ككل، خاصة وأن التخطيط العمراني يأخذ التراث بعين الاعتبار، وقد تم تسجيل القصبة في قائمة اليونسكو لما كان لهذا المعلم التاريخي من تأثير كبير على معالم أخرى في المنطقة.

[1] –قانون الجماعات المحلية الإقليمية، **مرجع سبق ذكره**، ص19.

[2] – تقرير البيئة، 2007، **مرجع سبق ذكره**، ص325.

[3] – قانون الجماعات المحلية الإقليمية، **مرجع سبق ذكره**، ص19.

وقد انطلق مخطط استراتيجي في 2015 ويمتد الى غاية 2035، ويشمل أربع محاور، وتتعلق المرحلة الأولى بتزيين المحيط، وترميم القصبة هو من ضمن المخطط، وهو ما خصص له2400 مليار سنتيم في مرحلة أولى، وقد تم التركيز على القصور والدور في هذه العملية.[1]

[1] – أسامة إفراح، **حينما يجمع التراث العمراني بين ماضي الشعوب وحاضرها**، شوهد يوم 21جانفي 2021، عن الموقع الإلكتروني:www.ech-chaab.com

المبحث الثاني: التقييم الفني والتخطيطي

يعتبر منهج التنمية المستدامة من المناهج الحديثة جدا ويكاد يرتبط بكل العلوم الإنسانية ومنها علم التخطيط العمراني الذي يهدف إلى ايجاد صلة الوصل الفنية والوظيفية ما بين العمارة والتخطيط وارتباط التنمية المستدامة بالتخطيط العمراني بهدف الوصول الى تصميم عمراني مستدام لا يزال في أفكاره وتطبيقاته في التمهيدات الأولى.

وتوجهات كل من التخطيط العمراني والتنمية المستدامة يدعمان بعضهما البعض بشكل مشترك وكلاهما يعبران عن الفلسفة الحالية التي تنبذ استراتيجيات التنمية الضخمة التي كانت سائدة في الستينيات والسبعينيات وحتى الثمانينيات.

يعد العمران من سمات التجمعات الانسانية الذي يعد كظاهرة سيسيولوجية استثارت الباحثين وخاصة من ناحية أنماطه المختلفة والتي تعكس بدورها ثقافة المجتمع أو أفراده، حيث تتنوع المساكن حسب فترات زمنية مرت بها البشرية وكذا حسب المناطق التي تقطنها ومن ذلك تبقى لكل منطقة سماتها العمرانية الخاصة، ولقد لخصنا أنماط الإسكان في الجزائر في محورين تجمع كل الصيغ من بنايات فردية وجماعية، وذلك من خلال نمط الإسكان الفردي والجماعي والذي سنقوم بتقييمهما.

المطلب الأول: تقييم نمط الإسكان العمودي

يمثل الاسكان العمودي أحد أهم المظاهر الإيكولوجية في المجتمعات ويعود سبب وجود هذا النوع من السكن الى الكثافة السكانية العالية في المدن، الأمر الذي تطلب اعتماد هذا النمط العمراني نظرا لشغله مساحة أصغر ومساكن أكثر من جهة وتكون الحياة الحضرية الجديدة تتطلب نوعا من الأبنية المتطورة والحديثة كنموذج للحياة العصرية والتقدم والبناء من جهة ثانية فالإسكان العمودي يعبر عن سكن ترتفع فيه البنايات بالتجاه العمودي على سطح الأرض مكونة بذلك كتلا بنائية ذات طوابق تتخللها أدراج.[1]

[1]– سهى حمزاوي، **أثر البناء المعماري العمودي على واقع الحياة الاجتماعية للأسرة والطفل، قراءة سوسيولوجية**، مجلة العمارة وبيئة الطفل، مخبر " الطفل، المدينة والبيئة "، جامعة باتنة 1، الجزائر، العدد03، السنة الثالثة، جوان 2017، ص29.

فالإسكان العمودي حل أساسي ان لم يكن الخيار الوحيد لفك أزمة شح الأراضي ونقص المعروض منها، التي ربما تعاني منها بعض المناطق في الدولة، والحفاظ على الأراضي للأجيال القادمة، فضلا عن أنه حل نموذجي لتقليل النفقات التي تهدر على انشاء شبكات البنى التحتية، التي تستنزف الكثير من موارد الدولة، وقد يسهم في تقليص قوائم الانتظار للحصول على الدعم السكني، لزيادة العرض من الوحدات السكنية، وسرعة حصول المستحقين عليه بجودة عالية، ومساحة مناسبة.

وفي الجزائر فقد كان التصميم السائد قبل العشرية السوداء يتمثل في المنازل الأرضية التي يكون بها فناء واسع وحديقة صغيرة تزرع بها أنواع الخضروات وأشجار الفواكه الموسمية ولكن مع موجة النزوح الريفي التي اتسمت بها بداية الألفية الجديدة،ظهرت البنايات العالية بشكل عام، سواء في المدن الصغيرة أو الكبيرة، وفي الأحياء الراقية والبسيطة.

وتسند البنايات العالية والمنازل متعددة الطوابق إلى مبدأ تحقيق الفائدة الاجتماعية، حيث تسعى العائلة الجزائرية من خلال هذا الخيار لضمان دخل مالي من جهة ومسكن لأبنائها على المدى البعيد من جهة أخرى.[1]

إن الإسكان العمودي واتخاذ خيار التكرار بدلا من التوسع في القطع يحقق سرعة النمو الديموغرافي والكثافة السكانية المتزايدة حيث يعد خيارا اقتصاديا موفقا في ظل شح الأراضي المخصصة للبناء الإسكاني فهو المفتاح الوحيد للخروج من المشكلة الاسكانية ومن ايجابيته أنه لا يؤثر على الموارد الطبيعية مثل الموارد المائية والزراعة والغطاء النباتي أي يخدم بشكل كبير التنمية المستدامة (حق الأجيال القادمة).[2]

و من ميزات هذا النمط نذكر:

- ❖ تقليل الهدر بالأراضي عموما والزراعة خصوصا، حيث إن بناء العمارات السكنية التي تضم عدة طوابق يؤدي إلى تقليص حجم المدينة.
- ❖ الاستخدام الاقتصادي في تنفيذ خدمات البنى التحتية فضلا عن الاقتصاد في استخدام المواد الإنشائية وكلفها مقارنة بالإنشاء الأفقي.

[1] – سارة جقريف، **الهندسة المعمارية في الجزائر...منازل على شاكلة " إلى آخره "**...، شوهد يوم:2020/12/22 على الساعة 10:00، عن الموقع الاكتروني:www.supernova.dz.net

[2] – محمد هلال، **ماهي ايجابيات وسلبيات البناء الأفقي والعمودي ؟**، شوهد يوم:2020/12/22 على الساعة 10:05، عن الموقع الاكتروني:https://specialties.bayt.com

- ❖ يمتاز السكن العمودي بكونه صحيا، لأنه يوفر تهوية سليمة فضلا عن الابتعاد عن الضوضاء الصادرة من وسائل النقل مثلا.
- ❖ تمتاز بواجهات معمارية جميلة ضمن المجمع السكني والتكوين المعماري لهيكل المنطقة والشوارع الرئيسة، إذ يتطلب الشكل الجمالي استعمال الأبنية متعددة الطوابق.
- ❖ سرعة الوقت المستغرق لإنجاز الوحدة السكنية (العمودي)، إذ يستغرق 40% من الوقت المفترض من البناء التقليدي..[1]
- ❖ يتلاءم البناء العمودي مع الخطط الاستثمارية لأنه يوفر داخل المدن أراضي واسعة للاستثمار مما يؤدي إلى تطوير المدينة لتتحول من مدينة محلية إلى مدينة عالمية، وكذلك يسهل إنشاء مراكز ثقافية وترفيهية عامة بالنظر لما يوفره من أموال ليكون عاملا من عوامل التحضر المدني مما يؤدي إلى الهجرة المعاكسة وبالتالي تخفيف الاختناقات داخل المدن الكبرى.
- ❖ يوفر التوسع في البناء العمودي أفضل خدمات الأمن والحماية للمواطنين، وللدولة عموما وبأقل عدد ممكن من أفراد الأمن والأموال فضلا عن إمكانية السيطرة الأمنية.

إن الهدف من اعتماد أسلوب البناء الجاهز هو الحصول على مردود كمي لإنتاج واسع للوحدات السكنية ضمن أقصر فترة زمنية، وذلك ضمن مجتمعات أو أحياء سكنية تتوفر لها كافة الخدمات فضلا عن ذلك الخصائص الإيجابية للبناء المتعدد الطوابق فإن لها خصائص اجتماعية مهمة تؤدي إلى تنمية العلاقات الاجتماعية بين السكان من خلال توثيق أواصر الخيرة بينهم، وبالتالي توثيق أواصر التعاون بين ساكني العمارات واشتراكهم في المسؤولية.[2]

ولكن رغم ميزاته المتعددة إلا أن هذا النمط من الإسكان تشوبه بعض النقائص لعل من أبرزها نذكر:

- ❖ عدم صموده أمام الظواهر الطبيعية ذات الطابع التدميري كالزلزال، دون تجاهل بصمة الإنسان، وخاصة المقاول، المهندس المعماري والمدني ثم المسؤول الإداري.

[1] – حسام صاحب آل طعمة، **الأخطاء الشائعة في خرائط البحوث الجغرافية**، دورة علمية محكمة، حوليات آداب عين الشمس، الجلد 46، قسم الجغرافيا ونظم المعلومات، كلية الآداب، جامعة بغداد، 2018، ص05.

[2] – معنصر عماد، **البناء العمودي كخيار للسكن الاجتماعي وانعكاساته على استهلاك العقار وتسيير المدينة**، ماجستير في الهندسة المعمارية، جامعة باتنة، 2012، ص21.

- ❖ بطء وتيرة الإنجاز في مواجهة الطلب السريع والمتزايد من جهة أخرى، ولقد ثبت أن الاستثمار في الإسكان العمودي يؤدي إلى استهلاك الموارد المالية دون أن يوفي بالغرض.
- ❖ يقوم البناء العمودي على مغالطة كبيرة تتعلق باقتصاد الأرض والبناء، فالكثير يعتقد أنه ببناء العمارة يمكن الاقتصاد في الأرض وذلك برفع الكثافة السكانية في الهكتار الواحد.
- ❖ اعتماد الإنسان بداخل المبنى العالي في جميع أنشطته على جميع الوسائل الميكانيكية والكهربائية، وهو بهذا رهين تواجد التيار الكهربائي والذي يؤدي غيابه إلى توقف معظم هذه الأنشطة.
- ❖ الارتفاعات الكبيرة للمباني العالية، يصعب من عملية وصول المياه إلى الأدوار العليا بطريقة الضغط العادي للشبكات داخل المناطق المختلفة في المدن، فإنه يتم استخدام خزانات علوية للمياه توضع فوق أسطح العمارات
- ❖ الاكتظاظ وعدم القدرة على التحكم في تسيير المجال ومراقبته، فحركة النقل وخاصة الميكانيكية تعرف اكتظاظا وازدحاما كبيرا.[1]

المطلب الثاني: تقييم نمط الاسكان الأفقي:

السكن الأفقي هو ذلك السكن الذي تستعمله الأسرة الواحدة اما الممتدة أو النووية، لأنها هي التي قامت ببنائه أو شرائه أو استئجاره بهدف الاستعمال الفردي أي الخالي من الاجزاء المشتركة وهو يختلف بكثير عن الإسكان العمودي، ويكون عبر ما يسمى بالتجزئة وهي وسيلة عمرانية تهدف الى توفير السكن الفردي الحضري الافقي المنظم والمنسجم مع النسيج العمراني كما تهدف الى الحد من انتشار السكن الفوضوي ,اذ يتحصل المواطن على قطعة وارض متوفرة على جميع الشبكات ويقوم ببناء مسكنه وفقا للقانون 02/82 المؤرخ في 1982/02/06 والمحدد لكيفيات تحضير رخصة البناء والتجزئة ورخصة المطابقة وقد اقتصر التحصيص في بداية الامر على البلدية في اطار احكام الامر 74-26 سابقا الذي الغي بموجب القانون 90-25 المتعلق بالتوجيه العقاري واصبحت التجزئة في ظل هذا القانون تنشا من طرف وكلات التسيير والتنظيم العقاري الحفري او من طرف اي شخص طبيعي او معنوي وفقا للقانون 90-29 الصادر في 1990/12/01 المتعلق بالتهيئة

[1] – إحسان محمد الحسن، **المدخل الى علم الاجتماع الحديث**، مطبعة جامعة بغداد، العراق، 1976، ص461.

والتعمير والمرسوم التنفيذي رقم 76/91 الصادر في 1991/05/28 المحدد لكيفية دراسة شهادة التعمير ورخصة التجزئة وشهادة التقسيم ورخصة الهدم في حالة الضرورة والشكل الغالب في الوقت الحاضر من حيث نشا التجزئات هو ملك المنشاة من طرف الوكالة العقارية والتعاونيات العقارية ,حيث ان المادة 55 من القانون 29/90 تنص على انه يجب ان توضع مشاريع البناء الخاضعة لرخصة البناء من قبل مهندس معماري معتمد رخصة البناء الزامية في الحالات التالية: -بناية جديدة -تمديد-البناية الموجودة.[1]

هو الأفضل ومنخفض التكاليف النوعية في حالة توفر المساحات أو محاولة تعمير مناطق صحراوية، فقد وجد أنه يحقق التوافق والتلاؤم مع المناخ نظرا لانفتاحه على أفنية تعمل على توفير التهوية لعناصر المسكن والحماية من الرياح والعواصف الرملية.

كما أن النسيج العمراني في هذا النمط يتلاءم مع المناخ وبالتالي يؤدي إلى تقوية الروابط الاجتماعية بين أفراد الاسرة وبين السكان، كما يوفر مكانا آمنا للعب الأطفال وجلوس الكبار، الأمر الذي يؤدي الى زيادة الألفة والتعارف بينهم.

كما يحقق هذا النمط امكانية فصل حركة السيارات عن حركة المشاة ويحقق العزل ضد الضوضاء الصادرة من الفناء ومنع انتشارها كما يتوافق هذا النمط العوامل الاقتصادية حيث يؤدي الى قلة الطلب على الطاقة نتيجة لعدم تعرض المباني لأشعة الشمس والاقتصاد في تكاليف المرافق نتيجة لقصر أطوال الشوارع.[2]

المطلب الثالث:تقييم **المناطق المفتوحة**

لقد كان للنمو الديمغرافي الاستثنائي المسجل منذ الاستقلال انعكاسات ملحوظة على التنظيم الحضري والتوزيع الفضائي للتجمعات السكنية، وقد ترتب عنه على صعيد التنظيم وحجم التجمعات اختلالات متنوعة يتعين معالجتها على غرار:

* التجمعات الرئيسة حول الساحل.
* التمركز الطبيعي للسكان في الإقليم.

[1] - محمد عاطف غيث وآخرون، **قاموس علم الاجتماع**، القاهرة، 1984، ص 302.

[2] - محمد هلال، **ماهي ايجابيات وسلبيات البناء الأفقي والعمودي؟**، مرجع الكتروني سبق ذكره.

فبالرغم من تزايد عدد التجمعات في العقود الأخيرة، تبقى البيئة الحضرية، تهيمن عليها الجزائر العاصمة وبدرجة أقل وهران وقسنطينة وعنابة، وتستمر هذه المدن في التزايد جراء نمو ضواحيها ونمو المدن الكبيرة ومن جهة أخر، تضاعف عدد المدن التي تضم أكثر من 100.000 سكن (سطيف، الجلفة، البليدة، سكيكدة، باتنة، تلمسان)[1] ولقد تم انجاز تعمير الجزائر بأكثر من 70% بالخطوات الموزونة عل مدار 20 سنة من 1974 ال 1985، لقد تمت هذه الفترة تحت سلطة الأمر المتضمن الاحتياطات العقارية لعام 1974، وهكذا عرف عدد كبير من المشاريع الصناعية النور فوق مساحات واسعة بدون الحصول على رخص البناء وبدون احترام البيئة.

وابتداء من 1990، حددت سلسلة من القوانين ميزت التغيير الجذري في تسيير العمران وخاصة قانون التوجيه العقاري الذي وضع حدا لاحتكار البلدية للصفقات العقارية والقانون 90/29 بتاريخ أول ديسمبر 1990 المتضمن التهيئة والتعمير الذي كرس تعويض مخطط التعمير بمخطط التنمية والتهيئة العمرانية.[2]

حيث عرفت المدن والأرياف الجزائرية تحولات عميقة تحت تأثير النمو الديمغرافي والتطورات الاجتماعية والاقتصادية في العقود الأخيرة وهكذا عرف النسيج العمراني توسعا وتدهورا لا يسمح للمدن بالقيام بمجمل وظائفها وتطوير الخدمات والتجهيزات الضرورية من أجل سيرها الحسن وإشعاعها.[3]

فبداية من 1990 أضعفت بقوة سلطة ممثلي الدولة في مهمتهم الرقابية فهناك وجه الأحياء التجارية التي ولدت مع الزحف الحديث للرأسمالية التي يتبعها بريق واجهاتها الغنية بدون انسجام متكامل وبقليل من البحث عن الجانب الجمالي، وهناك التعمير العشوائي حيث تسود البناءات الهشة والفوضوية، وهناك التجمعات الكبرى التي ينقصها الجانب الخدماتي ومرافق الترفيه والمساحات الخضراء.[4]

الأهمية السياحية:

[1] – المخطط الوطني لتهيئة الاقليم SNAT، ص 17.

[2] – تقرير عن حال ومستقبل البيئة في الجزائر 2005، ص 209.

[3] – المخطط الوطني لتهيئة الاقليم، ص 17.

[4] – تقرير عن حال ومستقبل البيئة في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص210.

للمدن أهمية متميزة في مجرى تاريخ الانسانية وتطور حضارتها فاستقرار عدد كبير من الناس فيها ينمي بينهم علاقات خاصة ويؤدي الى ظهور مؤسسات اجتماعية واقتصادية وادارية لتنظيم الحياة فيها بما يحقق الأمن والطمأنينة وييسر النمو الاقتصادي والفكري والحضاري، وقد ظلت المدن منذ بدايات نشوئها مركز ازدهار ونمو الحضارة الانسانية.

وقد أدرك الخليفة الثاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي تمت في خلافته أعظم الانتصارات الأولى في الفتوح الإسلامية أهمية الاستقرار فأمر في السنوات الأولى من خلافته بتأسيس أمصار ليستقر فيها المقاتلة وعوائلهم، وتكون قواعد للإدارة، ولتحركات الجيوش العربية، ومع أن الغالبية العظمى من سكان هذه الأمصار هم المقاتلة إلا أن الغرض الأول من تأسيسها هو تأمين الاستقرار وتثبيت النظم الإدارية وتسيير الحياة المدنية.[1]

حيث أن التنظيم الفضائي ينبغي أن يبرز التميز بين تهيئة الفضاء الجغرافي الذي يرتبط بواقع تقسيم إداري، والتشييد الدائم للإقليم من خلال رجال حاملين لهويات وتناغمات اجتماعية.

ومن المؤكد أن هذا المسعى التجديدي يستدعي الدعم فيما يتعلق بوضع مخططات لحماية وتثمين المواقع الأثرية والحفاظ على الإرث الحضاري والثقافي ومخططات لصون وتثمين القطاعات والمناطق المحمية[2]

ويمكننا تناول الأهمية السياحية للتخطيط العمراني في تحقيق التنمية المستدامة من خلال بعدين أساسين هما: الحفاظ على الموروث المديني الثقافي والحضاري والبعد الجمالي والبيئي.

تمثل سياسة الحفاظ إحدى سياسات التجديد الحضري، وقد ظهرت الحاجة اليها بعد القيام بعمليات الهدم الواسعة النطاق للعديد من الأبنية ذات القيمة المعمارية والتراثية التاريخية، التي تمثل التراث القومي والحضاري لمجتمعاتنا، أو المباني التي أهملت نتيجة النمو الحضري Urban Growth والتحضر السريع الناتج عن الصناعة والهجرة من الريف الى المدن.

وان الحفاظ ليس عبارة عن تحديث المدنية والمحافظة على بعض الرموز المتفرقة، بل أن المطلوب هو إعادة إحياء قلب وروح الكيان الحضري وحمايته من تأثير الضغوط التي تؤدي الى طمس معالمها

[1] – علي مفتاح عبد السلام الحولي، **تخطيط المدن العربية الاسلامية الجديدة في العصر الراشدي(13– 40هـ/ 634–661م)**، عمان، دار الزهران للنشر والتوزيع، ط01، 2013، ص 13.

[2] – وزارة التهيئة العمرانية والبيئة، المخطط الوطني للتهيئة الاقليمية SNAT، **مرجع سبق ذكره**، ص 12.

المعبرة عن الأصالة وذلك مما يتضمن البحث عن لغة للمفردات المعمارية التي تجعل من الممكن استعادة وديمومة الهياكل الأساسية للنسيج العمراني، وفي الوقت ذاته إدخال عناصر مكملة وإضافة مترابطة تحقق المتطلبات الجديدة.

ويمكن تعريف الحفاظ بأنه: "المحافظة على الأبنية التراثية والتاريخية لمنع تهرؤها أو صيانة المناطق المبنية التي بحالة عمرانية غير جيدة وتحسين بيئتها مع الحفاظ على خصائصها المعمارية والتاريخية.[1]

الحفاظ على الموروث المديني الثقافي:

واجهت المدن العربية الإسلامية وبالأخص تلك التي تمتلك العمق والأصالة التاريخية ضغوطا وتناقضات حادة بين متطلبات العصر وتقنيته المتجددة وبين ارث الماضي وتراكماته، وقد برزت عوامل التغيير السريع بشكل خطير يهدد توازن كيان المدينة وظيفة وتكوينا، وسادت معالم البيئة الحضرية الإرباك والتشويه نتيجة فقدان عوامل السيطرة المعاصرة وتوجهات المستقبل، وبذلك يصبح هدف المحافظة على الخصوصية الحضرية التقليدية للمدينة مطلبا قوميا وحضاريا يستوجب التدخل للسيطرة على التغيير وفق برنامج شامل وعملي يعيد الاتزان البيئي للمدينة مع الاحتفاظ بقيمتها الذاتية وأصولها التاريخية.

لذا فقد عملت دول عديدة في العالم على إبراز تراثها العمراني ووضعت النظم والقوانين لحمايته وخصصت الموارد المالية الكفيلة بالحفاظ عليه واعتبرته جزءا لا يتجزأ من حاضر المجتمع، حيث استطاعت أن تربط الأصالة بالمعاصرة، حيث عاملت البيئة التقليدية على أساس أنها بيئة حية متحركة ومرنه قابلة للتطوير والتجديد مع الاحتفاظ بأصالتها،[2] وللاستجابة لهذا الهدف، تم وضع استراتيجية للحفاظ على التراث الثقافي وتثمينه، مبنية على جوهر هوية الإقليم وليس فقط على شكله الفضائي.

فباتخاذ كل من الهوية والإقليم كعنصرين محددين للمخطط التوجيهي للمناطق الأثرية والتاريخية، فان قطاع الثقافة يكون قد وضع خارطة أوليات ترسم خيارات طرق حماية وتثمين التراث الثقافي، وهذه الأولويات هي:

---

[1] – اياد عاشور الطائي، **تخطيط المدن في المغرب العربي، دراسة تراثية حتى مطلع القرن الرابع الهجري**، عمان، دار دجلة، ط 01، 2010، ص 194.

[2] – ---------- ، **مرجع سبق ذكره**، ، ص 193.

- خاصية تدهور وهشاشة بعض أصناف التراث الثقافي (هندسة الأرض).
- أصناف التراث الثقافي التي لم يتم حمايتها ولا تثمينها بصفة مقبولة (مواقع ما قبل التاريخ، القصابات، القصور، قرى تقليدية).
- مناطق صحراوية لم تخضع أصلا لأي نظام حماية ولا لبرامج تثمين
- كبريات مواقع المقاومة الشعبية

تراث مشترك قرطاجي، روماني، وندالي، بيزنطي، اسلامي، عثماني واستعماري) ومن خلال خارطة هذه الأوليات الممتدة الى سنة 2030 يتم ربط أعمال الحماية والمحافظة بمفهوم يرعى توازن أصناف التراث الثقافي الوطني (مواقع، نصب، محميات أثرية، مراكز تاريخية، حظائر ثقافية) وتثمين أهم الخصوصيات الثقافية لموروثنا الثقافي.

وتقوم هذه الاستراتيجية فيما يخص التراث الثقافي، بتنفيذ مسار إجمالي ومترابط، ينطلق بالجرد مرورا بالتصنيف والاسترجاع وينتهي بالتثمين، ويتوجب على كل من خول له التدخل في تسيير التراث الثقافي وترقية السياحة على مدى هذا المسار، المحافظة على القيم الثقافية وصونها.[1]

الشكل التالي رقم (08) و(09) يبينان صور لقصور بحي القصبة العتيق.

[1] – وزارة التهيئة العمرانية والبيئة، المخطط الوطني لتهيئة الاقليم SNAT، ص 12.

الشكل رقم (08): صورة من داخل قصر بحي القصبة.

الشكل رقم (08): صورة من داخل قصر بحي القصبة.

الشكل رقم (09): صورة من داخل قصر بحي القصبة.

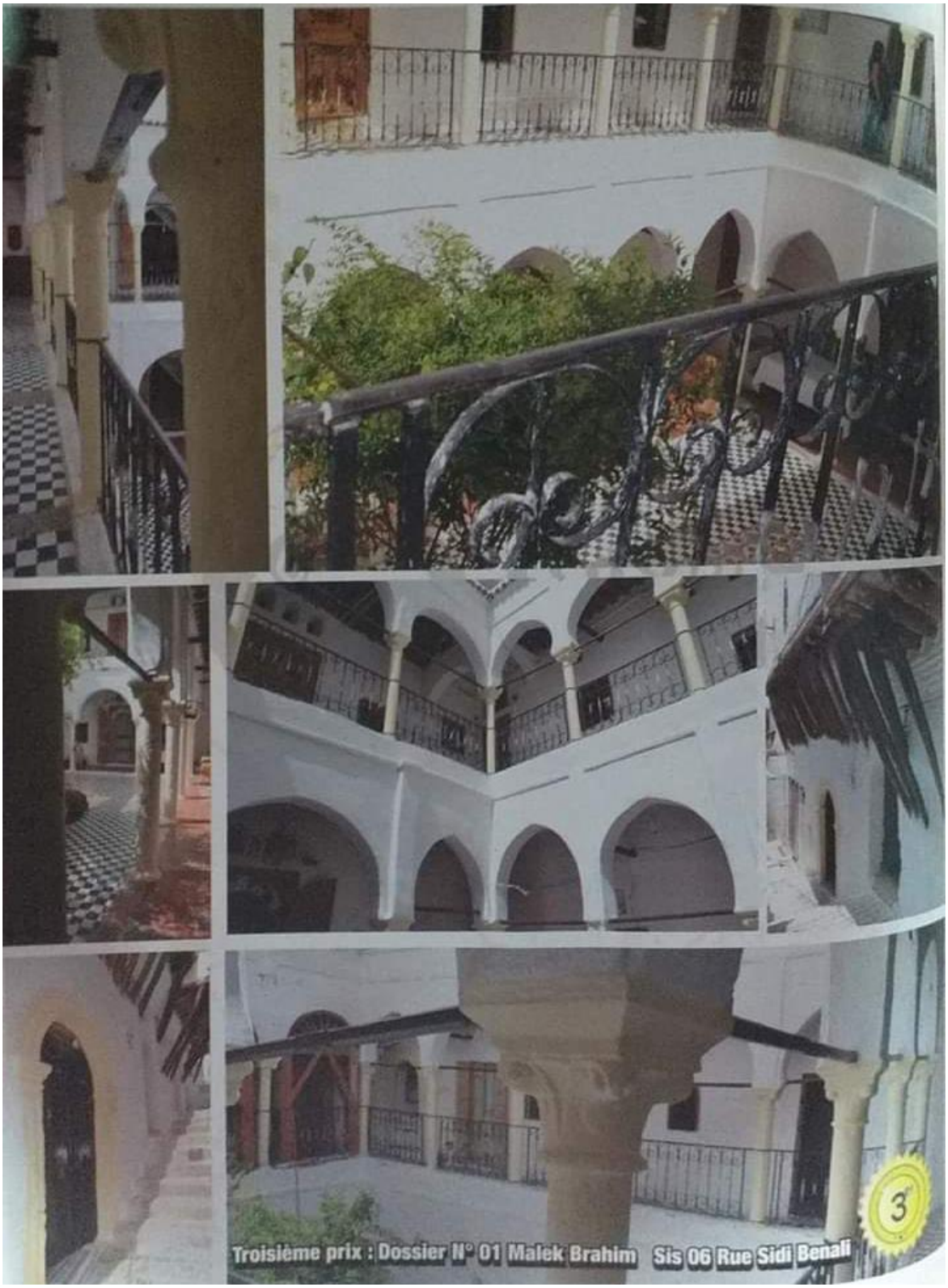

Source: vies des villes حياة المدن, Algérie **, architecture ,urbanisme et société** , 2015 , p65-66.

المبحث الثالث: التقييم الإداري والتنظيمي

تناولنا في طياته تقييم كل من الخدمات الإدارية والتنظيمية والتعليق على بعض الإحصائيات المتعلقة بكل جانب.

المطلب الأول: تقييم الخدمات الصحية والعلاجية:

يلعب المرفق العام الاستشفائي دور أساسي في ضمان الحق في الصحة، باعتبار أن الصحة حق من الحقوق الأساسية للإنسان، والرعاية الصحية وسيلة لحماية هذا الحق.[1] فالرعاية الصحية تعتبر حقا دستوريا للمواطنين منصوص عليها في المادة 54 من دستور 1996،وبالتالي يهدف القطاع الصحي كمرفق عمومي الى تلبية المصلحة العامة من خلال الخدمات الصحية، الوقائية والعلاجية بواسطة المؤسسات الاستشفائية العمومية منها أو ذات الطابع الخاص، وفي هذا الاطار جاءت الجلسات الوطنية التي انعقدت في 26-27-28 ماي 1998 بقصر الأمم بالجزائر، والتي تم فيها وضع ميثاق الصحة كإشارة الى ضرورة تكييف المنظومة الصحية مع التحولات الاجتماعية والاقتصادية العميقة التي عرفتها البلاد.[2]

ارتفع عدد الأسرة (أسرة الاستشفاء) بـ 165 وحدة في الفترة ما بين 1997 و1999،فقد غيرت إعادة هيكلة المنشآت القاعدية لقطاع الصحة خلال هذه الفترة توزيع الأسرة حسب الهياكل، فقد وصل عدد الأسرة سنة 1999 إلى 12.881 سرير، ولم يحدث تغيير يذكر في عدد المؤسسات الاستشفائية المتخصصة والبالغ عددها 31 مؤسسة غير أن طاقات الاستقبال بها ارتفعت لتصبح 6.519 سرير.

أما فيما يخص عيادات الولادة،قدر عددها بـ 510 سنة 1995،منها 42 خاصة.

أما فيما يخص الوحدات الصغيرة،سجل في سنة 1999 ارتفاع قدره 388 وحدة.

أما على مستوى توزيع الأدوية يقدر عدد الصيدليات التابعة للقطاع الخاص سنة 1999 بـ 4.305 من أصل 5.299 صيدلية موجودة وقد جرت عملية خوصصة الصيدليات التابعة للقطاع

[1] -William DAB , La décision en santé publique , surveillance épidémiomologique, urgence et crises , édition école nationale de sante publique de Rennes ;1993, p19.

[2] – نور الدين حاروش، **ادارة المستشفيات العمومية بالجزائر**، دار كتامة للكتاب، ط1، 2008، ص10، 11.

العمومي وشملت هذه العملية363 صيدلية منها 132 تحصلت على عقد الملكية. ومن جهة أخرى تم إحصاء خلال سنتي 1998 و1999:[1]

- 194 مخبرا للتحاليل الطبية تابعا للقطاع الخاص.
- 188 مركزا للفحص بالأشعة تابع للقطاع الخاص.
- 48 مخبرا ولائيا للنظافة.
- 854 وحدة للفحص الطبي المدرسي.
- 1.965 وحدة صحية لتنظيم الأسرة.
- 366 مركزا مستقلا لتنظيم الأسرة.

[1] - **التقرير الوطني حول التنمية البشرية لسنة 2000**، الدورة العامة التاسعة عشر، منشورات المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ص77-ص88.

جدول –06–المنشآت القاعدية الصحية المتواجدة من 1999 إلى 2007[1]

المنـــشآت	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
المستشفيات	261	268	275	372	275	276	.....	280	.....
منها									
الهياكل الاستشفائية	217	224	230	227	230	231	.....	231	.....
مراكز استشفائية جامعية	13	13	13	13	13	13	.....	13	.....
مؤسسات استشفائية متخصصة	31	31	32	32	32	32	.....	36	.....
مراكز صحية	1185	1252	1268	1281	1285	1275	1292	1248	.....
عيادات متعددة الخدمات	482	497	504	513	516	512	516	520	.....
قاعات العلاج	3851	3964	4100	4228	4412	4545	4628	4684	.....
عدد أسرة المستشفيات	5417 0	5461 8	5486 9	5523 3	5708 6	5890 6	.....	5759 7	.....
دور الولادة	437	430	442	403	445	429	.....	476	.....
الصيدليات	5299	5576	5800	6046	6514	6911	.....	7708	.....
منها									
العمومية	994	989	1022	1051	1012	1054	.....	1019	
الخاصة	4305	4587	4778	4995	5502	5857	.....	6689	
مراكز طبية اجتماعية	448	515	564	563	603	599	.....	592	.....
مختبرات النظافة الولائية	48	48	48	48	48	46	.....	46	.....

عمدت الجزائر منذ الاستقلال الى تبني سياسات وطنية لتحسين الوضع الصحي للسكان، من خلال برامج التلقيح والتطعيم، اضافة الى البرامج الموجهة لصحة الأم والطفل، هذه الجهود كان لها الأثر الايجابي في تحسين المؤشرات الصحية، حيث توضح معطيات الجدول الآتي المؤشرات المتعلقة بالأطفال.

[1]– نور الدين عياشي، **المنظومة الصحية الجزائرية بين اشكالية ضمان عرض العلاج وترشيد النفقات**، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة، مجلة منتدى الأستاذ، العدد 20، جوان 2017، ص06.

جدول07– يبين تطور معدل وفيات الأطفال في الجزائر[1]

	1990	2000	2008	2010	2011	2013	2014	2015	2017
أقل من 5سنوات	55.7	43	29.7	27.5	26.8	26.1	25.6	25.7	23
الاطفال الرضع	46.8	96.9	25.5	23.7	23.1	22.4	22	22.3	21
عدد الولادات بالألف	775	583	817	888	910	963	101	1040	1060
معدل المواليد الأموات	21.4	24.7	19.9	18.2	16.7	15.4	14.6	13.9	12.5

Source: Objectifs du Méllétaire pour le Dévelopement, Rapport National 2000-2015 , le gouvernement Algerien , Juin 2016,p49.

[1] – نور الدين عياشي، ، **مرجع سبق ذكره**، ص06.

الشكل التالي رقم (10) يمثل رسم بياني لمعدل وفيات الأطفال في الجزائر.

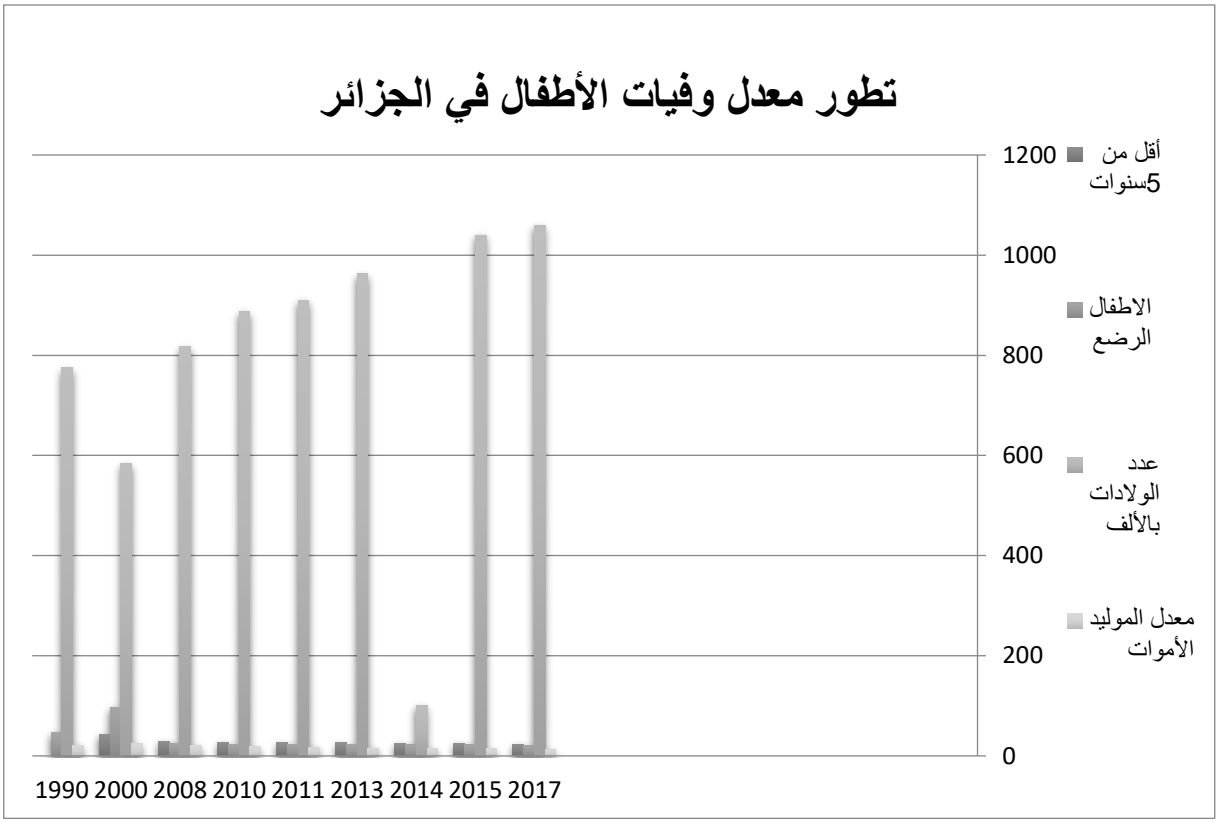

نلاحظ من خلال تحليلنا لمعطيات الجدول أن التراجع المسجل في عدد وفيات الأطفال يعود لاستثمار الجزائر في لقاحات الأطفال، حيث ان هذه النسبة ما تزال بعيدة عن تلك التي توصلت إليها الدول المتقدمة، والتي تسجل 5 وفيات لكل 1000 ولادة حية، حيث أن الجزائر كانت تسجل 150 حالة وفاة لكل 1000 ولادة حية بعد الاستقلال.

ويعتبر اصلاح المستشفيات في بلدنا قبل كل شيء التعبير عن الإرادة السياسية في أعلى مستوى في الدولة لتكييف منظومتنا الصحية مع الرهانات والتحديات والتهديدات الصحية الجديدة التي تواجهها حاليا كل المنظومات الصحية في العالم.[1]

[1] –وزارة الصحة والسكان واصلاح المستشفيات، الوزارة المنتدبة المكلفة بإصلاح المستشفيات، إصلاح المستشفيات **المذكرة الاعلامية الخاصة بالمرحلة الأولى من المشاورات**، جانفي 2021، ص2.

جدول –08– المؤسسات الاستشفائية العمومية والخاصة في الجزائر.[1]

		2013	2014	2015	2018
المؤسسات العمومية الاستشفائيةEPH		194	196	200	297
المؤسسات الاستشفائيةEH		05	05	09	09
المؤسسات الاستشفائية الجامعيةCHU		14	14	15	16
المؤسسات الاستشفائية الجامعيةEHU		01	01	01	01
المؤسسات الاستشفائية المتخصصةEHS		68	71	75	75
المؤسسات العمومية للصحة الجوارية EPSP		271	271	271	271
	عيادات متعددة	1615	1637	1659	1708
	قاعات العلاج	5634	5726	5762	6226
	مصالح التوليد العمومية	412	413	415	575

[1] - ONS ,L'Algerie en quelques chiffres ,Resultat 2013-2015 , N °46 eddition 2016,pp25,26.

الشكل رقم (10) يمثل رسم بياني للمؤسسات الاستشفائية العمومية والخاصة في الجزائر

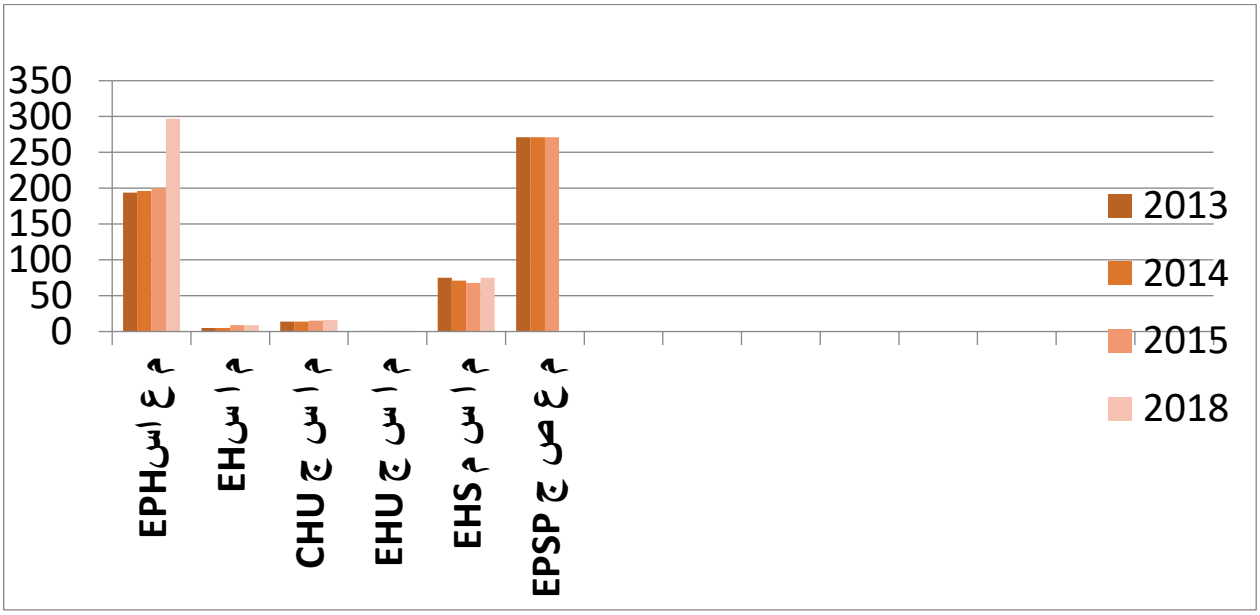

من خلال تناولنا للمؤسسات الصحية في الجزائر لاحظنا وجود العديد من المستشفيات العمومية والخاصة منها العامة والمتخصصة، كما نجد أن الدولة قد حققت تغييرات كبيرة وتقدمًا في سياساتها وأنظمتها للرعاية الصحية .

المطلب الثاني: تقييم الخدمات التعليمية والإدارية

تتوسع المدن وتنمو ويزداد سكانها، الأمر الذي يزيد من حاجة السكان للخدمات بصورة عامة والخدمات التعليمية بصورة خاصة، مما يجعل دراسة تخطيط وتوزيع الخدمات التعليمية مطلبا ضروريا لتلبية حاجات السكان بصورة عادلة.

كما يعد تشخيص النظام التعليمي ركيزة أساسية من ركائز التخطيط التربوي، وإن أي تخطيط يجب ألا يقوم على فراغ بل لابد من تشخيص الوضع الراهن للنظام التعليمي الذي يقدم نقطة انطلاق لما ينبغي القيام به في المستقبل. [1]

وخلال العصر الحديث ظهرت الثورة الصناعية وتطورت المدينة وساد النتاج الصناعي وأصبح من المتعذر على الاسرة أن تكون الوحدة الأساسية في الانتاج كما هو الحال الزراعي، وخرجت المرأة

[1] – محمد بن سليمان بن خلفان الهطالي وابراهيم مرعي العتيقي، **التخطيط المكاني للخدمات التعليمية بولاية العامرات في محافظة مسقط**، مجلة دراسات انسانية واجتماعية، جامعة وهران، العدد10، جوان 2019، ص198.

للعمل وترتب على ذلك تطور في وظيفة الاسرة وأصبحت الحاجة ماسة الى انتشار المدرسة باعتبارها من أهم السبل لإعداد الناشئة من الأطفال والشباب، ثم بدأ الاتجاه الديموقراطي في السريان بين المجتمعات والشعوب، مما أدى الى بروز مفاهيم ومبادئ جديدة انعكست على المدرسة حول ازالة الفوارق بين الطبقات الاجتماعية في التعليم وحق التعليم لكل مواطن، ومجانية تكافؤ الفرص كما تنوعت وتعددت مشكلات المجتمعات الحديثة وانعكست على المدرسة.[1]

اعتمدت الجزائر أهداف الألفية للتنمية في سياستها الرامية إلى تحقيق مستويات تنموية عالية، والتي من بينها:

- **ضمان التمدرس في الطور الابتدائي للجميع:**

تهدف هذه النقطة إلى إعطاء كل الأطفال إناثا وذكورا الحق في الحصول على دورة كاملة من الدراسة الابتدائية، وسعت الدولة الجزائرية منذ الاستقلال إلى تحقيق هذا الهدف حيث ينص الدستور الجزائري في المادة 65 على أن القانون يقر واجب الأولياء في التربية وحماية أبنائهم كما ينص أن التعليم إلزامي ومجاني في المادة 53.[2]

وفي ما يلي جدول يبين عدد التلاميذ المسجلين في السنة الأولى ابتدائي من سنة 1999 الى سنة 2016:

جدول -09- عدد التلاميذ المسجلين في السنة الأولى ابتدائي من سنة 1999 الى سنة 2016

السنة الدراسية	**عدد التلاميذ المسجلين في السنة الأولى ابتدائي**	عدد المسجلين في السنة الأولى ابتدائي	
		المجموع	منهم الإناث
2000 -1999	4843313	828038	393523
2005 -2004	4361744	699567	333211
2010 -2009	3366713	653733	315515
2016 -2015	4074745	817376	386895

Source: Objectifs du Méllétaire pour le Dévelopement, Rapport National 2000-2015 , le gouvernement Algerien , Juin 2016,p49.

[1] – نجاة يحياوي، **المدرسة وتعاظم دورها في المجتمع المعاصر**، مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 37/36، نوفمبر 2014، ص64.

[2] – راضية مدي، **آليات تمويل مشاريع التنمية المستدامة**، دراسة حالة الجزائر، ص151.

الشكل رقم (11) يمثل رسم بياني لعدد التلاميذ المسجلين في السنة الأولى ابتدائي من سنة 1999 الى سنة 2016

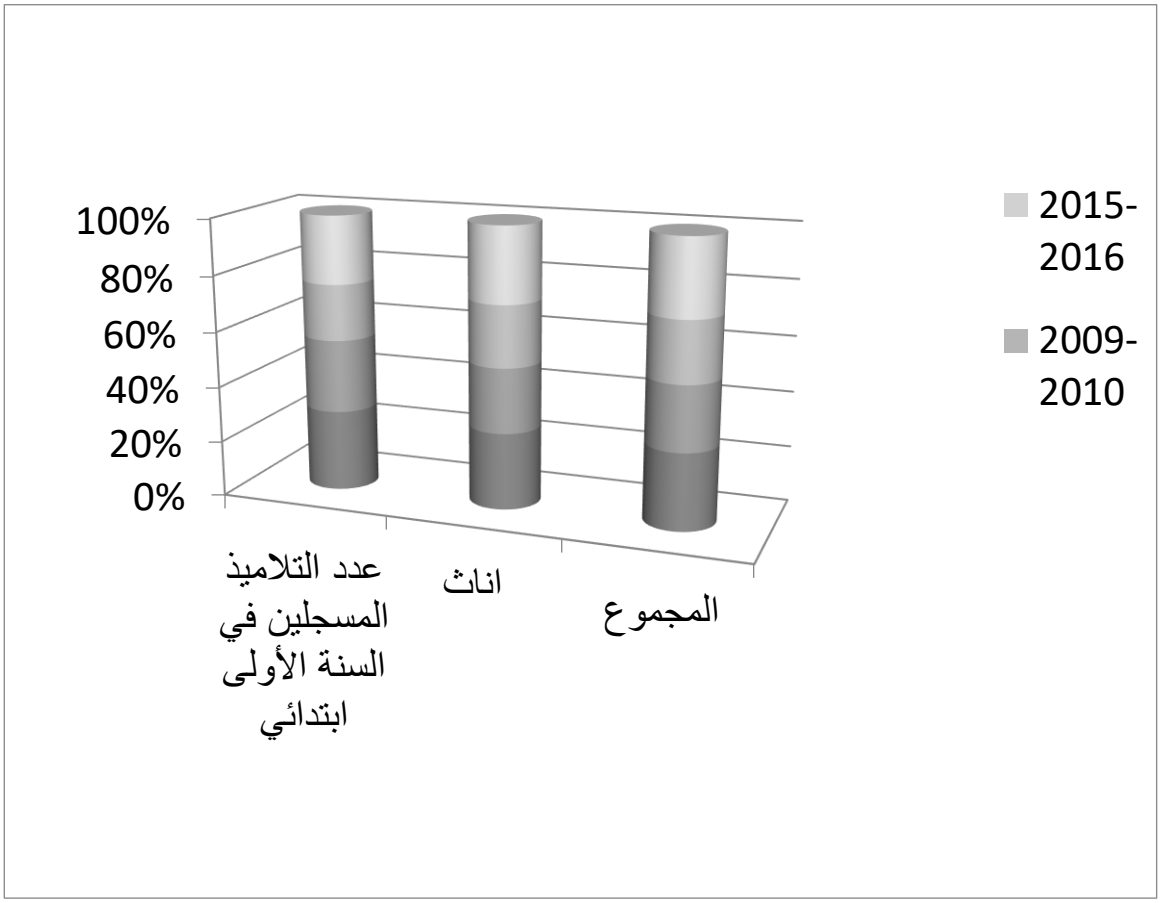

من خلال تحليلنا للجدول يمكننا القول أن الخدمات التعليمية تحظى باهتمام كبير في كثير من بلدان العالم لما لها من مكانة خاصة كونها أحد أهم عناصر تقدم المجتمعات وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية لأي مجتمع ولابد من توزيع هذه الخدمات في المجتمع بطريقة عادلة ووفق معايير تخطيطية سليمة لكي تتمكن من القيام بمهامها على أكمل وجه.

إن المهمة الأساسية لهذه الخدمات هي تلبية حاجات السكان من التعليم، لذا يجب أن يكون تخطيط توزيع هذه الخدمات متوافقا مع حاجات السكان وبشكل متوازن.[1]

ومما لاشك فيه أن قضية التنمية من أهم القضايا في العصر الحالي، وخاصة في بلادنا التي تصنف ضمن الدول النامية، والمقصود بالتنمية ليست تنمية رؤوس الأموال والإنتاج فقط ولكن

[1] – محمد بن سليمان بن خلفان الهطالي وابراهيم مرعي العتيقي، **مرجع سبق ذكره**، ص200.

الأهم هو تنمية العقول أولا، فهي السبيل الأفضل للتغلب على حالة الضعف والتبعية التي تعيشها معظم البلدان العربية فالتجربة التي مرت بها هذه البلدان، ومحاولات التنمية من الجوانب الاقتصادية فقط لم تصل إلى الهدف المنشود نظرا لإهمالها النواحي الاجتماعية والثقافية فارتفاع المستوى الفكري العام لأبناء الأمة هو معيار لتقدم هذه الأمة العلمي والحضاري، وهذا ما يلاحظ في المجتمعات الإنسانية عموما فالنوعية للقوى البشرية ومدى استجابتها للتقدم هي التي تحدد درجة التقدم أو التخلف في الأمم، ومما يلاحظ أن العلاقة بين التربية والتنمية علاقة كبيرة جدا، فهي تعود إلى قناعة الكثير من الاقتصاديين في هذا العالم المعاصر، بأن قضية التعليم أصبحت حتمية تفرضها التنمية فالتعليم هو الركيزة الأساسية في البناء الحضاري للأمم فكلما ارتفع المستوى الفكري العام لأبناء الأمة ازدادت درجة حضارتهم وتقدمهم العلمي.[1]

وبغض النظر عن الفارق في الدرجة التي بلغتها دول العالم المختلفة في تحقيق بعض الأهداف المتعلقة باستدامة التنمية... فان كوكب الأرض بات بحاجة ماسة لاعتماد سياسات تربوية كونية تستجيب لتحقيق الأهداف الأساسية التي وردت في تقرير التنمية البشرية الصادر عن الأمم المتحدة للعام 1996 والمتعلقة بمفهوم التنمية المستدامة وهذه الأهداف هي:

- تعديل أنماط الاستهلاك المبددة للموارد الطبيعية والتي هي في جزء كبير منها ناضبة وغير قابلة للتجدد.
- عقلنة استثمار الموارد الطبيعية والحد من النمو الاقتصادي الأهوج الذي يحيل الغابات خرابا ويلوث الأنهار ويدمر التنوع البيولوجي ويستنزف الموارد الطبيعية وهذا يتطلب التعديل في أنماط التكنولوجيات المستخدمة.
- عدم توريث الأجيال القادمة ديونا اقتصادية واجتماعية تعجز عن تحكمها.
- تحقيق العدالة والإنصاف في العلاقات الاجتماعية الاقتصادية الحاضرة (الجيل الحالي).

وبغية تحقيق الأهداف الأربعة الكبرى المشار إليها أنفا فإن على دول العالم المختلفة (خاصة البلدان الأقل نموا) اعتماد سياسات تربوية تحقق الأهداف المرحلية التالية:

- تنمية حس المشاركة في الأسرة والمؤسسة والمجتمع.
- تقريب اللامركزية الإدارية دون أن يؤدي ذلك إلى زعزعة الوحدة السياسية للدولة.

[1] – عبد الرحيم الحسناوي، **التربية والتنمية المستدامة**، مجلة علوم التربية، العدد 59، ص 2.

- تقوية دول المجتمع المدني على ألا يكون ذلك بديلا عن الدولة أو مدخلا للتدخلات الخارجية في شؤونها الداخلية.
- تنمية حس الانتماء للمستقبل واعتماد التخطيط المستقبلي.
- تنمية مشاعر العدالة والإنصاف والرأفة بين الناس.
- تنمية السلوك اللاعنفي واعتماد السبل السياسية لحل المشاكل الدولية.
- تنمية النشاطات الرياضية والفنية والترفيهية.
- نشر الوعي البيئي حول أخطار البيئة التي تهدد الحضارة البشرية والكون برمته.
- نشر الوعي حول أهمية تنظيم التزايد السكاني اذ أن الزيادة المفرطة للسكان باتت هي أداة الضغط الأكثر ثقلا على الحكومات باعتبارها السبب الأساس للعجز في المالية العامة.
- تشجيع الاستثمار في الاقتصاد الحقيقي أي اقتصاد الإنتاج والتوزيع والاستهلاك.[1]

أما فيما يخص الخدمات الإدارية فإدارة البريد تلعب من خلال أهمية وامتداد وإدخال المعلوماتية لشبكتها دورا اجتماعيا واقتصاديا كبيرا، وتشكل إحدى الأدوات المفضلة لتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة.

كما يعد قطاع الاتصال شريان رئيسي للاقتصاد، ويحظى بأهمية استراتيجية كونه يعد من أهم المساهمين في تطوير عجلة التنمية إلى جاني قطاعات حيوية أخرى، وتشمل الاتصالات: قطاع تقنيات الاتصال المختلفة، الاتصالات النقالة، تطوير الشبكات، تطبيقات الأقمار الصناعية، تقنيات الهواتف عبر بروتوكول الإنترنت، وبدون شك فإن توفير بيئة اتصالات وتقنية معلومات متطورة وفعالة وتنافسية ومتاحة للجميع بأسعار مناسبة تعتبر هدفا وطنيا لكثير من الدول لتدعم بفعالية تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية مستدامة.[2]

مع تطور الهاتف النقال والدخول إلى الانترنت، سمحت التكنولوجيا الجديدة بتجهيزات مكثفة في شكل وسائل اتصال للسكان[3]،حيث تمثل تكنولوجيات الإعلام والاتصال وسيلة قوية لبناء مجتمع المعلومة والاقتصاد الرقمي الذي يترجم عن طريق تحقيق المشاريع الاستراتيجية الآتية:

---

[1] – سعد كليب كليب، **دور التربية في تحقيق التنمية المستدامة**، الأنباء عن الموقع الالكتروني: https://dnbadontine.com

[2] – عبد الإله المعيوف، **مرجع سبق ذكره**، ص167-168.

[3] – المخطط الوطني لتهيئة الاقليم SNAT، **مرجع سبق ذكره** ،ص 13.

- تعزيز الاقتصاد الوطني وتحسين تنافسية المؤسسات الوطنية خاصة عن طريق بروز الخدمة الصناعية لتكنولوجيات الإعلام والاتصال.
- تحسين إنتاجية الإدارة.
- دعم قدرات قطاعات التربية والبحث والابتكار.
- تحسين نوعية حياة المواطنين خاصة بتحسين نظام الصحة.

ويشكل برنامج تطوير التكنولوجيات الفضائية أداة للمساعدة على التنمية المستدامة ودعم السيادة الوطنية ويقوم على ثلاثة محاور:

- رصد الأرض وحماية البيئة والوقاية وتسيير المخاطر.
- الاتصالات الفضائية (الهاتف- البث التلفزيوني المباشر السمعي والمرئي)
- التموقع والملاحة بالأقمار الصناعية.[1]

وهكذا يهدف مخطط التهيئة الرقمية في جزئه المتعلق بالبريد إلى:

- ضمان توزيع فضائي متوازن لشبكة البريد.
- توفير خدمة عمومية جوارية للسكان.
- مساندة وتنشيط الأقاليم والجهات والمناطق التي تواجه صعوبات بالعمل على استقرار السكان.
- تحديث هياكل البريد وتوجيهها نحو تكنولوجيات الإعلام والاتصال.[2]

ولضمان ولوج الجزائر إلى مجتمع المعلومات قررت الحكومة الجزائرية إجراء إصلاحات لضمان التنافسية والتنويع في شتى المجالات الاقتصادية والاجتماعية والخدماتية وغيرها، هذه الإصلاحات تهدف أساسا إلى تكييف قطاع الاتصالات مع التوجهات الاقتصادية والتحولات العالمية الناتجة عن تطور الأسواق والنمو التكنولوجي، من بين أهداف برنامج إعادة الهياكل الاتصالية، الرفع من العرض على الخدمات بإنجاز هياكل جديدة لتحسين الارتباطية.

[1] – المخطط الوطني لتهيئة الاقليم SNAT، **مرجع سبق ذكره** ، ص 76.

[2] ----------، **مرجع سبق ذكره**، ص 77.

1- يعتبر قانون 03-2000 بتاريه 05 أوت 2000 حجر الزاوية لولوج الجزائر في مجتمع المعلومات وهو ينص على:

- فصل نشاطات البريد والاتصالات وإنشاء شركة حق خاص (اتصالات الجزائر) للخدمة العمومية مسيرة من طرف الوزارة.
- إنشاء مؤسسة ذات طابع صناعي وتجارب لاستغلال الخدمة العمومية للبريد (بريد الجزائر).
- إنشاء هيئة ضبط قطاع البريد والاتصالات والتي تتمتع بالاستقلالية.
- فتح سوق للاتصالات للمنافسة حسب 3 أنماط للخدمات: الرخصة، الإجازة أو التصريح.

✓ **اتصالات الجزائر**: أنشأت اتصالات الجزائر بموجب قانون 03-2000 بتاريخ 05 أوت 2000 المتعلق بإعادة هيكلة قطاع البريد والاتصالات والذي يفضل النشاط البريدي عن الاتصالي، وهي شركة ذات أسهم وبرأسمال عمومي تنشط في سوق الشبكات والخدمات الاتصالية الإلكترونية، وهي مؤسسة عمومية اقتصادية بدأت نشاطها الفعلي في 1 يناير 2003 وفروعها هي موبيليس الخلوي وجواب لشبكة الأنترنيت.[1]

✓ **بريد الجزائر**: أنشأت بريد الجزائر في 14 يناير 2002 بموجب أمر تنفيذي، قانون 03-2000 يحدد الشروط العامة لاستغلال البريد والاتصالات من طرف المتعاملين، الإطار وأنماط ضبط الأنشطة المتعلقة بالبريد والاتصالات، والإطار القانوني لسلطة الضبط المستقلة، هذه الإصلاحات أميلت جراء تطور المحيط الداخلي والدولي بعد التطور الكبير لوسائل الاتصال الحديثة.

مهام بريد الجزائر تتمثل في منح واستغلال الخدمات البريدية والخدمات المالية البريدية والحوالات البريدية، وبريد الجزائر مدعوة اليوم بموجب القانون لضمان تطوير ومنح خدمات في ظروف موضوعية وشفافة في جو تنافسي مع الحفاظ على الصالح العام ومن بين الإجراءات التي اتخذتها بريد الجزائر:

[1]- آمنة بن عبد ربه، **الجزائر في عصر المعلومات سنة 2003- حصيلة وآفاق**، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2006، ص 36، 37.

- إدخال نظام ويسترن يونيون لتحويل الأموال بشكل أسرع.
- الاطلاع على الرصيد البريدي عن طريق الأنترنيت.
- وضع موزعات نقدية في خدمة المواطن.[1]

ارتبطت الجزائر بشبكة الأنترنيت في شهر مارس 1994 عن طريق مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني CERIST التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، والذي كان دوره آنذاك العمل على إقامة شبكة وطنية ربطها بشبكات دولية ووطنية، وقدر عدد الهيئات المشتركة في الأنترنيت سنة 1996 بحوالي 130 هيئة ليصل عددها سنة 1999 إلى 800 هيئة منها في القطاع الجامعي، و50 في القطاع الطبي، و500 في القطاع الاقتصادي، و150 في القطاعات الأخرى، وبعد المرسوم التنفيذي رقم 98-257 بتاريخ 25 أوت 1998 والمعدل بمرسوم تنفيذي آخر يحمل رقم 307-2000 بتاريخ 14 أكتوبر 2000 والذي يحدد شروط وكيفيات استغلال خدمة الأنترنيت ما أدى إلى ظهور مزودين خواص وعموميين إلى جانب مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني، مما أدى إلى زيادة مستخدمي الشبكة قد وصل عدد الرخص الممنوحة للخواص عبر القطر الجزائري 65 حتى نهاية 2001، وأعلنت وكالة الأنباء الجزائرية في تقرير نشرته في أكتوبر 2006 أن السوق الجزائرية في قطاع الاتصالات شهدت طفرة غير مسبوقة خلال عام واحد مقارنة بالأرقام السابقة المتاحة، وأن عدد مستخدمي شبكة الأنترنيت قد بلغ ثلاثة ملايين مستخدم بحلول يوليو 2006، في حين بلغ من يستخدم الأنترنيت على السرعة ADSL منهم 700 ألف شخص[2]استجابة للطلب المتزايد على الأنترنيت ذو السرعة الفائقة.

أطلقت اتصالات الجزائر رسميا عروضها الخاصة بالأنترنيت فائق السرعة عبر تكنولوجيا الجيل الرابع الموجهة للمناطق الريفية وذات المساحات الشاسعة، وأكدت في هذا الخصوص وزيرة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال زهرة دردوري أن الجيل الرابع سيساهم في فك العزلة الرسمية، كما

[1]- آمنة عبد ربه، **مرجع سبق ذكره** ، ص 38.

[2]- حرز الله فؤاد حسن، **مرجع سبق ذكره** ،ص ص: 68، 69.

أكدت أن هذا المشروع يهدف لبلوغ 2 مليون ربط في آفاق 2016، وتأتي هذه التكنلوجية أو ما يعرف بـ LTE التي تنشر في 48 ولاية من البلاد لتضاف إلى مجموعة العروض الخاصة بتكنولوجيا النفاذ بهدف توفير خدمة الأنترنيت في المناطق التي لا تتوفر عل خدمة ADSL، وفي هذا الإطار أكدت الوزيرة أن اتصالات الجزائر تعزم على القيام بالتجهيزات الخاصة بتكنولوجيا الجيل الرابع قبل نهاية 2015، وقد تم تجهيز 200 موقع عبر الولايات كبداية أولى[1].

وقد اعترفت وزيرة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال هدى فرعون أن عدد المشتركين في الأنترنيت عبر الهاتف الثابت في نهاية 2014 وصل إلى مليون ونصف، وفي 2015 قارب المليونين، أما بالنسبة لخدمة الهاتف الثابت النقال بتقنية الجيل الثالث والجيل الثاني فقد تجاوز العدد 45 مليون مشترك.

وفي إطار تحسين جودة الأنترنيت وتفادي الانقطاعات المتكررة التي شهدتها شبكة الأنترنيت أكدت الوزيرة على سعيهم على تغيير الكوابل النحاسية بالألياف البصرية التي لا تزال جارية ومع نهاية 2016 سيتم التغيير الكلي إلا في بعض المناطق التي تتطلب تطبيقاتها كوابل نحاسية[2]

✓ **شبكة الهاتف النقال:**

ساهمت شبكات الهاتف النقال أو ما يعرف بالمتعاملين الثلاثة بدور محوري في نشر تكنولوجيا الإعلام والاتصال من خلال عروضها التنافسية فيما بينها وهي:

– شركة موبيليس وهي أول شركة للهاتف المحمول تأسست سنة 2003 كفرع للمؤسسة العمومية (اتصالات الجزائر).

– شركة جازي (جي أس أم) فرع لأوراسكوم للاتصالات، وهي ثاني متعامل تاريخيا.

[1]– وكالة الأنباء الجزائرية، 2014 الجيل الثالث من الهاتف النقال يفجر مبيعات الهواتف الذكية في الجزائر، بتاريخ 27-12-2014 من الرابط الإلكتروني التالي: http://www.aps.dz/ar/sante-science-tech/10986_2014 تاريخ الاطلاع: 02 أفريل 2016.

[2]– البلاد (الخواص لإنهاء مشكلة الأنترنيت في الجزائر) جريدة البلاد، تاريخ: 24-08-2015 الساعة 19:57، من الرابط الإلكتروني التالي: http://m.elbilad.net/article/detail?id=43055، تاريخ الاطلاع 03 أفريل 2016.

– أوريدو، نجمة سابقا هو الاسم التجاري لمؤسسة الاتصالات بالهاتف النقال، وهي فرع من مجموعة الشركة الوطنية للاتصالات الكويتية، وهي مؤسسة تنشط في الجزائر في مجالا الاتصالات بالهاتف النقال.

– حسب سلطة ضبط البريد والإتصالات اللاسلكية الجزائرية فإنه تم تسجيل مجموع 35227893 زبون إلى غاية 2011، مضيفا إلى أن الارتفاع محسوس مقارنة بسنة 2010 حيث تم تسجيل 3278065 مشترك، وبلغت نسبة الاشتراك 95% من سكان البلاد في خدمات المتعاملين الثلاث للهاتف النقال.[1]

كما ساهم الانتشار السريع للجيل الثالث للهاتف النقال في تسهيل عملية تواصل المواطنين فيما بينهم، كما قربتهم أكثر من الإدارة الجزائرية، بلغ عدد المشتركين في خدمة الأنترنيت النقال عبر تقنية الجيل الثالث بالجزائر 16 مليون مشترك نهاية عام 2015.

وكشفت هيئة ضبط البريد والإتصالات السلكية واللاسلكية عن حظيرة المشتركين في الجيل الثالث بنسبة 92 بالمائة، حيث انتقلت من 8.509 مليون مشترك سنة 2014 إلى 16.319 مليون سنة 2015.

من حيث حصص السوق احتل متعامل اتصالات الجزائر موبيليس الصدارة بـ 40.09 بالمائة متبوعا بمتعامل الهاتف النقال أوريدو بـ 34.52% فيما يملك آخر متعامل دخل سوق الجيل الثالث المتمثل في (أوراسكوم) جازي 25.39 بالمائة سنة 2014، بينما عرفت سنة 2015 تغيرا ملحوظا في نسبة الحصص حيث امتلك متعامل الهاتف النقال جازي أكبر حصة من سوق الهاتف النقال جي أي أم + الجيل الثالث بنسبة 38.43 بالمائة متبوعا بالمتعامل موبيليس 33.12 بالمائة، فيما احتل المتعامل أوريدو المرتبة الأخيرة بـ 28.45 بالمائة.

[1]– حرز الله فؤاد، **مرجع سبق ذكره** ، ص 70.

ما يوضح أن الجيل الثالث قلب الوضع فمنذ إطلاقه ارتفعت مبيعات الأجهزة المكيفة للربط بشبكة الأنترنيت ذات التدفق العالي، وساهم في دفع هذه السوق المتعاملون الثلاثة للهاتف النقال (موبيليس، جازي، أوريدو) اللذين قاموا في إطار المنافسة بإتباع أحسن الإستراتيجيات في مجال العروض من خلال اقتراح مجموعات تضم لاسيما اقتناء الشريحة والرصيد والهاتف الذكي، ومفاتيح الأنترنيت، واللوحات الإلكترونية بأسعار مغرية.

جدول 11- يبين تطور الاستهلاك في ميدان الاتصالات السلكية واللاسلكية

المؤشرات	2000	2002	2004	2009
عدد المستخدمين للأنترنت	450000	530000	610000	4000000
عدد مواقع الانترنت	1500	3000	70000	150.000
عدد مواقع الانترنت لكل 10000 ساكن	-	-	20	43
عدد المستخدمين للإنترنت ذات التدفق العالي(ADSL)	-	-	75.000	900.000
عدد خطوط التدفق العالي (ADSL)	-	-	100.00	900.000

المصدر: المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، ص13.

الشكل رقم (12) يبين رسم بياني لتطور الاستهلاك في ميدان الاتصالات السلكية واللاسلكية

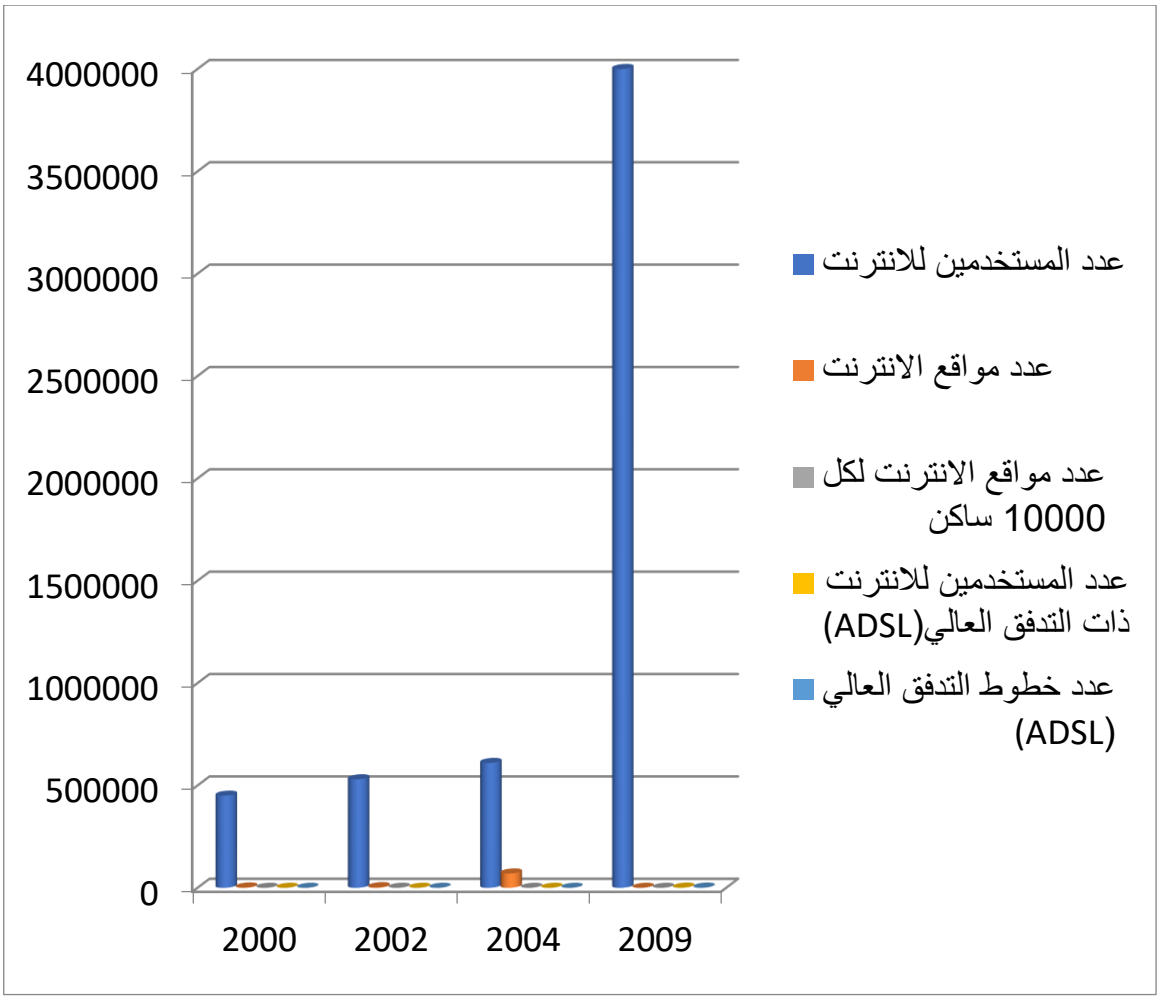

نلاحظ من خلال الرسم البياني تطور ملحوظ لاستهلاك في ميدان الاتصالات السلكية واللاسلكية وخاصة سنة 2009 أين كان الارتفاع كبير جدا، ما يبين حاجة المواطن لضرورة استعمال التكنولوجيات الحديثة في عصر العولمة أين أصبح استعمالها حتمية مطلقة.

من بين أهم الخطوات التي باشرتها الجزائر مع مطلع سنة 2000 تم وضع بعض الهياكل لدعم سياسة الجزائر في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصـــــال، والتي شمـــلت تحـــويل وزارة الـــبريد والمواصلات إلى وزارة البريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال، بهدف تنظيم قطاع تكنولوجيا الإعلام والاتصال وإيجاد الآليات المناسبة والفعالة لإقامة مجتمع المعلومات.[1]

[1] – وزارة البريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال، متوفرة على الموقع الالكتروني www.mptic/dz تم الاطلاع عليها يوم (21-04-2016) على الساعة (13:20).

- **جهود الجزائر في مجال البحث والتطـوير في مجـال تكنـولوجيا الإعـلام والاتصال:**

1 – إنشاء مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني "Cerist":

يعتبر مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني المزود الأول والرئيسي لشبكة الانترنت في الجزائر، وقد أنشأ بموجب المرسوم 85-56 بتاريخ 16 مارس 1985 ثم تم إلحاقه بالإدارة السامية للبحث العلمي بموجب المرسوم رقم 86-72 بتاريخ رقم 08 أفريل 1986، وهو حاليا تابع لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وقد تحمل هذا المركز ترقية استعمال المعـلومات العلـمية في البـلاد، واستفاد من تجهيـزات الربـط بالانترنت وبرامج لتكوين المستخدمين الذين يقومون بعملية الاشتراك عبر المركز ليشمل مختلف مؤسسات في كل القطر الجزائري.

2 – إنشاء الوكالة الوطنية للحظائر التكنولوجية:

ترمي هذه التجربة إلى إحداث نقلة نوعية في إطار تحقـيق وتهيئة منـاخ تشـريعي وتنظيمي ملائم كمحصلة للتطور الذي يشهده قطاع البريد والمواصلات، وما أحدث به من تغيير جذري.[1]

و كان الإطار التقديري لمعاينة محور حول جوانب ثلاثة تبنى عليـها الحـظيرة والتي تنحصر في تكوين مراكز البحث ثم المؤسسات إضـافة إلى الحاضنة والـدعم، ويجد الإشارة إلى أن الحظيـرة السيبـرية " سيدي عبد الله" تتكون من معهد عالي للاتصـالات ووكالة انترنت، وكذلك مكاتب لحاضنات المؤسسات التكنولوجية المتقدمة والذي يتجسد في مشـروع قطـب تقني واقتصادي مستقبلي والذي يلقى الدعم والتمويل من أطراف محلية إضافة إلى الشـراكة الدولية بين الجزائر ودول أخرى أمريكا، كندا، فرنسا وكوريا.

3 – برنامج إنعاش البحث العلمي 2001-2004:

وفي إطار هذا المخطط تم إنشاء أربعة لجان، لجنة الانترنت، لجنة الانترانت، لجنة التعليم عن بعد، لجنة الطب عن بعد، لجنة إنتاج برامج الكمبيوتر، وقد خصص لهذا المخطط ميزانية 12,4 مليار دينار جزائري أي أن أكثر من 50% من الميزانية العامة هي مخصصة لتكنولوجيا الإعـلام والاتصال.

[1]- منى خلف، **اقتصاد المعرفة في البلدان العربية**، بحث مقدم في مقياس الاقتصاد وتسيير المعرفة، 2009-2010، ص 11.

4 – إنشاء صندوق دعم تكنولوجيا الإعلام والاتصال:

أسس صندوق دعم استخدام وتطوير تكنولوجيا الإعلام والاتصال بموجب القانون رقم 08-21 الصادر في 30 ديسمبر 2008 المتعلق بقانون المالية لســـــنة 2009 وضع حيز التطبيق من طرف الحكومة الجزائرية في إطار تمويل النشاطات الهادفة لتطبيق البرنامج الاستراتيجي لمشروع الجزائر الالكترونية، وهو صندوق موجه لتقديم الدعم الكامل أو الجزئي للمشاريع التي يعدها كل شخص عمومي أو خاص يهــدف إلى تـرقية واستخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال. [1]

5 – إنشاء الوكالة الوطنية وإطلاق الأقمار الصناعية:

في جانفي 2002 تم إنشاء الوكالة الفضائية الجزائرية، وفي نوفمبر 2002 تم إطلاق القمر " ألسات 1"، ووضعه في مساره حيث نقله إلى مداره الصاروخ الروسي "كوسموس – 3م"، وهو مختص في الاستشعار عن بعد ومنذ عام 2004 تربط بين الجزائر وروسيا اتفاقية حول التعاون في مجال التكنولوجيات الفضائية وتطبيقها، كما تجدر الإشارة إلى الاستعداد المستقبلي لإطلاق القمر الصناعي " ألسات 2 وألسات 3"، وهذه الانجازات تعتبر مساهمة وطنية هامة في حركة التنمية والتكنولوجيا والتطوير خاصة أنه ألحق المركز الوطني للتكنولوجيات الفضائية بأرزيو غرب الجزائر.

6 – جهود شركة سونلغاز:

تجربة أخرى ينبغي الإشارة إليها في هذا المقام، لأنها تحمل خطوة هامة في إطار تسهيل توفير إمكانيات الاتصال لأكبر شريحة في المجتمع، حيث قامت بربط ثانوية " عمر راسم" بالإنترنت يصل حوالي 5,4 ميغابايت، وذلك باستخدام تكنولوجيا الانترنت بواسطة الكهرباء أي الاستغناء عن الهاتف حيث أن 97% من السكان يتوفر لديهم الاشتراك بالكهرباء.

7– انخراط المؤسسات الجزائرية في أوميديس:

انخرطت 70 مؤسسة صغيرة ومتوسطة جزائرية في القاعة الإعلامية أوميديس، التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي لفائدة الشركات الصغيرة والمتوسطة للبحر الأبيض المتوسط في إطار خلق مؤسسة معلوماتية متوسطية من بينها المؤسسات الجزائرية، يقوم الاتحاد الأوروبي بتمويل المشـــروع ويرمي إقامة شبكة للشركات المتوسطية عبر الانترنت والتي سيتم إيصالها بالشبكة الأوروبية لتبادل المعلومات.

[1] صندوق دعم واستخدام وتطوير تكنولوجيا الإعلام والاتصال، متوفرة على الموقع http://www.elmowatin.dz/index.php?/ang=f تم الاطلاع عليها يوم (18-04-2016) على الساعة (13:16).

8 – اتفاقية أوراكل مع سونطراك والبريد:

حيث تتمثل في اتفاقيتين مع مجموعة أوراكل الأمريكية والتي تعتبر من كبـــار الرواد العالميين في مجال البرمجيات وقد ارتبطت مجموعة أوراكل في الاتفـــاقية الأولى مع المـــدرسة الوطنية للبريد والمواصلات، بغية تحقيق أوراكل unversity وتعمل على ضبط وتنظيم مختلف البرامج الحكومية في مجال التقنيات الحديثة الخاصة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال في حوالي 12 مؤسسة للتعليم العالي، وفي هذا الإطار التزمت أوراكل بتقديم العديد من التجهيزات المختلفة للإعلام الآلي.[1]

أما الاتفاقية الثانية فقد ربطت هذه الشـراكة بين مؤسســـــة سونطراك وأوراكل للمرة الأولى على مستوى إفريقيا، حيث منح مركز سونطراك شهادة مطابقة مكنته من الوصول إلى تقديم خدمات في مجال التكوين في المنتجات التكنولوجية.

و الهدف من هذه التجارب في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال التي مهدت لإطلاق الجزائر مشـروع أو مبـادرة الجـزائر الالكـترونية من طـرف وزارة البريد وتكنولوجيا الإعـلام والاتصال، نظرا لفوائد ومميزات هذه التكنولوجية داخل المجتمع، وتم إشراك العديد من الفواعل مثل الإدارات العمومية، المتعاملين الاقتصاديين، الخواص، الجامعات، مراكز البحث والجمعـيات المهنية الـتي تنشط في مجـال العلوم وتكنولوجيا الإعلام والاتصال، حيث تضمن مشروع الجزائر الالكترونية على المحاور التالية:[2]

- تسريع استخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال في الإدارات العمومية.
- تسريع استخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال على مستوى المؤسسات.
- تطوير الإجراءات والآليات التحفيزية الكـــفيلة بتمـــــــكين المواطنين من الاستفادة من تجهيزات وشبكات تكنولوجيا الإعلام والاتصال.
- دفع التطور الاقتصادي المعتمد على المعرفة.
- تعزيز البنية الأساسية للاتصالات ذات التدفق السريع.
- تطوير القدرات البشرية.

---

[1] منى خلف، **مرجع سبق ذكره** ص 11.

[2] عبد القادر بلعربي، نسيمة لعرج مجاهد وآخرون، **تحديات التحول إلى الحكومة الالكترونية في الجزائر**، الملتقى العلمي الدولي الخامس حول الاقتصاد الافتراضي وانعكاساته على الاقتصاديات الدولية، جامعة سعيدة، ص 07.

- تدعيم البحث في مجال التطوير والإبداع.
- تأهيل الإطار القانوني، التشريعي والتنظيمي.
- المعلومة والاتصال.
- تثمين التعاون الدولي.
- آليات التقييم والمتابعة.
- الإجراءات التنظيمية.
- الموارد المالية.

أما فيما يخص أهداف مشروع الجزائر للحكومة الالكترونية 2009-2013 ضمان الفعالية في تقديم الخدمات الحكومية للمواطنين وأن تكون متاحة للجميع وذلك لتبسيط الإجراءات الإدارية التي يسعى من خلالها الحصول على وثائق أو معلومة، ومكافحة البيروقراطية التي تشكل كبحا لتنمية البلاد.

كما تسعى إلى تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمواطنين في مختلف مجالات الحياة، وكذلك تجسيد على أرض الواقع مبدأ العدالة والمساواة، وتحقيق السياسة الوطنية الجوارية عن طريق تقريب الإدارة من الموظف بالإضافة إلى حماية المجتمع من آفة الجريمة المنظمة وبالأخص العابرة للحدود، وكذا ظاهرة الإرهاب التي تستعمل غالبا تزوير وتقليد وثائق الهوية كوسيلة لانتشارها.[1]

تتلخص رهانات العصرنة في الجزائر في إدخال التكنولوجيا وتحويل المعرفة إلى خدمات، لمجار التطور الحاصل في البيئتين الداخلية والخارجية، لتحقيق رضا الموظف والمواطن وبلوغ جودة الخدمة والمنتوج، وجهود الدولة في عصرنة الجهاز الإداري تتمحور حول:

- عصرنة مناهج العمل وتعميم استعمال الإعلام الآلي وشبكة الإعلام الداخلية (intranet).

- تشجيع التكوين المتخصص وذلك بإعادة النظر في سياسة التكوين المعتمدة من طرف المدرسة الوطنية للإدارة ليرتكز التكوين ابتداءاً من 2008 على تعليم وتكوين الإطارات السامية مع فتح مسابقة الالتحاق لخريجي الجامعات والمعاهد في تخصصات محددة.

[1] عبد القادر بلعربي، نسيمة مجاهد لعرج وآخرون، **مرجع سبق ذكره** ، ص 08.

– تطوير وتعزيز الشفافية في المرافق العامة، كما هو الحال في القطاع البريد والمواصلات الذي استطاع هذا القطاع الخروج من سياسة الإدارة التقليدية يخلق المنافسة بين الخواص (نجمة . جازي موبيليس).

كما احتفظت الدولة ببعض القطاعات كالتربية والصحة، كما تم إعادة هيكلة بعض المؤسسات العمومية كالكهرباء والغاز الطبيعي التي تتحول من مؤسسة عمومية وتجارية تحت الوصاية إلى مؤسسة عمومية اقتصادية وتجارية، وإنشاء مؤسسات مستقلة لتوزيع المياه والتهيئة، خاضعة لقواعد تجارية التسيير.

وتنبثق أساس من خلال محاور عديدة تتمثل في توفير النقل الموجه للأشخاص، وتنمية مختلف فضاءات الترفيه.

1/ توفير النقل:

فمن السمات المهمة للمناطق الحضرية الكثافة (density): للناس والنشاطات والمبني أو الهيكل وسمات أو ميزات النقل الحضرية القابلية على التعامل مع هذه الكثافة في أثناء حركة الناس والسلع، وهذه القابلية على التعامل مع هذه الكثافة في أثناء حركة الناس والسلع، وهذه الكثافة تولد تحديات للنقل الحضري وذلك بسبب الازدحام وتكاليف توفير البنى الارتكازية في المناطق الحضرية المبنية.

إن الحركة المستدامة (sustainable mobility) عرفت بوصفها القابلية على تحقيق الوصول إلى حاجات المجتمع حتى يتحرك بحرية ويحصل على منافذ الوصول ويتواصل ويتاجر ويؤسس علاقات بدون التضحية بقيمته الأساسيات الإنسانية اليوم وفي المستقبل.

وحتى تكون الحركة المستدامة فإنها يجب أن تحسن بسهولة الوصول وفي الوقت نفسه تجنب التمزقات في جودة الحياة مجتمعيا وبيئيا واقتصاديا.[1]

[1] – محمد صالح القريشي، **النقل الحضري والحركة المستدامة**، معهد التخطيط الحضري والاقليمي للدراسات العليا، عن الموقع الالكتروني http://www.iurp.uobaghdad.ed.iq.

ويعتبر تحقيق التنمية الحضرية المستدامة هو الهدف الأساسي لتنمية المجتمعات العمرانية، ويتطلب ذلك ايجاد مداخل ومفاهيم مستحدثة يمكن تطبيقها وتنفيذها عمليا بطريقة ففعالة تعمل على تحقيق مفاهيم ومبادئ الاستدامة والتواصل في عمليات التنمية العمرانية.[1]

وقد تبدو تحديات الحركة المستدامة من خلال النمو الاقتصادي الذي يتضمن ما يأتي:

- زيادة في النشاطات الاقتصادية.
- زيادة في الدخل الفردي.
- زيادة في الاستهلاك.

وهذه الزيادات تولد تأثيرات النقل التي تتضمن ما يأتي:

- نمو معدل الرحلات.
- استعمال السيارات الخاصة.
- تغيرات في حصة نمط النقل.
- تغيرات التوسع الحضري.

ونتج عن هذه التأثيرات:

- انبعاث الغازات الملوثة.
- الازدحام المروري.
- حوادث المرور
- الضوضاء.

وحتى تمنع أو تكبح هذه التأثيرات مطلوب خدمات نقل تقوم بما يأتي:

- تسهيل حركة الناس والسلع والخدمات.
- تحسين الوصول إلى العمل والتعليم..الخ.

وهذه التسهيلات والتحسينات تمكن النمو الاقتصادي أن يحصل، ان الحركة لا تقاس ببساطة بوفرتها أو توافرها ولا بكيفية ونوعية النقل، ولكنها تقاس من خلال تأثيراتها في الناس.[2]

---

[1] – ريمان محمد ريحان حسين وغادة محمد ريحان حسين، **دور المجتمع في تحقيق التنمية العمرانية المستدامة، التمكين المستدام كمدخل لدراسة لأحد التجارب العالمية في تنمية البيئة العمرانية**، جامعة حلوان، كلية الهندسة بالمطرية.

[2] – محمد صالح القريشي، **موقع الكتروني سبق ذكره**.

وهذا ما يشير إلى مفهوم التنمية المستدامة من خلال توسيع اختيارات الناس وقدراتهم، وتحسين نوعية حياتهم من خلال توسيع اختيارات الناس وقدراتهم، وتحسين نوعية حياتهم من خلال تكوين رأس المال الاجتماعي الذي يستخدم بأكثر درجة ممكنة من العدالة لتلبية حاجات الأجيال الحالية دون تعريض حاجات الأجيال المستقبلية للخطر، تتركز مجالات التنمية المستدامة في أربعة مجالات رئيسية هي: الاقتصادية، البيئية، الاجتماعية والمؤسسة وتقاس بواسطة 134 مؤشرا، ويرتبط مؤشران رئيسيان بقضية الإسكان هما: المؤشرات الاجتماعية والمؤشرات المؤسسية.

وقد دأبت الجزائر في وضع مخططات توجيهية للبنى التحتية الكبرى والخدمات الجماعية ذات المصلحة الوطنية.

تشمل هذه المخططات التوجيهية القطاعية وعددها 21 مخططا ما يأتي:

1) المخطط التوجيهي للفضاءات الطبيعية والمناطق المحمية.
2) المخطط التوجيهي للماء.
3) المخطط التوجيهي للطرق والطرق السيارة.
4) المخطط التوجيهي للسكك الحديدية.
5) المخطط التوجيهي للمطارات.
6) المخطط التوجيهي للموانئ البحرية.
7) المخطط التوجيهي للتنمية الفلاحية.
8) المخطط التوجيهي لتنمية نشاطات الصيد البحري وتربية المائيات.
9) المخطط التوجيهي لشبكات الطاقة.
10) المخطط التوجيهي للخدمات والهياكل في ميدان المواصلات السلكية واللاسلكية والمواصلات والإعلام.
11) المخطط التوجيهي للتعليم العالي والبحث العلمي.
12) المخطط التوجيهي للتكوين.
13) المخطط التوجيهي للصحة.
14) المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية.
15) المخطط التوجيهي للمواد والخدمات والتجهيزات الثقافية الكبرى.

16) المخطط التوجيهي للمناطق الأثرية والتاريخية.

17) المخطط التوجيهي للرياضة والتجهيزات الرياضية الكبرى.

18) المخطط التوجيهي للانتشار الفضائي الصناعي

19) المخطط التوجيهي للنقل.

20) المخطط التوجيهي للقواعد اللوجستية.

21) مخطط تهيئة رواق الطريق السيار شرق-غرب.

ويدور كل مخطط حول خمسة (05) محاور أساسية

1. الفرضيات: الاتجاهات والمتغيرات.
2. برامج العمل للعشرين سنة المقبلة.
3. نظم الأولويات
4. رزنامة الانجاز.
5. مسألة التمويل.[1]

- نظام النقل والهياكل القاعدية:

تتوفر الجزائر على هياكل للنقل والاتصال وكذا على خدمات مشتركة بيد أن تنظيمها يجب أن يكون منسجما من الآن مع حاجيات الاقتصاد والعولمة، ويبدو من الضروري توسيع وإدراج الهياكل ضمن الشبكة الوطنية وإحداث تجديد عميق للخدمات والمساعي التخطيط المشترك وذلك من أجل دعم تنافسية وجاذبية الأقاليم.[2]

وتتولى وزارة النقل ما يلي:

- تطوير صيانة واستغلال الطرق والطرق السريعة.
- تطوير صيانة المنشآت البحرية والمينائية.
- صيانة واستغلال خطوط السكك الحديدية بواسطة المؤسسة الوطنية للنقل بالسكك الحديدية وفروعها.
- التسيير الإداري والقانوني لنشاط نقل الأشخاص والسلع.

[1] - وزارة التهيئة العمرانية والبيئة: المخطط الوطني لتهيئة الاقليم، ص 115، 116.

[2] - المخطط الوطني لتهيئة الاقليم، مرجع سبق ذكره، ص 12.

- استغلال المنشآت البحرية والمطارات بواسطة مؤسسات التسيير.[1]

وتنتظم شبكة النقل بواسطة شبكة الطرق والسكك الحديدية والموانئ الساحلية والنقل الجوي.[2]

1/- منشآت الطرق:

تحتوي الشبكة الجزائرية للطرق على 104.725 كلم منها 70% مستغلة

جدول-11- يبين شبكة الطرق الجزائرية بالكيلومتر.

الطرق الوطنية		الطرقات الولائية		الطرقات البلدية	
مستغلة	مسالك	مستغلة	مسالك	مستغلة	مسالك
23.397	3.979	21.005	2.970	29.385	23.989
27.376		23.975		53.374	

المصدر: تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر 2005، مرجع سبق ذكره، ص 244.

[1] - **تقرير حول حالة ومستقبل البيئة 2005**، الشراقة، دار الحقائق، ص 244.

[2] - المخطط الوطني لتهيئة الاقليم، **مرجع سبق ذكره**، ص13.

الشكل رقم (13)يبين رسم بياني لشبكة الطرق

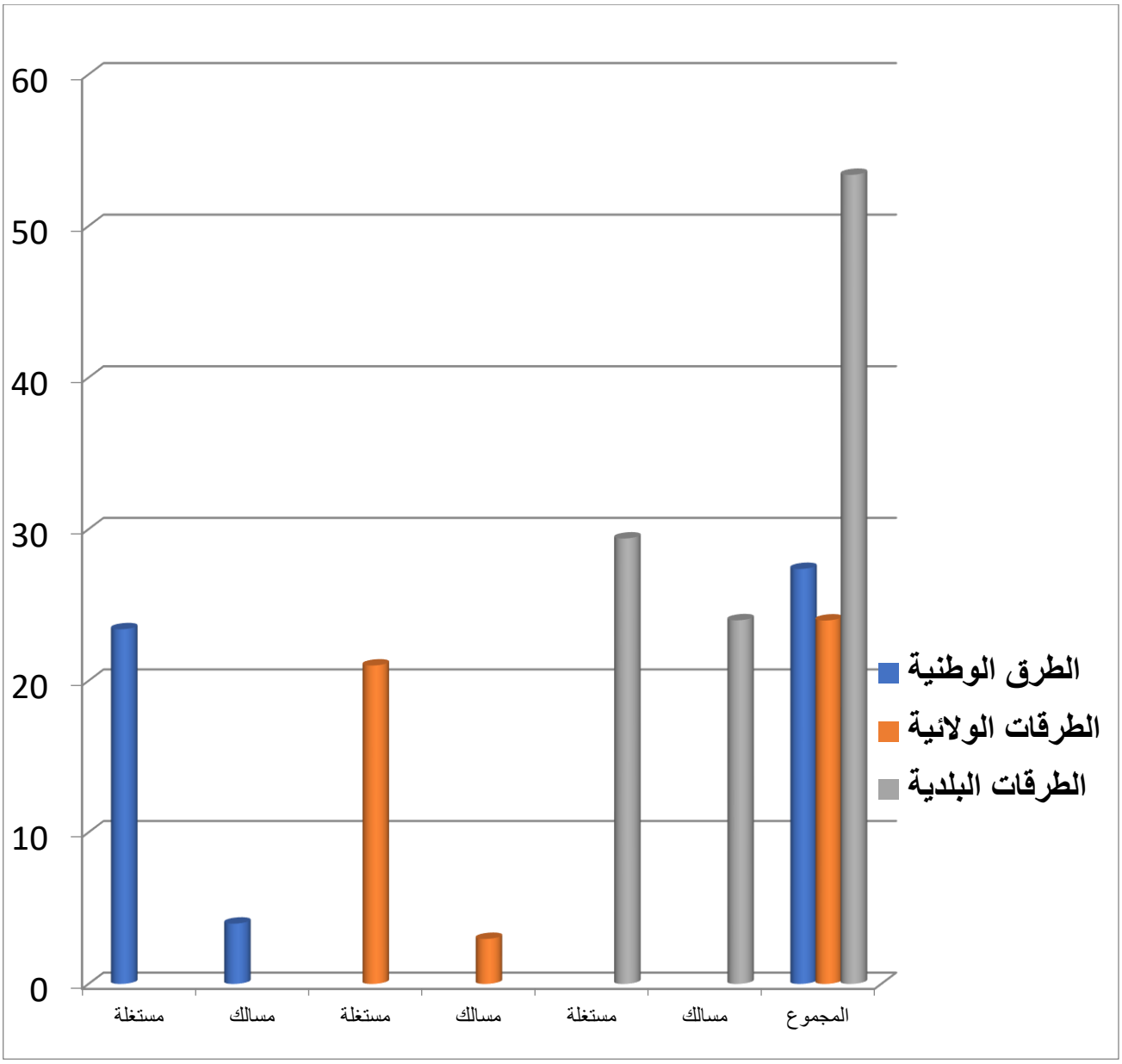

نلاحظ من خلا ل تحليل معطيات الجدول والرسم البياني تطور شبكة الطرق الوطنية وخاصة البلدية، فمنذ استعادة الاستقلال، كرست الجزائر مجهودا استثماريا كبيرا لتوسعة وصيانة شبكتها للطرق، ولعل أبرز الأمثلة: الطريق العابر للصحراء، والطريق السيار شرق غرب.

1)– الطريق العابر للصحراء:

يهدف الطريق العابر للصحراء إلى فك العزلة على المناطق الواسعة في الصحراء والمساهمة في التكامل الاقتصادي لإفريقيا، ويتكفل بالمشروع لجنة الاتصال للطريق العابر للصحراء المكونة من سنة 06 أعضاء هم:

الجزائر، مالي، النيجر، تونس، نيجيريا والتشاد.

2)– الطريق السيار شرق غرب: الطول: 1200 كلم – المساحة المشغولة 5500 هكتار.

الأراضي الفلاحية: 1300 هكتار، المحولات: 80

المنشآت الفنية: 450 منها 12 نفقا.

كلفة المشروع: 255 مليار دينار.[1]

2)– منشآت السكك الحديدية:

تنتظم شبكة النقل بواسطة السكك الحديدية انطلاقا من خط عرضي حديدي شمالي يربط من الشرق إلى الغرب أهم المدن والموانئ والمناطق الصناعية لشمال البلاد.[2]

حيث تتضمن الشبكة الجزائرية للسكك الحديدية 4250 كلم وتتكون من شبكة جانبية بطول 1028 كلم تمتد من الرشق إلى الغرب على طول الشريط الشمالي للبلاد من الحدود التونسية الى الحدود المغربية، مع ربطها لأهم الموانئ التجارية العشرة والمناطق الصناعية وتربط 04 مداخل شمال جنوب أيضا أهم مدن الهضاب العليا، ويربط خط منجمي متخصص عنابة بتبسة، ولزيادة أداء شبكتها شرعت الشركة الوطنية للنقل بالسكك الحديدية في برنامج واسع لإعادة تأهيل ومضاعفة حوالي 6000 كلم من الطريق الشمالي:[3]

جدول12– يبين شبكة السكك الحديدية والطرق في بعض البلدان المتوسطية(كلم)

البلدان	شبكة الطرقات	شبكة السكك الحديدية
الجزائر	101000	4219
مصر	44500	4810
الأردن	7500	396
لبنان	6400	0
المغرب	57500	1907
سوريا	41500	2767
تونس	19000	1860
تركيا	382000	8607

[1] – تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، **مرجع سبق ذكره**، ص ص، 244—245.

[2] – المخطط الوطني للتهيئة الاقليم، **مرجع سبق ذكره**، ص 13.

[3] – تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر 2005، **مرجع سبق ذكره**، ص 252.

المصدر: تقرير حول حال ومستقبل البيئة في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 252.

الشكل رقم (14) يبين شبكة السكك الحديدية والطرق في بعض البلدان المتوسطية(كلم)

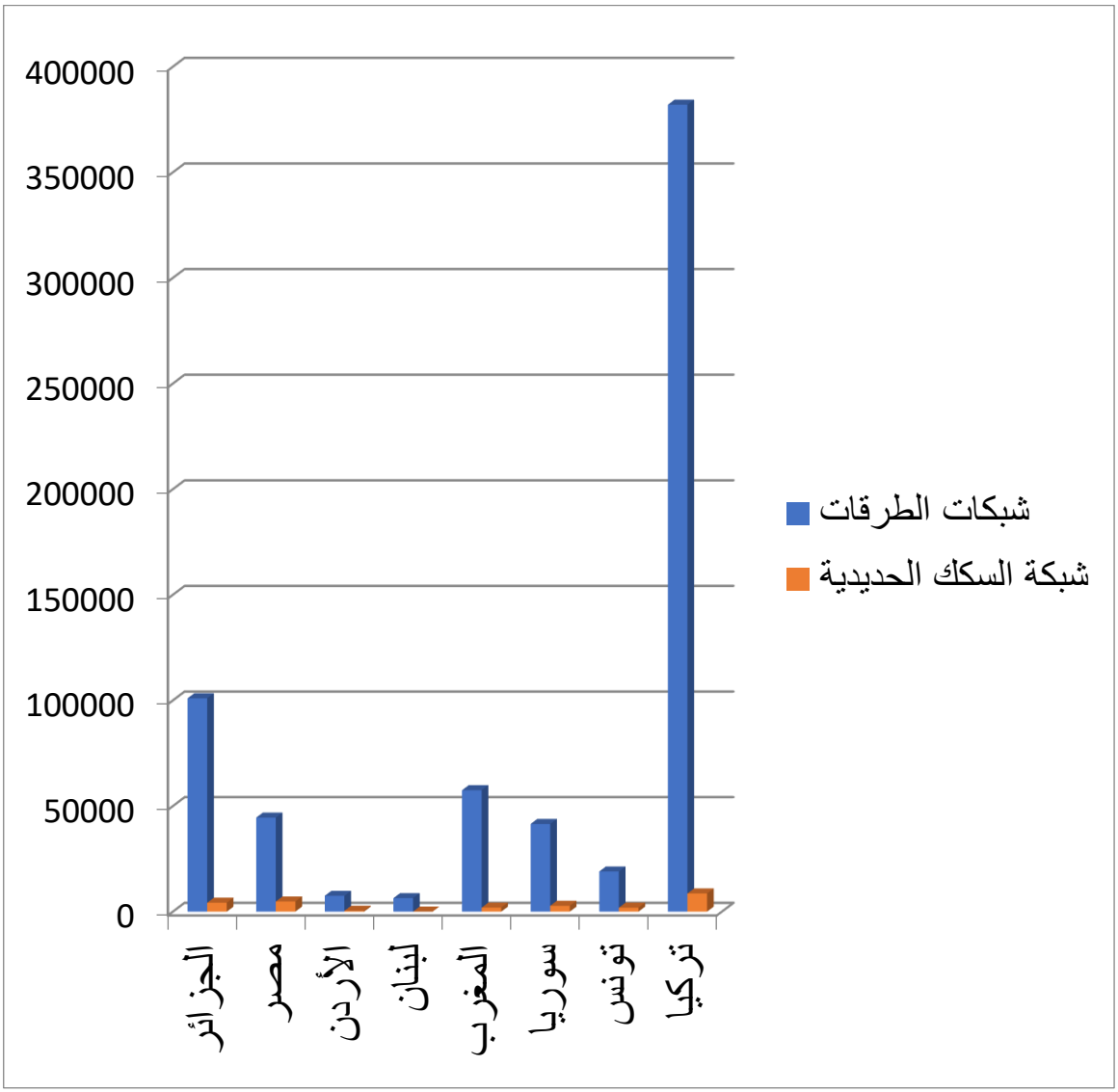

نلاحظ من خلال تحليل الأعمدة البيانية احتلال تركيا للمرتبة الأولى فيما يخص شبكات الطرق والسكك الحديدية فيما تلتها الجزائر مرتبة قبل كل من المغرب ومصر وسوريا وتونس ولبنان والأردن.

3)– المنشآت البحرية: يخضع الاقتصاد الجزائري بقوة في تعاملاته مع الخارج وتتم هذه الأخيرة في مجملها بفضل منشآت مينائية قوية تتكون من 36 ميناء تتواجد على الجزء البحري الذي يمتد على طول 1200 كلم.[1]

[1] – تقرير عن حال ومستقبل البيئة في الجزائر 2005، **مرجع سبق ذكره**، ص 250.

ومن بين الموانئ الساحلية، ترتبط التسعة الرئيسية منها بشبكات طرق وسكة حديدية.[1]
وتضمن 4 موانئ وحدها 70% من الحمولة وهي الجزائر، وهران، عنابة، وجن جن، ويقع ميناء جن جن الأحدث من بين أكبر الموانئ الجزائرية ويفتح بطاقاته التي تبلغ 4.5 مليون طن آفاقا كبيرة لكي يلعب دورا باهرا في البحر الأبيض المتوسط ويشكل ميناء جافا بالنسبة للبلدان المعزولة في الضفة الجنوبية للصحراء، ويجعل منه ربطه الجيد بشبكة الطرق والسكك الحديدية ورقة رابحة بامتياز في تنمية المبادلات التجارية الخارجية.[2]

جدول –13–يمثل الشبكة المينائية الجزائرية

الشبكة المينائية الجزائرية	
11 ميناء	للصيد والتجارة
02 موانئ	للمحروقات
22 ميناء	للصيد
01 ميناء	للترفيه

الشكل رقم(16) يمثل الشبكة المينائية الجزائرية

[1] – المخطط الوطني لتهيئة الاقليم، **مرجع سبق ذكره**، ص 13.

[2] – تقرير عن حال ومستقبل البيئة في الجزائر 2005، **مرجع سبق ذكره**، ص 250.

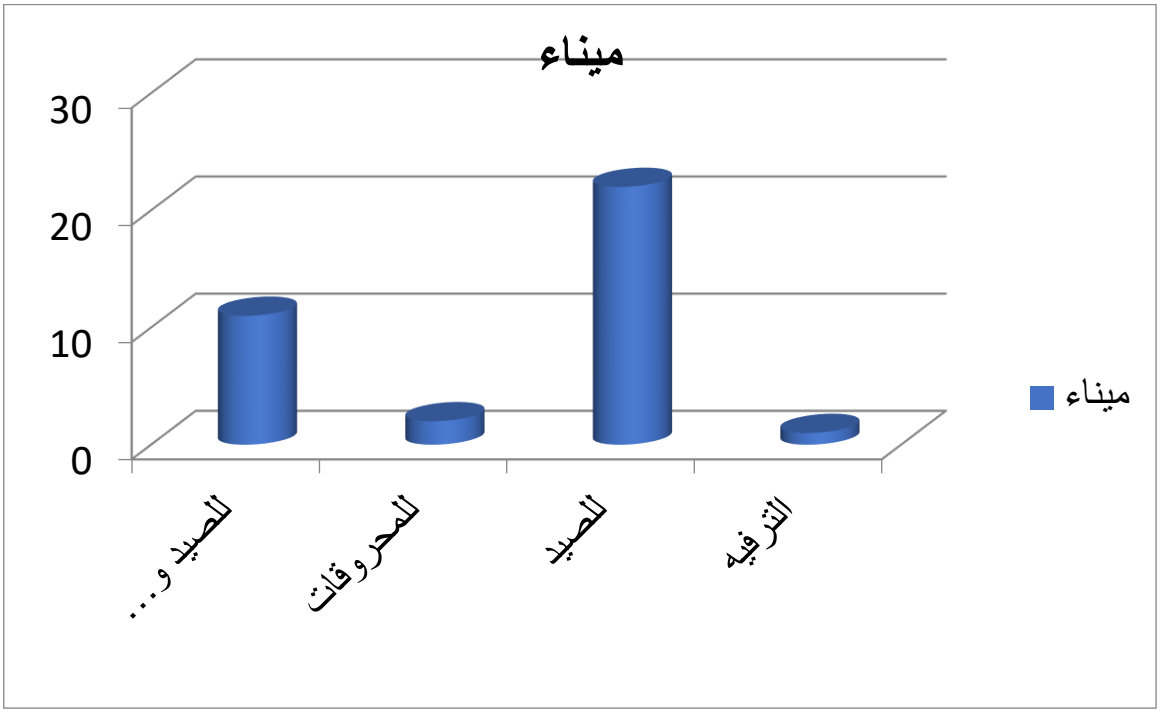

يبين الشكل السابق الشبكة المينائية الجزائرية وما يلفت الانتباه العدد الكبير لموانئ الصيد مقارنة بالموانئ الخاصة بنشاطات أخرى كالصيد والمحروقات والترفيه، ويعود سبب كثرة موانئ الصيد لطول شريطنا الساحلي وزخر سواحلنا بأجود أنواع الأسماك.

4)- المنشآت المينائية الجوية:

تتوفر الجزائر على شبكة من 52 مطار من بينها 30 مطار مقترح للنقل الجوي ومن بين 30 مطار 12 ذو مرتبة دولية و10 مطارات وطنية وتستقبل مطارات الجزائر، عنابة، وهران، وقسنطينة حاليا 858% من حركة نقل المسافرين الوطنيين والدوليين ونظرا لشساعة الإقليم ولعزلة بعض المناطق في الجنوب الكبير، يلعب النقل الجوي دورا حيويا في نقل البضائع والأشخاص.[1]

المطلب الثالث: تقييم التزويد بالخدمات والصرف الصحي:

تعد التطورات المعتبرة التي تعرفها ظروف الأسر المعيشية، سواء من حيث السكن أو الاستفادة من شبكات الطرق والمياه الصالحة للشرب والإيصال بالكهرباء، مؤشرات هامة لانعكاسات البرامج التنموية العمومية.

[1] - تقرير حول حال ومستقبل البيئة 2005، **مرجع سبق ذكره**، ص 250.

وتشغل الجزائر المرتبة الأولى بمساحتها إفريقيا وعربيا والتاسعة بعدد سكانها، بينما تحتل المرتبة الثلاثين بالنسبة لحجم الموارد المائية، والمرتبة الاثنين والأربعين بالنسبة لحصة الفرد من الأمتار المكعبة، الأمر الذي يجعلها تعرف أزمة مائية حادة، فهي تتوفر على موارد مائية ناتجة أساسا من تساقط الأمطار التي تتميز بمحدوديتها (الندرة – الجفاف)، وعدم انتظام تساقطها خلال فترات وفصول السنة، وبتوزيعها غير المتساوي في جميع مناطق البلاد لتأثرها بالتقلبات المناخية والطبيعية والجغرافية، اضافة لتعرضها للتلوث.[1]

بلغت نسبة توصيل الأسر بشبكات المياه الصالحة للشرب 92% سنة 2007 مقابل 82% سنة 2000، وينبغي التأكيد على أن تقليص النسب المئوية للسكان الذي لا يزودون بشكل منتظم بالمياه الصالحة للشرب بالنصف في آفاق سنة 2015 يندرج ضمن أهداف الألفية من أجل التنمية، ويتجه المنحى الحالي نحو تعميم التوصيل بشبكة المياه الصالحة للشرب من 123 لترا سنة 1999 إلى 160 لترا سنة 2007.[2]

إن برنامج تحلية مياه البحر، الذي يبقى إحدى الحلول المميزة لرفع تحدي تقليص العجز المسجل في مجال التزويد بمياه الشرب، والذي يضم انجاز 13 محطة وتهيئتها، وتعرف الأشغال تقدما فعليا في الميدان.

ومن المتوقع أن حجم الإنتاج سيبلغ 2.26 مليون متر مكعب يوميا، ان تجربة الجزائر في هذا الميدان بصدد أن تصبح نموذجا يقتدى به عبر كامل منطقة البحر المتوسط، وقد شرع في تشغيل وحدة أرزيو منذ سنة 2005، حيث أنها تضمن انتاجا يوميا يقدر بـ 90.000 متر مكعب.[3]

شبكات جمع المياه المستعملة:

تطور انجاز منشآت التطهير في التجمعات الحضرية والريفية بموازاة منشآت الماء الصالح للشرب، فقد تم انجاز البرامج في اطار برنامج التحديث الحضري والبرامج البلدية للتنمية (2)، وسمحت هذه

[1] – زوبيدة محسن، **معالجة المياه المستعملة: خيار استراتيجي للتسيير المستديم للموارد المائية في الجزائر**، مجلة الاجتهاد والدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 08، العدد:01، 2019، ص242.

[2] – المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، **الوضع الاقتصادي والاجتماعي للأمة خلال السنوات 2005–2006–2007**، قسم الدراسات الاقتصادية، نوفمبر 2008، ص03.

[3] – المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، **الوضع الاقتصادي والاجتماعي للأمة خلال السنوات 2005–2006–2007**، مرجع سبق ذكره، ص 24.

البرامج ببلوغ معدلات ربط شبكة الجمع من71 %سنة 1999 إلى 85% سنة 2006 في الوسط الحضري و78 % في الوسط الريفي.[1]

وبالرغم من المادة 85 من قانون المياه لسنة 1996 في الجزائر، تنص على توفر أساليب نظم تصفية المياه المستعملة بشكل الزامي لدى التجمعات السكانية التي تزيد عن مئة ألف نسمة (100ألف نسمة)، إلا أن أجهزة التطهير لاتزال غير كافية وتعتبر دون الحاجة، مما أدى إلى تلوث مجاري المياه، وطبقات المياه الجوفية والشواطئ، ولا توجد سوى 60 بلدية تتوفر على محطات التطهير، من بين 1541 بلدية تتوفر على محطات التطهير ومعظمها غير صالحة للتشغيل.[2]

ويعود هذا النقص إلى أن البلديات لا تملك الامكانيات البشرية، التقنية والمالية الضرورية باستغلالها.[3]

النفايات:

قامت وزارة تهيئة الاقليم والبيئة خلال سنة 2003 في اطار اعداد المسح الوطني للنفايات الخطيرة، بتقدير انتاج النفايات الناجمة عن أنشطة العلاج، ويقدر انتاج النفايات الناجمة عن أنشطة العلاج بـ 900 طن في السنة منها 8500 طن من النفايات المعدية و500 طن تمثل أخطارا كيمياوية وسامة.

ويتمركز انتاج هذه النفايات أساسا في المدن الكبرى حيث توجد أكبر المراكز الاستشفائية الجامعية مثال: الجزائر، وهران، عنابة، قسنطينة والبليدة.

ومن جهة أخرى تم احصاء 235 تجهيز موجه لحرق النفايات على مستوى المستشفيات، ويوجد أكثر من 70 جهاز حرق خارج الخدمة، وتتوزع أجهزة الحرق حسب المناطق على النحو التالي:

[1] – تقرير عن حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، 2007، **مرجع سبق ذكره** ،ص 217.

[2] – زوبيدة محسن، **مرجع سبق ذكره**، ص245.

[3] – تقرير عن حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، 2007، **مرجع سبق ذكره**، ص 217.

جدول –14–يبين توزيع أجهزة الحرق حسب القطاعات الصحية.

المنطقة الصحية	أجهزة الحرق المركبة	أجهزة الحرق في الخدمة	أجهزة الحرق خارج الخدمة
الوسط	**78**	**48**	**30**
الشرق	**72**	**47**	**25**
الغرب	**51**	**40**	**11**
الجنوب الشرقي	**21**	**18**	**03**
الجنوب الغربي	**13**	**11**	**02**
المجموع	**235**	**164**	**71**

المصدر: تقرير حول حال ومستقبل البيئة في الجزائر، ص364.

الشكل رقم (17) يبين توزيع أجهزة الحرق حسب القطاعات الصحية.

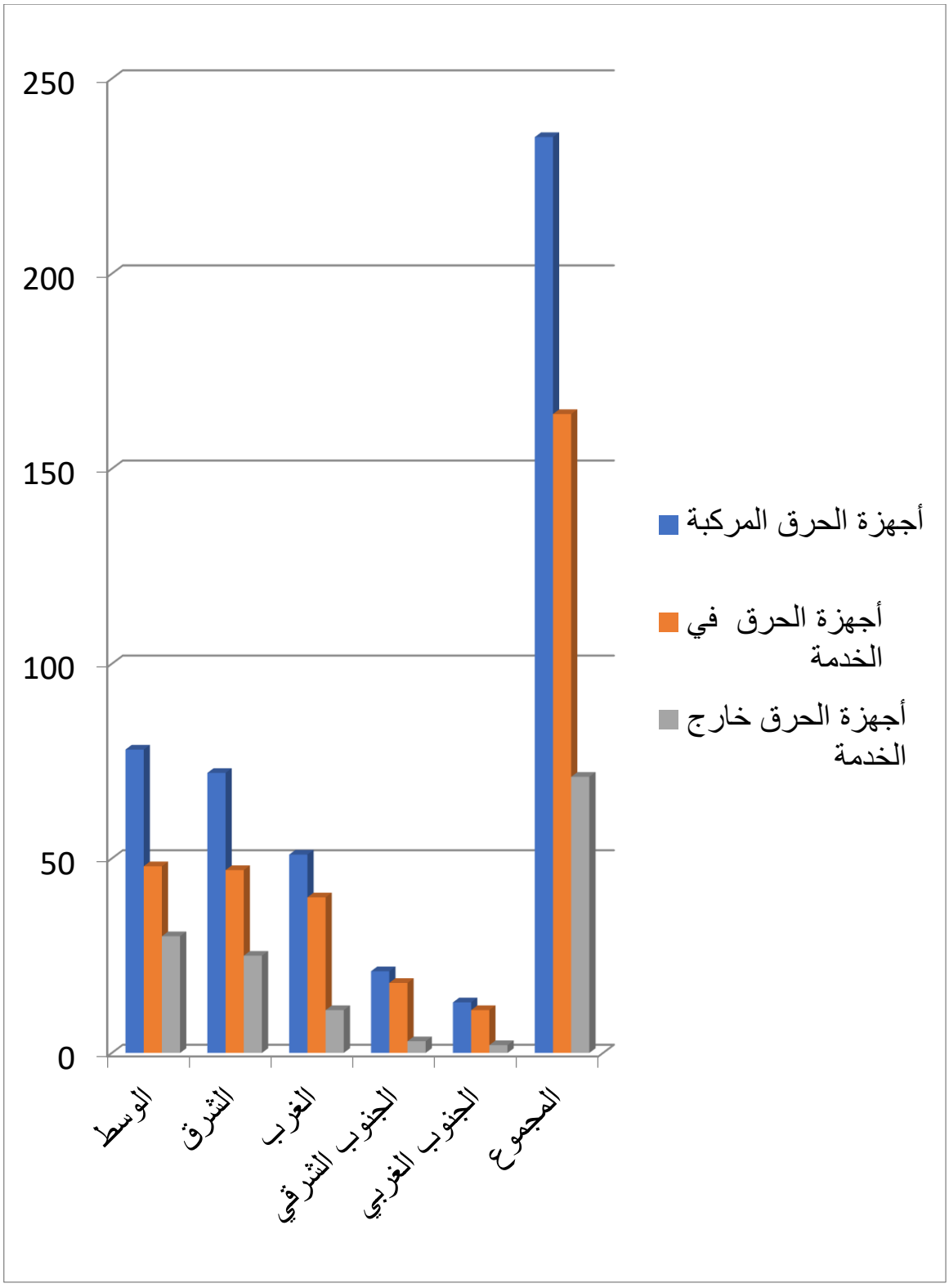

و في إطار برنامج تسيير النفايات المنزلية ولقد أنجزت الدولة من الفترة الممتدة من 2007/2001 من خلال مختلف الآليات بمبلغ 38 مليار دينار ما يلي:

- اعداد مخططات رئيسية لتسيير النفايات الصلبة البلدية.
- انجاز مراكز للدفن التقني وفق القواعد المعمول بها.
- اعادة تأهيل مواقع المفرغات العمومية الحالية.
- تدعيم وسائل جمع النفايات.
- ترقية أنشطة الفرز، الرسكلة وتثمين النفايات.[1]

والمخطط الموالي نستخلص فيه أهم خصائص الاستدامة في المناطق الحضرية:

ولعل من أهم الخدمات كذلك توزيع الكهرباء والغاز والتي نصت عليه المادة 03 من قانون الجماعات المحلية، حيث تكلف مديرية الطاقة والمناجم في الميدان الطاقوي خصوصا بما يأتي:

- المساهمة في برنامج التطوير في مجال الكهربة والتوزيع العمومي للغاز الطبيعي والسهر على تنفيذ ذلك.
- السهر على جودة توزيع الكهرباء والغاز الطبيعي، بالاتصال مع الجهاز المعني وشركات التوزيع.
- المشاركة مع الهيئات والمؤسسات المعنية في تنفيذ برامج تطوير الطاقات المتجددة وكذا استعمالها.[2]

[1] – تقرير عن حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، 2007، **مرجع سبق ذكره** ،ص 386.

[2] – الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 54، 16 سبتمبر 2009، 26 رمضان 1430، **مرسوم تنفيذي رقم 09-304** المؤرخ في 20 رمضان 1430، الموافق ل10سبتمبر 2009 يتضمن انشاء مديريات ولائية للطاقة والمناجم وتنظيمها وتسييرها، ص09-10.

المبحث الرابع: التقييم المالي والتمويلي:

تزايد الاهتمام مؤخرا بالمشاريع الخاصة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة، وتعتبر سياسة التمويل احدى أهم الوسائل الفعالة في توجيه الموارد المالية نحو الاستثمار الأخضر، الأمر الذي جعل التمويل البيئي يلقى اهتماما كبيرا على الصعيد الدولي والداخلي، وفيما يلي تقييم لتمويل التخطيط العمراني في الجزائر:

المطلب الأول: تقييم التمويل الداخلي:

تعتبر الإدارة المحلية حلقة الوصل التي تربط بين الحكومة المركزية والمواطن المحلي، ولذلك فهي تباشر من خلال المهام التي تقوم بها والصلاحيات المخولة لها ببلوغ أهمية كبيرة في تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي، ويظهر ذلك من خلال توسيع فرص المشاركة في وضع الخطط والكشف عن متطلبات المجتمع المحلي وممارسة الحكم الصالح، اضافة إلى ادارة الموارد المحلية وترشيدها في ظل ممارسة نشاط اقتصادي محلي يحترم قدرات البيئة، وتوفير المتطلبات الضرورية لأفراد المجتمع المحلي، وحماية البيئة المحلية في حدود الصلاحيات المحددة لمهامها.[1]

المطلب الثاني: تقييم التمويل الخارجي

ان ارتفاع تكاليف تمويل مشارع حماية البيئة استدعى ضرورة البحث عن مصادر للتمويل الخارجي، وهذا بالفعل ما حدث، حيث انعقد مؤتمر دولي حول انطلاق تنفيذ المخطط الوطني للأنشطة البيئية والتنمية المستدامة (PNAE-DD)، بفندق الأوراسي بالجزائر العاصمة يومي 17 و18 جوان 2002 شارك فيه العديد من البنوك والصناديق الدولية نذكر من بينها:

- صندوق البيئة العالمي FEM.
- الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية FADES.
- الصندوق السعودي للتنمية
- صندوق النقد العربيFMA
- الصندوق العالمي للتنمية الفلاحيةFIDA

[1] – يونس قرواط، **أهمية نظام الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة – دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر**، مجلة المعيار، العدد السادس عشر، ديسمبر 2016، ص286.

- البنك الدولي
- البنك الأوروبي للاستثمارBEI
- البنك الافريقي للتنمية BAD
- البنك الاسلامي للتنمية.BID

المطلب الثالث: تقييم الرسوم والحوافز

يجب أن تكتسي الجوانب الاقتصادية والمالية لسياسة التنمية المستدامة أشكالا أخرى غير الأشكال التقليدية المقبولة التي تعتمد على ميزانية الدولة، ويتعلق الأمر باعتماد آليات فعالة لا تؤثر على المستوى العام للإيرادات الجبائية وشبه الجبائية تمثل أداة محفزة بسيطة ومرنة للتحويل المالي بين الملوثين الحقيقين والمحتملين والدولة وأجهزتها أو ضرائب يدفعها الملوثون والمستعملون في شكل رسوم على المواد الملوثة، وينبغي توضيح المبدأ القائل " من يلوث يدفع" والذي صادقت عليه الجزائر، لقد أدخل هذا المفهوم في سنة 1992 من طرف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE)، وينص على أنه يجب على الملوث أن يتحمل كلفة وتنفيذ اجراءات الوقاية والمراقبة المحددة من طرف السلطات العمومية من أجل المحافظة على البيئة في حالة مقبولة.[1]

كما تعتبر الأدوات الاقتصادية تكملة ضرورية للأدوات التنظيمية، وقد عرفت الجباية البيئية تطورا غير مسبوق:

- تثمين رسوم جمع النفايات المنزلية بصورة محسوسة، وتأسيس رسم على أنواع التغليف.
- اعادة تثمين الرسم على الانشطة الملوثة، ووضع سهم اضافي على الملوثات الجوية، ورسم آخر على المياه الراكدة.

وأسس رسم تحفيزي قصد التخلص من مخزونات النفايات الخطيرة والاستشفائية ورسم آخر يتعلق بالوقود الملوث.

ويبقى خلق الظروف الملائمة لتحسين تحصيل هذه الرسوم وتوزيع عقلاني لعائداتها على أنشطة حماية البيئة الموجهة اليها.

[1] – **تقرير حول البيئة في الجزائر رهان التنمية**، الدورة التاسعة، منشورات المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ص95.

وستسمح الجباية البيئية بتحقيق خطورة أولى في ميدان تحميل المسؤولية للملوثين وتقريب النفقات من كلفتها الحقيقية وتحقيق الضغوط على ميزانية الدولة.[1]

[1] – تقرير عن حال ومستقبل البيئة 2007، **مرجع سبق ذكره** ،ص 466.

خلاصة الفصل:

تناولنا في الفصل الرابع تقييم لسياسة التخطيط العمراني في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر من خلال التقييم الفني والتخطيطي وذلك بتقييم وضع التجمعات السكنية ونمط الإسكان العمودي والأفقي ففيم يخص تقييم نمط الإسكان العمودي فهو المفتاح الوحيد للخروج من المشكلة الاسكانية، ومن ايجابيته أنه لا يؤثر على الموارد الطبيعية مثل الموارد المائية والزراعة والغطاء النباتي أي يخدم بشكل كبير التنمية المستدامة (حق الأجيال القادمة).

أما الإسكان الأفقي فهو الأفضل ومنخفض التكاليف النوعية في حالة توفر المساحات أو محاولة تعمير مناطق صحراوية، فقد وجد أنه يحقق التوافق والتلاؤم مع المناخ نظرا لانفتاحه على أفنية تعمل على توفير التهوية لعناصر المسكن والحماية من الرياح والعواصف الرملية، كما أن النسيج العمراني في هذا النمط يتلاءم مع المناخ وبالتالي يؤدي إلى تقوية الروابط الاجتماعية بين أفراد الاسرة وبين السكان، كما يوفر مكانا آمنا للعب الأطفال وجلوس الكبار، الأمر الذي يؤدي الى زيادة الألفة والتعارف بينهم.

أما فيما يخص تقييم المناطق المفتوحة فتعمل معظم الدول على زيادة المناطق الخضراء عند تخطيط مدنها والإكثار من الحدائق العامة والمتنزهات والمناطق الترفيهية والمسطحات الخضراء وفق أسس ومعايير تخطيطية للمناطق الخضراء داخل المدن.

إن الجزائر كباقي دول العالم النامي، تعرف نموا عمرانيا سريعا، أتى على الأخضر واليابس، فتوسعت المراكز الحضرية على حساب المحيط، لتدمر بذلك التربة والغطاء النباتي، مع عدم تعويضه فالكثير من المدن في واقعها الحالي تفتقر إلى المجال الأخضر، وما هو موجود عبارة عن حدائق عامة موروثة عن العهد الاستعماري.

يمكننا القول أن المناطق الخضراء عنصرا بالغ الأهمية لأي مدينة تسعى إلى تحقيق عنصر الراحة والتمتع لسكانها، حيث تعتبر رئة المدينة والمجال الوحيد لتوفير التسلية والترفيه في المحيط العمراني.

أما فيما يخص مواقف السيارات في الجزائر تمثل صداعا يوميا لسكان المدن الكبرى وذلك لعدم توفر الفضاءات الملائمة للتوقف وقد وقفت البلديات عاجزة أمام المشكل وفشلت محاولات التقنين التي أقرتها وزارة الداخلية منذ سنوات، لصعوبة حصر عدد من يمارسون هذا النشاط خارج القانون.

بالإضافة الى دور الملاعب التي سعت السلطات العمومية إلى إنشاء المركبات الرياضية الجوارية في الأحياء التي تتسم بقربها من الممارسين وهذا ما دفع بالشباب إلى الميل لممارسة الرياضة والمشاركة في مختلف النشاطات الرياضية الترفيهية والاجتماعية.

وكذا التقييم الإداري والتنظيمي وذلك بتقييم الخدمات الصحية والعلاجية بمعرفة عدد المستشفيات والمراكز الصحية وتقييم الخدمات التعليمية بإحصاء عدد التلاميذ المسجلين في قسم السنة الأولى خلال السنوات الأخيرة والإدارية وتقييم التزود بالخدمات، الى جانب التقييم المالي والتمويلي وذلك بتقييم التمويل الداخلي والخارجي والرسوم والحوافز، بالإضافة الى التقييم القانوني والتشريعي من خلال تناول مواطن القوة ومواطن الضعف وتقييم المساعي الوطنية لخدمة التخطيط العمراني لتحقيق التنمية المستدامة.

خاتمة

خاتمة :

في نهاية هذه الدراسة و كإجابة عن الأسئلة المطروحة سابقا، ما نستطيع أن نستنتجه هو أن موضوع التخطيط العمراني يمثل العملية التي يمكن من خلالها اتخاذ القرارات المتعلقة بقضايا التنمية واستخدام الأرض وتتقاطع التنمية المستدامة مع التخطيط العمراني الذي يعتبر أداة ووسيلة لتحقيق المصلحة العامة من خلال إتباع أسلوب علمي لمواجهة مقتضيات العمران الحديث فهو يهدف لتنظيم العلاقة بين الاستعمالات المختلفة للأرض وحل مشكلات التجمعات الحضرية ويسعى للاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية وتفادي استنزافها، حيث بإمكان التخطيط العمراني ان يوفر خططا عمرانية لمدن تستهلك الطاقة باسترشاد وكفاءة وبالتالي تخفض من معدل تلوث البيئة ما يؤدي بالضرورة لتحقيق اهداف التنمية المستدامة باعتبارها تهدف الى تحسين نوعية الحياة لتكون ذات معنى لكافة شرائح المجتمع في الوقت الحاضر دون التأثير على مقدرة الأجيال اللاحقة في تلبية احتياجاتها في المستقبل

وكشفت الدراسة عن التطور التاريخي لسياسة التخطيط العمراني و التنمية المستدامة حيث تطرقنا لجذور الجزائر الرامية في التاريخ من خلال مختلف الحضارات التي عرفتها، فكل الأحداث التاريخية لها ارتباط مباشر أو غير مباشر في الوضع الحالي من خلال تأثيرها على الإرث الحضاري والمعماري التي تزخر به بلادنا الآن لذا أكدنا على دور كل مرحلة تاريخية مرت بها الجزائر وتأثيرها على توزيع الأقاليم الحضرية والنمط التنظيمي والجمالي للعمران، فكل الحضارات التي تعاقبت أثرت بشكل مباشر أو غير مباشر على المجال العمراني الحالي في الجزائر.

كما شكل مفهوم الاستدامة والتنمية المستدامة اهتماماً متزايدا بالدول المتقدمة وأصبح مطلباً ضرورياً لكافة دول العالم في الآونة الأخيرة خاصة الدول النامية للوصول إلى بيئة عمرانية مستدامة تتوافق مع البيئة الطبيعية، فهو يتعلق بإحدى التحديات الصعبة وهى تحقيق التوازن بين تحقيق التنمية العمرانية والحفاظ على البيئة فيما يسمى بالتنمية المستدامة، حيث تعمل الاستدامة على خفض المخلفات والملوثات والذى يعد قطاع البناء من أهم أسبابه والحفاظ على قاعدة الموارد الطبيعية

للمستقبل وتوفير بيئة مناسبة للسكان والحفاظ على التراث الثقافي، والارتقاء بمستوى حياة المجتمعات.

و حاولت الدراسة تناول سياسة تمويل التخطيط العمراني و التنمية المستدامة في الجزائر حيث تمثل سياسة التمويل أحد أهم الوسائل الفعالة في صياغة ووضع الاستراتيجيات القومية الرامية إلى التعبئة وتوجيه الموارد المالية من خلال قنوات الأنشطة التنموية المطلوبة نحو الاستثمار الأخضر، وضمن هذا العنصر تعرفنا على مصادر التمويل الخاصة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة من مصادر داخلية وخارجية وطويلة ومتوسطة وقصيرة المدى. وذكرنا أن أنواع تمويل استثمارات التخطيط العمراني والبنية التحتية والنقل والمرور متعددة وتختلف باختلاف النظم الاقتصادية والوزن النسبي لكل من دور الدولة والاستثمار الخاص في الاقتصاد، وقسمنا مصادر التمويل حسب مدة القرض طويلة، متوسطة وقصيرة وحسب المصدر داخلية وخارجية.

كما تطرقنا الى استراتيجية التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر باعتبار أن تجربة الجزائر من التجارب الهامة والجديرة بالدراسة في ميدان التخطيط العمراني والتنمية المستدامة، سواء على المستوى المؤسساتي أو على المستوى المجالي، حيث قامت الدولة مبكرا بإنشاء المؤسسات، على المستوى الوزاري للتكفل بالتخطيط الوطني والإقليم حيث تم القيام بعمل انسجام مؤسساتي بهدف مواجهة التنوع الكبير للمشاكل البيئية وشساعة المهمة التي يتعين القيام بها في هذا الميدان، وهكذا استطاعت العديد من الهيئات أن ترى النور، وبهدف تصور انجاز سياسة عمومية للبيئة، ضمن آفاق تنمية مستدامة وللمرة الأولى، تم تأسيس ضمن الهيكل الحكومي، لوزارة تكرس خصيصا لحماية البيئة والتنمية المستدامة للإقليم، لها مصالح خارجية مدعمة بعدة وكالات للتنفيذ المتخصص.

ومن أهم التحديات التي تواجه سياسة التخطيط العمراني في الجزائر والتنمية المستدامة نجد هناك تحديات طبيعية وتكنولوجية، تحديات اقتصادية وادارية، تحديات تسيرية، ولمواجهة هذه التحديات كان على الدولة الأخذ بمجموعة من التدابير كسياسة استعمال التكنولوجيا الحديثة والطاقات

المتجددة، سياسة انجاز مشاريع اقتصادية ذات كفاءة وفعالية وسياسة اشراك الكفاءات ومؤسسات المجتمع المدني.

وتعد التنمية العمرانية المستدامة هدفاً تسعى السلطات التنفيذية في كل بلد إلى تحقيقه انطلاقاً من غاية أسمى تتمثل في تحسين مستوى معيشة السكان في مناطق إقامتهم الأصلية، وتحقيق استقرار اجتماعي في مختلف المناطق ويعد التخطيط العمراني, وسيلة من أجل الوصول إلى هذه التنمية، ولكن تحديد الإطار المكاني لهذا التخطيط يجب أن يرتبط بالتقسيمات الإدارية التي تعكس مستويات الإدارة التنفيذية لمشاريع التنمية.

كما نال موضوع التنمية المستدامة اهتمام المجتمع الدولي والحكومات خاصة بعد بروز مشكلات بيئية كان لها الأثر على النظام الايكولوجي وصحة الإنسان ومستقبله، وقد راهن المجتمع الدولي على تنفيذ هذه الاستراتيجية وخاصة فيما يتعلق بمسألة التعمير والتهيئة الحضرية والعمرانية، انطلاقا من فكرة أنه لا توجد بيئة عالمية مستدامة من دون بيئة عمرانية مستدامة، ونظرا لكون الموضوع متشعب وله مجالات متعددة، حاولنا أن نطرق موضوع التخطيط العمراني من جانب الأدوات التي اعتمدت الاستدامة كمفهوم جديد في المنظومة العمرانية للجزائر وسبل تفعيلها في مجال التخطيط العمراني للمدن الجديدة لتجاوز مشاكل المدن القائمة وتحسين الإطار المعيشي للسكان الجدد، وتحقيق التوازن البيئي والعمراني والنمو المستدام.

وفى هذا الاطار يناقش البحث كيفية الوصول لمجتمعات عمرانية جديدة مستدامة عن طريق دراسة الأسس والمعايير التصميمية النظرية لتحقيق استدامة المجتمعات العمرانية مما يساهم في تصميم وتخطيط تجمعات عمرانية جديدة مستدامة، فعلى الرغم من الاهتمام العالمي لتحقيق الاستدامة بالمجتمعات العمرانية الجديدة والمشاريع المختلفة إلا أنها لم تحظى بالاهتمام الكافي، حيث تعانى المجتمعات العمرانية الجديدة من قصور في تطبيق مفاهيم وأبعاد الاستدامة، لذلك كان هدف بحثنا هو الوصول إلى آليات وأساليب تساهم في تحقيق الاستدامة بكافة أبعادها (البيئية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية).

إن ممارسات التنمية المستدامة في التخطيط العمراني ليست مجرد مفهوم نظري ولكنها دعوة للعمل من أجل المدن في جميع أنحاء العالم، ومع استمرار التوسع الحضري يتعين على المدن أن ترقى إلى مستوى التحدي المتمثل في التنمية المستدامة لضمان مستقبل مزدهر وعادل وسليم بيئيا، وذلك من خلال تبني البنية التحتية الخضراء، والإسكان الميسر، والنقل العام، والمشاركة المجتمعية، تستطيع المدن تجاوز العقبات التي يفرضها التوسع الحضري السريع.

من هذا المنطلق، ترى هذه الدراسة أن العالم بحاجة إلى تنمية مستدامة ومتوازنة تركز مبدأ الوقاية بدلا من العلاج. وهذا يعني أن الاستدامة ليست فقط مسألة بيئية، بل أنها تتعامل مع التغيرات والمشاكل في المجالات الزراعية والبيئية والاقتصادية والاجتماعية ولذا فإن الاستدامة هي فلسفة برؤية جديدة للبحث عن بناءات اجتماعية، ونشاطات اقتصادية، وأنماط إنتاجية واستهلاكية، وتقنيات تعمل على استدامة البيئة وتمكين الجيل الحالي وتحسين حياته وضمان حياة ملائمة للأجيال القادمة.

لذا يعد التخطيط العمراني في الوقت الحالي مظهر من مظاهر الحضارة العالمية، إلا أنه يعترضها العديد من الصعوبات والمشكلات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإدارية التي تؤثر على حالة الترابط والتكامل والتنسيق المتوازن في العمل السليم، حيث أن خطة الدولة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة, تتحول عند تنفيذها إلي منشآت وأبنية خرسانية لا تحقق الأهداف التي من أجلها نشأت.

ولتحقيق ذلك لا بد من إعادة صياغة النشاطات الحالية أو ابتكار أخرى جديدة ثم العمل على دمجها في البيئة القائمة لخلق تنمية مستدامة على أن تكون مقبولة ثقافيا، وممكنة اقتصاديا، وملائمة بيئيا، وقابلة للتطبيق سياسيا، وعادلة اجتماعيا. ومن ثم فإنه من الملائم البدء مباشرة في تبني عدد من الممارسات الداعمة لاستدامة البيئة ومنها:

- استهلاك الموارد باعتدال وكفاءة ومراعاة الأسعار الأفضل للموارد، والاستخدام الأكثر كفاءة للموارد، والأطر الزمنية لاستبدال الموارد غير المتجددة بموارد بديلة، والاستخدامات البديلة المحتملة للموارد.

- عدم استهلاك الموارد المتجددة بوتيرة أسرع من قدرتها على التجدد أو بطريقة يمكن أن تؤذي البشر أو النظم الداعمة للحياة على الأرض وخاصة تلك التي ليس لها بدائل.
- التوسع في مجال الاعتماد على الطاقة النظيفة المتجددة كالطاقة الشمسية والطاقة المائية وطاقة الرياح.
- استخدام الفضلات التقليدية كموارد قدر الإمكان مع التخلص منها عند الحاجة وبطريقة لا تضر بالبشر ونظم دعم الحياة على الأرض.
- العمل من أجل التخلص من المبيدات السامة والمخصبات الكيميائية وخاصة تلك التي تعتبر ضارة بالبيئة.
- تشجيع ودعم عمليات إعادة تدوير النفايات.
- تبني مبدأ تغريم الملوث من خلال سن تشريعات عقابية على المستويات المحلية والقومية والدولية.

ولقد عرفت الجزائر عدة تحولات في تركيبتها الحضرية، وكذلك خصائصها العمرانية والمعمارية، وذلك تبعا لطبيعة السياسات الحضرية التي تبنتها من أجل ضبط توسعها ونموها، لكن نجدها في الأخير أصبحت تعاني تدهور في مجالها الحضري، وتلوث بيئي بكل أنواعه مهددا بذلك حياة قاطنيها، بالإضافة إلى الاستنزاف الخطير لكل مواردها الطبيعية والمادية، وحتى البشرية، فأصبح من الضروري العمل على إيجاد آلية تسمح بحسن تنظيم المناطق في المدينة وتطوير الخدمات والوظائف والأنشطة الموجهة لسكان هذه المناطق، في إطار تنمية المدينة تنمية شاملة.

وعلى هذا المنوال نجد أن الجزائر سعت لوضع مجموعة قوانين وخطط حضرية وعمرانية تنظم وتوجه استغلال المجال الحضري والعمراني وفقا لمجموعة تنظيمات وإجراءات إدارية وتنظيمية، أهم هذه الآليات نجد التي تعمل على الوقوف على التوزيع الأمثل والعقلاني للسكان، ومختلف النشاطات والوظائف وكذلك تصميم وتخطيط التوسعات داخل المجال الحضري، وذلك من خلال خلق توازن وتكامل بين التخطيط الحضري والعمراني في ظل المحافظة على البيئة وتثمين مواردها الطبيعية واستغلالها عقلانيا أي تحقيق التنمية المستدامة التي أصبحت هدفا يجب بلوغه.

وتتقاطع التنمية المستدامة مع التخطيط العمراني الذي يعتبر أداة ووسيلة لتحقيق المصلحة العامة من خلال إتباع أسلوب علمي لمواجهة مقتضيات العمران الحديث فهو يهدف لتنظيم العلاقة

بين الاستعمالات المختلفة للأرض وحل مشكلات التجمعات الحضرية ويسعى للاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية وتفادي استنزافها، وتلعب أدوات التخطيط العمراني ممثلة في المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ومخطط شغل الأراضي دورا مهما في تحقيق التنمية المستدامة

تشمل هذه الدراسة النظر في السياسات العامة التي تؤثر على تطوير المدن، مثل النقل العام، التخطيط العمراني، التنمية الاقتصادية، الحفاظ على البيئة، وتقديم الخدمات الأساسية كالماء والصرف الصحي والكهرباء.

بوجه عام، سياسة التخطيط العمراني تهدف إلى تحسين جودة الحياة لسكان المدن، وتعزيز الاستدامة البيئية والاقتصادية، وتعزيز التكامل الاجتماعي. وتسعى السياسات المتعلقة بإدارة المدن إلى تحقيق التوازن بين النمو الحضري والحفاظ على الهوية الثقافية والتنوع الاجتماعي.

باختصار، تهدف الدراسة في سياسة التخطيط العمراني إلى تزويد القادة وصناع القرار بالمعرفة والأدوات اللازمة لتطوير وإدارة المدن بشكل فعال وذلك من أجل تحقيق التنمية المستدامة ومن بين أهم الأهداف التي تسعى إليها هذه السياسات:

- ❖ الحفاظ على البيئة: تعزيز ممارسات تنموية تحترم البيئة وتحافظ عليها من خلال التخطيط العمراني المستدام، وتشجيع استخدام الطاقة النظيفة والحد من الانبعاثات الضارة.
- ❖ التنمية الاقتصادية المستدامة: تعزيز النمو الاقتصادي الذي يحقق التوازن بين الرفاهية الاقتصادية والاستدامة البيئية، وتشجيع الابتكار والاستثمار في القطاعات الخضراء.
- ❖ المساواة الاجتماعية: ضمان توزيع الفرص والخدمات بشكل عادل داخل المدن، مع التركيز على تقليل الفجوات الاجتماعية وتعزيز التضامن والتكافل الاجتماعي.
- ❖ توفير الإسكان اللائق: تعزيز الوصول إلى إسكان آمن ولائق لجميع سكان المدن، وتشجيع تطوير مجتمعات سكنية متكاملة ومستدامة.
- ❖ النقل العام والتنقل المستدام: تحسين نظم النقل العام وتشجيع وسائل التنقل البديلة الصديقة للبيئة مثل الدراجات والمشي، للحد من ازدحام الطرق والانبعاثات الضارة.

❖ تعزيز التعليم والصحة: توفير خدمات التعليم والرعاية الصحية عالية الجودة وسهلة الوصول لجميع سكان المدن، لتعزيز جودة حياتهم ورفاهيتهم.

بناء على الإشكالية التي تم طرحها يمكن القول أن سياسات التخطيط العمراني في الجزائر ساهمت إلى حد ما في تجسيد متطلبات التنمية المستدامة، غير أن هناك مجموعة من التحديات والمعوقات التي شغلتها عن تطبيق الضوابط الأساسية لتفعيل التنمية المستدامة، منها الطبيعية والبيئية والإدارية والعمرانية والإسكان والزحف العمراني على الأراضي الزراعية.

فحتى يكون التخطيط العمراني ناجحا ومحققا لما يصبو اليه يجب أن يكون مبنيا على أهداف ومبادئ وأسس تساهم في ذلك وتكون سبيلا لتحقيق التنمية المستدامة، وأن يشارك فيه الجميع باختلاف مستوياتهم واختصاصاتهم.

من خلال ما سبق يمكننا القول أنه رغم السياسات و الاستراتيجيات الوطنية المتخذة الخاصة بالتخطيط العمراني الا أنها لا تزال دون المستوى المطلوب ، و ذلك كونها تعالج القضايا المرتبطة بالبيئة و الاقتصاد و التنمية البشرية بشكل منفصل من طرف وزارات عديدة و افتقارها لأهداف محددة مضبوطة بجداول زمنية، وباعتبار التخطيط العمراني منظومة لتجسيد وتنفيذ سياسة عامة، فهو ينطوي على دور محفز ومنظم للنمو الفضائي للاستثمارات المرتبطة ببلوغ الاهداف في مجال السكن، النقل، التجهيزات المهيكلة، البيئة، النشاطات الاقتصادية وتسيير الاخطار الطبيعية فمهمة التخطيط العمراني لا تقتصر على الجانب التنظيمي وحده بل أن هدفها أوسع وهو يشمل الاستخدام العقلاني للعقار القابل للبناء فيه وتنظيم الاطار المبني والنشاطات الاجتماعية والاقتصادية، واختيار توزيع تموقع التجهيزات، وكذا تخطيط هياكل الخدمات العامة وشبكات الاتصال.

فالتخطيط العمراني المستدام هو ذلك التخطيط العمراني الذي يزدهر ويتطور لأنه يبني توازنا فعالا مدعما بالتبادل بين الرخاء الاجتماعي وتحسين الفرص الاقتصادية وجودة البيئة. ففي التخطيط العمراني، يجب أن تأخذ القرارات بعين الاعتبار كل التأثيرات والنتائج على المدى البعيد، وترابط النظم الطبيعية والاجتماعية، كما يجب أن تتم عملية صنع القرار التخطيطي بشفافية شاملة مبنية على المشاركة الواسعة لكل الفئات، دون أن تتخلى عن العدل بين هذه الفئات والشرائح وفي نفس الوقت العدل بين الأجيال المتعاقبة ، وتدرس توقعات المشاكل ومحاولة منعها قبل ظهورها .

النتائج:

و لقد توصلنا من خلال دراستنا إلى النتائج التالية:

- ✓ رغم أهمية السياسات والاستراتيجيات الوطنية الخاصة بالتخطيط العمراني التي من شأنها أن تضع الجزائر في مسار التحول نحو نموذج أكثر استجابة لمتطلبات التنمية المستدامة، الا أنها لا تزال دون المستوى المطلوب، وذلك كونها تعالج القضايا المرتبطة بالبيئة والاقتصاد والتنمية البشرية بشكل منفصل من طرف وزارات عديدة وافتقارها لأهداف محددة مضبوطة بجداول زمنية.
- ✓ عدم توفير هيكل اداري وتنظيمي وتنفيذي يجمع كافة التخصصات التي من شأنها أن تؤسس للعمل التخطيطي الأمثل، ينتج ضعف في تفعيل الخطط التنموية وتنفيذها على المستوى الوطني والمحلي.
- ✓ نقص في الاهتمام بالتشريعات وضعف دور الأجهزة المختصة في تحويلها من مجرد وسيلة وشروطا قانونية إلى أداة تخطيطية ترسم سياسة العمران في المدن الجزائرية. وذلك راجع إلى ضعف عملية التنسيق والتشاور بين مختلف الهياكل المؤسساتية المسؤولة على التخطيط.
- ✓ عدم مشاركة السكان والتي تعتبر من أهم العناصر لتحقيق التنمية المستدامة في التخطيط، فعملية إشراك المواطن باعتباره المستهلك الأول للفضاء العمراني ضرورة ملحة لنجاح أي مشروع عمراني.
- ✓ التنمية المستدامة لا تتطلب مبالغ ضخمة لتحقيق أهدافها وانما ادارة واعية وقادرة على التسيير.
- ✓ شح البيانات والمعلومات المتعلقة بقضايا المدن.
- ✓ قلة الكوادر الخاصة بالتخطيط العمراني المؤهلة والمدربة تؤثر في وضع تشريعات وقوانين غير واضحة مما يؤثر في تطبيقها.
- ✓ المساحات الخضراء تعتبر رئة المدينة والدرع الذي يحمي السكان من الانبعاثات الضارة، كما توفر مساحات من الظل التي تساعد على تخفيض درجة الحرارة في الشارع، ويعتبر تطوير المساحات الخضراء شرطا حيويا بالنسبة لتحسين اطار حياة المواطنين، وتعتبر المساحة المخصصة حاليا ضعيفة، وقد تمثل عمل وزارة تهيئة الاقليم والبيئة في مرحلة أولى في:

- احصاء عبر الولايات لمساحات الفضاءات الخضراء (الحدائق العمومية، الساحات، الأماكن المشجرة) الموجودة قصد تحديد الأولويات ووضع مخطط عمل، وقد تم اطلاق أول عملية نموذجية تدعى "دنيا بارك" في منطقة العاصمة وتسمح بهيكلة محيط المدينة وطبع حدودها بتحقيق قطيعة خضراء مع التعمير، غير أن التخلف المسجل في البلاد لا يزال جد معتبر.

التوصيات :

على ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة ندرج التوصيات التالية:

- ✓ على مستوى التهيئة لمدننا، وبالفعل فإن نوعية الاطار المبني يجب التكفل بها انطلاقا من مرحلة اعداد المخطط التوجيهي للتهيئة والعمران (PDAU) ومخططات شغل الأراضي (POS) من أجل اجتناب مساوئ فوضى العمران، يجب ان تصبح المخططات التوجيهية للتهيئة والعمران ومخططات شغل الأراضي حتما وسائل مرجعية قابلة للاحتجاج بها ضد كل البنائين، ولا يجوز قبول أي مخالفة لهذه الوسائل، كما يجب ان تأخذ مكاتب الدراسات في الحسبان، ليس فقط المعطيات الجيولوجية وتلك المرتبطة منها بالزلازل، بل أيضا العناصر الثقافية الجمالية، وتلك المتعلقة بالمحيط.
- ✓ نوعية السكن هي أيضا وقبل كل شيء مسألة دراسة هندسية معمارية، حيث أن اختيار مكاتب دراسات مؤهلة هو عامل استراتيجي لحسن سير المشروع، اذ من البداهة ان الدراسة اذا تمت على أحسن وجه عند الانطلاق، فإن المشروع لابد أنه سيكلل بالنجاح.
- ✓ نوعية الاطار المبني ترتكز بالطبع على اختيار مؤسسة الانجاز من أجل تحسين نوعية المساكن والتجهيزات العمومية، يتعين حتما تأطير المؤسسات العاملة في القطاع عن طريق حثها على تحسين مستوى خدماتها، الى جانب التكفل بمسألة النوعية يتطلب تحديث المنظومة التشريعية والتنظيمية المؤطرة لعملية البناء.
- ✓ إن الخصوصيات الطبيعية للمناطق والخصوصيات الاجتماعية للسكان تملي علينا السهر، بمناسبة القيام بدراسات، تصميم وانجاز المشاريع العمرانية، احترام خصوصيات هذه المناطق البيئية.

- ✓ ضرورة اتقان أدوات العمران قدر الامكان من أجل تحسين نوعية وآجال انجاز السكنات والتجهيزات المرافقة لها.
- ✓ تشجيع جلسات الحوار والمناقشة والاستماع حول قضايا التخطيط العمراني.
- ✓ تحسين نوعية حياة وصحة السكان وهذا يستدعي تحسين الخدمات العمومية للماء الشروب والتطهير وتوفير تسيير سليم للنفايات المنزلية وتقليص التلوث الجوي الناجم عن نقل الفضاءات الخضراء، ويتطلب تحسين الخدمة العمومية من الماء الصالح للشرب القيام بإصلاحات مؤسساتية هامة وتدعيم طاقات تسيير مختلف المرافق.
- ✓ توفير اطار قانوني شفاف وعملي يمكن من استشارة وجمع آراء الفاعلين والمواطنين.
- ✓ توفير الخدمات الأساسية، من تزويد بالمياه الصالحة للشرب وصرف صحي جيد ووسائل للتخلص من القمامة والفضلات السائلة والصلبة.
- ✓ تشجيع المواطنين لامتلاك وسائل للطاقة المتجددة لضمان سلامة البيئة ومنع التلوث.
- ✓ ضرورة منح السلطات اللامركزية صلاحيات أوسع حتى تتمكن من العمل كمؤسسات حكم محلي من اجل أن يكون للبلديات رأي في تقديم الخدمات مثل التعليم والصحة والنقل.
- ✓ ضرورة تطوير الأراضي والبيئة الحضرية والبنية التحتية الحضرية للمدن وما يتصل بها من النظم الإيكولوجية والخدمات البشرية
- ✓ أوصت الدراسة بأهمية تمكين المجتمعات من ريادة تكنولوجيا المدن الذكية لتعزيز جودة وأداء الخدمات الحضرية المستدامة مثل النقل والطاقة وإدارة النفايات، وتوظيف التكنولوجيا في التخطيط العمراني حجر الزاوية في التنمية الحضرية المستدامة في المستقبل.
- ✓ تعزيز القدرات الفنية والمالية للمدن للقيام بالمهام الموكلة اليها وخاصة لتعزيز جودة وأداء الخدمات الحضرية المستدامة وإقامة شراكات قوية مع المؤسسات المعنية ضمن أطر قانونية تمكينية وضمان الموارد الكافية لتحقيق الأهداف المحلية.

قائمة المصادر والمراجع

المصادر:

المصادر:

1. القرآن الكريم

المراجع :

الكتب باللغة العربية:

1. ابراهيم محمود نجوى ، صنع القرار والدور التنموي للمدن الجديدة، مصر، شركاء التنمية للبحوث والاستشارات والتدريب ، 2007 .
2. أبو النصر مدحت محمد ،مقومات التخطيط الإستراتيجي المتميز. القاهرة، المجموعة العربية للتدريب، ،ط1،2009.
3. ألميندينجر فيليب و تشابمان مايكل ،التخطيط بعد عام 2000،ترجمةعبد الإله بن محمد المعيوف،جامعة الملك سعود،المملكة العربية السعودية،2012.
4. بن يوسف ابراهيم ، اشكالية العمران والمشروع الاسلامي، الجزائر: مطبعة أبو داوود، 1992.
5. التطيلى عيسى بن موسى ،(327-386هـ)كتاب الجدار،سلسلة أحكام البنيان2، تحقيق:إبراهيم بن محمد الفايز،دار روائع الكتب للنشر والتوزيع،ط1417،1هـ/1996م.
6. التميمي وعد سامي عبد الرزاق ،العولمة و التنمية البشرية المستدامة في الوطن العربي ، دار الدجلة للنشر و التوزيع، ط1، 2008.
7. جوينات هالة ،انشاء المدن السكنية المتكاملة الخدمات ، المؤتمر العربي الاقليمي " المبادرات و الابداع التنموي في المدينة العربية " السياسات و المشاريع الاسكانية كرافد للتنمية المستدامة للمدن . الاردن ، 2008 .
8. الجيوسي راشد عودة ، الإسلام و التنمية المستدامة ، الأردن: مؤسسة فريد ريش أتراك ، 2013.
9. حاروش نور الدين ، ادارة المستشفيات العمومية بالجزائر ، دار كتامة للكتاب ، ط1، 2008.
10. الحنبلي زين الدين عبد الرحمن بن رجب ، شرح حديث أبي الدرداء ،مراجعة واهتمام الأستاذ الشيخ عبد الظاهر أبي السمح.

11. الحولي علي مفتاح عبد السلام ، تخطيط المدن العربية الاسلامية الجديدة في العصر الراشدي(13- 40هـ/ 634-661م)، عمان، دار الزهران للنشر والتوزيع، ط01، 2013.

12. حيدر عباس فاروق ، تخطيط المدن والقرى . مصر: توزيع منشأة المعارف ،الإسكندرية، ط1، 1994.

13. حيدر فاروق عباس ، تخطيط المدن والقرى ، الإسكندرية ،توزيع منشأت المعارف، ،ط1، 1994 .

14. خلف الله بوجمعة ، العمران والمدينة، عين مليلة: دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع ، 2005.

15. دليمي عبد الحميد ، السياسات الحضرية، قسنطينة، جامعة منتوري، 2004 .

16. رشوان حسين عبد الحميد أحمد ،التخطيط الحضري :دراسة في علم الإجتماع ، دراسة في علم الإجتماع ، مركز الإسكندرية للكتاب،الإسكندرية،2005.

17. سعيدوني معاوية ،دراسات عمرانية ،الجزائر،القافلة للنشر و التوزيع،د.س.ن .

18. سعيدوني نصر الدين ، دراسات في الملكية العقارية، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986.

19. سويلم محمد ، ادارة المصارف التقليدية والمصارف الاسلامية، القاهرة، دار الطباعة الحديثة، 1987 .

20. الشواورة علي سالم ، التخطيط في العمران الريفي و الحضري ،عمان،دار المسيرة للنشر و التوزيع،ط2012،1.

21. الشيخ درة اسماعيل ابراهيم ، اقتصاديات الاسكان، الكويت: مطبعة الرسالة، 1974.

22. الطائي اياد عاشور ، تخطيط المدن في المغرب العربي، دراسة تراثية حتى مطلع القرن الرابع الهجري، عمان: دار دجلة، ط 01، 2010.

23. عارف نصر ، أبستمولوجيا السياسة المقارنة: النموذج المعرفي، النظرية، المنهج، مصر، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002.

24. عاطف غيث محمد ، علم الاجتماع الحضري (مدخل نظري)، الاسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2009.

25. عاطف محمد غيث و آخرون، قاموس علم الاجتماع، القاهرة ، 1984، ص 302.
26. العاني محمد حاسم شعبان ،التخطيط الإقليمي :مبادئ و أسس-نظريات و أساليب. عمان، دار صفاء للنشر و التوزيع ،ط1، 2007.
27. عبد العزيز عامر اسماعيل ، المشاكل التخطيطية مابين القرنين العشرين والواحد والعشرين، د،م،ن ،د،د،ن.
28. عبد الله خالد أمين ، العمليات المصرفية والطرق المحاسبية الحديثة، الأردن: دار وائل للنشر، 1998.
29. علي اسماعيل أحمد ،دراسات في جغرافيا المدن، القاهرة: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ،ط1988،4 .
30. عماري عمار ،إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها، ورقة بحث مقدمة ضمن المؤتمر العلمي الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، 07-08 أفريل 2008، جامعة سطيف.
31. عمران محمد ،استراتيجية التمويل السكني في الجزائر، الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، 2011.
32. الفهداوي خليفة ، السياسة العامة، منظور كلي في البيئة والتحليل، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2001 .
33. الفهداوي فهمي خليفة ، السياسة العامة، عمان، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، 2001.
34. القاسم خالد محمد ، إدارة البيئة و التنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصـرة، الإسكندرية :الدار الجامعية للنشر و التوزيع ، 2007.
35. القباني هبة فاروق ، المدينة (التعريف والمفهوم والخصائص) دراسة التجمعات الحضرية في سورية، جامعة دمشق، 2007.
36. كامل مصطفى و آخرون، مستقبل العمل البيئي في الوطن العربي،أبو ظبي،2001.
37. كشرود عمار الطيب ، علم النفس الصناعي والتنيمي الحديث، مفاهيم ونماذج ونظريات ،ليبيا، جامعة قارينوس، 1995.

38. لـدرع الطـاهر ، الاتجاهات الحديثة في نظرية التخطيط العمراني، جامعة الملك سعود، كـلية العمارة لتخطيط،أكتوبر2013.

39. لطرش الطاهر ، تقنيات البنوك، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2001.

40. لعروف محمد الهادي و آخرون ، البيئة في الجزائر ، التأثير على الأوساط الطبيعية و استراتيجيات الحماية ، مخبر الدراسات و الأبحاث حول المغرب و البحر الأبيض المتوسط ، عين مليلة .،دار الهدى للطباعة و النشر و التوزيع ، الجزائر ، 2001 .

41. مرجان ضياء رفيق ، مفاهيم و تطبيقات لإمكانية التخطيط و التصميم المستدام في السكن،مجلة المخطط و التنمية،العدد27، 2013.

42. مشروع التقرير التمهيدي حول المدينة الجزائرية أو المصير الحضري للبلاد ، الدورة الثانية عشر ، 1998.

43. مصباح عامر ،علم الاجتماع الرواد و النظريات، الجزائر، شركة دار الأمة للطباعة والنشر و التوزيع، ،ط2005،1.

44. مصطفى خالد قاسم ، إدارة البيئة و التنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة،الإسكندرية، الدار الجامعية، 2007.

45. المعيوف عبد الإله بن محمد ،التخطيط و التصميم العمراني (اسس ومبادئ عامة)،المملكة العربية السعودية،جامعة الملك سعود،ط2011،1.

46. الموسوي مصطفى عباس ، العوامل التاريخية لنشأة وتطور المدن العربية الاسلامية، العراق، دار الرشيد للنشر، 1982.

47. الموسوي مصطفى عباس ،العوامل التاريخية لنشأة وتطور المدن العربية الاسلامية، العراق، دار الرشيد للنشر، 1982.

48. نصر مؤمن محمد ذيب ،التخطيط العمراني من منظور جغرافي،غزة،2013.

49. الهيتي صبري فارس ،التخطيط الحضري، الأردن، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع،ط1 ،2009.

50. وزارة الإسكان و المرافق و المجتمعات العمرانية ،دليل المصطلحات لنظم المعلومات الجغرافية في جمهورية مصر العربية.مصر :الهيئة العامة للتخطيط العمراني ،ط1، 2015.

المعاجم و الموسوعات:

1. الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة ،مقدمة عامة،المجلد الأول،الدار العربية للعلوم-ناشرون-اليونيسكو-الأكاديمية العربية للعلوم ،بيروت،ط1، 2006.
2. ابن منظور، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ج: 6، د.س.ن.
3. بن هادية علي وآخرون، القاموس الجديد للطلاب(معجم عربي مدرسي ألفبائي، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، ط7، 1991.
4. الرازي محمد بن أبي بكر ، مختار الصحاح، الكويت: دار الرسالة، 1986.

الكتب باللغة الأجنبية:

1. Baddache Farid :Le développement durable , éditions eyrolles, Paris, Troisième tirage, 2010.
2. Ben Malti N.A.: lhabitat du 1/3 monde, cas de lAlgrie, OPU, Alger, 1982.
3. Bulletin d'information de la CNEP, flacheeinfo, N°02 , Janvier 2003.
4. DAB William, La décision en santé publique , surveillance épidémiomologique, urgence et crises , édition école nationale de sante publique de Rennes ;1993.
5. Habitat et Construction ,revue N °01,Septembre Octobre 1998,p08.
6. Habitat et construction, revue N° 01 , SEPT OCT 1998 .
7. Hall Petter,Urban & Regional planning.Taylor & Francis or Routledge's collection,4th ed,2002.
8. Krier, R : Urban Space, London : acdemy edition, 1991.
9. Lambert Laurence :Agenda 21 local : un engagement communal sur la voie du développement durable ; Juillet2005 – Etude n°1 .
10. larousse Pierre :Petit Larousse en couleurs,librairie larousse,paris,1980 .
11. Rapport national :Sommet mondial du developpement durable ,Johnmes burg ,26 aout 4 septembre 2002 .
12. Riddell Robert:Sustainable Urban Planning :Tiping the balance,black well publishing,united kingdom,1st ed,2004.

الدوريات و المجلات العلمية:

1. آل طعمة حسام صاحب،الأخطاء الشائعة في خرائط البحوث الجغرافية،دورة علمية محكمة،حوليات آداب عين الشمس،الجلد 46،قسم الجغرافيا و نظم المعلومات،كلية الآداب،جامعة بغداد،2018.
2. الفيلالي عصام بن يحي ،التنمية المستدامة في الوطن العربي بين الواقع والمأمول، العدد11، 2016.
3. بن حار الله الجار الله أحمد و الغامدي سارة بنت عبد الله ، مفهوم المدينة في ضوء تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مجلة العمارة والتخطيط، الرياض، 1436.
4. بوهنة علي و رابحي بوعبد الله ، التنمية المستدامة في الجزائر من خلال البرامج التنموية الفترة 2001 – 2014 ، مجلة المعيار في الأداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية والثقافية، العدد 2 المجلد 14، المركز الجامعي تيسمسيلت، جوان 2016.
5. الحسناوي عبد الرحيم ،التربية والتنمية المستدامة، مجلة علوم التربية، العدد 59 .
6. حمداني محي الدين ،حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل،رسالة مقدمة لنيـــل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير ، قسم العلوم الاقتصادية ، فرع التخطيط ،جامعة الجزائر ،2008-2009.
7. حمزاوي سهى ،أثر البناء المعماري العمودي على واقع الحياة الاجتماعية للأسرة و الطفل ، قراءة سوسيولوجية، مجلة العمارة و بيئة الطفل ، مخبر " الطفل، المدينة و البيئة "، جامعة باتنة 1، الجزائر ، العدد03،السنة الثالثة ،جوان 2017.
8. دريس نبيل ، السياسة السكنية في الجزائر بين الأهداف والصيغ المعتمدة، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد 12، د.س.ن.
9. رزيق كمال ،التنمية المستدامة في الوطن العربي من خلال الحكم الصالح و الديمقراطية،مجلة العلوم الانسانية ،السنة الثالثة ،العدد25،نوفمبر2005.
10. ريغلبيغ كلاوس ، نهج تمويل جديدة في استراتيجية الدين، مجلة التمويل والتنمية، رقم 1 ، مارس 88.

11. الشهري فائز سعد ، ممارسات التخطيط العمراني بالمملكة العربية السعودية: دراسة استكشافية وإطار عام مقترح من السياسات لتحقيق التنمية المستدامة ،مجلة تقنية البناء ،العدد 09،أكتوبر2006.

12. الشهري فائز سعد،ممارسات التخطيط العمراني بالمملكة العربية السعودية،دراسة استكشافية وإطار عام مقترح من السياسات لتحقيق التنمية المستدامة،مجلة تقنية البناء،العدد 09،أكتوبر2006.

13. الشيخ حسن هيفاء جواد ، أسس و معايير تخطيط المناطق الخضراء داخل المدن، دراسة واقع حال المناطق الخضراء في مدينة السماوة ، ماجيستير تخطيط حضري إقليمي ،معهد الإدارة ، مجلة كلية بغداد للعلوم الإقتصادية الجامعة ، العدد 38 ،2014.

14. عارف محمد كمال ، اللجنة العالـمية للبيئة و التنمـــية و المستدامة، سلسلة عالم المعرفة، العدد 142، المجلس الوطني للثقافة و الفـــنون و الآداب، الكويت 1989.

15. العافي محمد جاسم ، دور المخططات العامة لمدينة بنغازي في استيعاب الموروث العمراني، مجلة الباحث ،كلية الآداب ، عدد مزدوج (5-6) السنة السادسة.

16. عباس زهرة بن وعويدة نجوي ، الاستفادة من تجربة التحول الطاقوي الألمانية من أجل النهوض بقطاع الطاقات المتجددة في الجزائر،مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورو- مغاربي،جامعة سطيف 1، العدد 38، أوت 2019.

17. غاي فاطمة ، التخطيط الحضري وتطبيقاته في الجزائر، مجلة الحقيقة للعلوم الاجتماعية والانسانية، المجلد 21، العدد02 ،2022.

18. فروحات حدة ، استراتيجيات المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية من أجل تحقيق التنمية المستدامة –دراسة حالة الجزائر- ، مجلة الباحث ، العدد 07،2009-2010.

19. فروحات حدة ، استراتيجيات المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية من أجل تحقيق التنمية المستدامة –دراسة حالة الجزائر-مجلة الباحث ، العدد 07 ،2009-2010.

20. القاسم مصطفى ميادة ، التكامل المنهجي في دراسة و فهم الظواهر الاجتماعية : دراسة تحليلية في مناهج و طرائق البحث الاجتماعي، مجلة العلوم الإنسانية و الاجتماعية، المركز القومي للبحوث ، المجلد 5، العدد 6 ،2021.

21. قاشي علال ،التخطيط العمراني في الجزائر –الواقع و الآفاق ،جامعة الأغواط ،منشورات قسم علم الاجتماع و الديموغرافيا،العدد 03.

22. قرواط يونس ، أهمية نظام الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة – دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر ، مجلة المعيار ، العدد 16 ، ديسمبر 2016 .

23. الكبيسي علي أحمد ، التنمية المستدامة في الوطن العربي ، مجلة الدوحة، العدد الخامس و الثلاثون، 2012.

24. مبارك فاطمة ، التنمية المستدامة :أصلها ونشأتها، مجلة بيئة المدن الإلكترونية،العدد13،يناير،2016.

25. مجلة التعمير ، الجلسات الوطنية للتعمير ، الجزائر، الوكالة الوطنية للتعمير ، العدد 01، جوان 2011 .

26. المجلة الجزائرية للإقتصاد و المالية ، العدد 07، المجلد الثاني، أفريل 2017.

27. محسن زوبيدة ، معالجة المياه المستعملة : خيار استراتيجي للتسيير المستديم للموارد المائية في الجزائر ، مجلة الاجتهاد و الدراسات القانونية و الاقتصادية ، المجلد 08،العدد01، 2019.

28. مرجان ضياء رفيق ، مفاهيم و تطبيقات لإمكانية التخطيط و التصميم المستدام في السكن،مجلة المخطط والتنمية،العدد27، 2013.

29. ميمونة سعاد ، واجبات الباني ، تقييد لحقه في البناء أم ضمانة قانونية في مجال التهيئة و التعمير؟ (الشق الاداري) ، مجلة تشريعات التعمير و البناء ، العدد 03 ، سبتمبر 2017 .

30. الهطالي بن خلفان محمد بن سليمان و العتيقي ابراهيم مرعي ، التخطيط المكاني للخدمات التعليمية بولاية العامرات في محافظة مسقط ، مجلة دراسات انسانية و اجتماعية ، جامعة وهران ،العدد10،جوان 2019.

31. يحياوي نجاة ، المدرسة و تعاضم دورها في المجتمع المعاصر ، مجلة العلوم الانسانية ، بسكرة، جامعة محمد خيضر ، ، العدد 37/36 ، نوفمبر 2014.

32. يوسفي فهيمة ، طرق وأشكال استعمال الفضاء العمراني بين الماضي والحاضر، حالة مدينة قسنطينة، مجلة علوم وتكنولوجيا، العدد 32، ديسمبر 2010.

المذكرات:

1. أحمد محمد مصطفى محمد و آخرون ، دراسة عن مواقف السيارات الذكية مع عمل نموذج بسيط مبتكر ، بحث تكميلي لنيل شهادة بكالوريوس الشرف في الهندسة الميكانيكية ، جامعة وادي النيل ،قسم الهندسة الميكانيكية ،أوت 2017.

2. بلعيدي نسيمة ،الجوانب القانونية لسياسية المدينة و العمران في الجزائر ،جامعة قسنطينة1،كلية الحقوق مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في القانون وتسيير الإقليم،2014/2013.

3. بن يحي محمد،واقع السكن في الجزائر واستراتيجية تمويله، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد، السنة الجامعية:2011-2012.

4. بوعناقة سفيان ، الحدائق العامة في البيئة الحضرية بقسنطينة (دراسة ميدانية) في حديقة بشير بن ناصر ، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في علم اجتماع البيئة ، جامعة منتوري ،قسنطينة ، 2009-2010 .

5. حميدي أمحمد ، رخصة البناء كأداة لحماية البيئة في التشريع الجزائري ، مذكرة لنيل شهادة الماستر ، تخصص النظام القانوني لحماية البيئة ، جامعة الطاهر مولاي، سعيدة ، قسم الحقوق ،كلية العلوم السياسية ، 2015-2016 .

6. دحدوح جمال ، تسيير الفضاءات الحضرية داخل المجمعات السكنية الجماعية الاجتماعية ، حالة 500 مسكن بالمسيلة . مذكرة لنيل شهادة ماجيستير ، معهد تسيير التقنيات الحضرية ، دفعة جوان 2011 .

7. دربال آمنة و طربوش نعيمة ، المنازعات الادارية في مادة رخصة البناء ، مذكرة ماستر ، تخصص قانون عام ، جامعة قالمة ،2014.

8. زواري فرحات محمد ،تطوير تمويل الاسكان في الجزائر باستخدام صكوك الإيجار الإسلامية، دراسة استشرافية،جامعة الواد ،قسم العلوم الانسانية،دكتوراه في العلوم الاسلامية،د.د.ن،د.س.ن.

9. زيطوط أحمد ،تمويل التنمية المستدامة في البلدان النامية ، رسالة ماجيستير في علوم التسيير ، فرع نقود و مالية،جامعة الجزائر ،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،2007.

10. سالمي العيفة ، تنظيم المدن في الجزائر ، رسالة لنيل شهادة الماجيستير في التنظيم السياسي و الإداري، جامعة الجزائر ، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية،2001.

11. طويل فتيحة ، السياسة الحضرية ومشكلاتها في المناطق الصحراوية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، كلية الآداب والعلوم الانسانية والاجتماعية، قسم علم الاجتماع ، 2003 -2004.

12. عقاقبة عبد العزيز ، تسيير السياسة العمرانية في الجزائر، مدينة باتنة، نموذجا، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر: باتنة، 2009-2010 .

13. الكنوني محمد ،الوكالات الحضرية وتدبير ميدان التعمير ، حالة الوكالة الحضرية لسطات أطروحة مقدمة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام ، كلية العلوم القانونية والإقتصادية ، المغرب :جامعة الحسن الأول،2007.

14. لعويجي عبد الله ، قرارات التهيئة و التعمير في التشريع الجزائري ،مذكرة ماجيستير في العلوم القانونية ،باتنة،جامعةالحاج لخضر،2011-2012.

15. ليفة آسيا ، تطور انتاج أنظمة العقار الحضري ببلدية قسنطينة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التهيئة العمرانية ، جامعة قسنطينة ،كلية علوم الأرض و الجغرافيا والتهيئة العمرانية، 2000- 2001.

16. مدي راضية ، آليات تمويل مشاريع التنمية المستدامة ، دراسة حالة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم الاقتصاد،2009.

17. مزوزي كهينة ،مدى فاعلية قوانين العمران في مواجهة مخاطر الكوارث الطبيعية ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم القانونية ،باتنة ، جامعة الحاج لخضر كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم الحقوق ،2011-2012.

18. معنصر عماد ،البناء العمودي كخيار للسكن الإجتماعي و انعكاساته على استهلاك العقار و تسيير المدينة،ماجستيرفي الهندسة المعمارية،جامعة باتنة،2012.
19. ميلودي الحضر ، ضمانات المشتري في الترقية العقارية،مذكرة من أجل الحصول على شهادة الماجستير في الحقوق (فرع قانون عقاري)، جامعة الجزائر01، 2013-2014.
20. هواري سعاد ، مخططات شغل الأراضي بين المنظظومة القانونية والتطبيقات الميدانية حالة " الدقسي عبد السلام، سركينة وتافرنت" مدينة قسنطينة، بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير في التهيئة العمرانية، جامعة الاخوة منتوري ، 2015 .

المؤتمرات و الملتقيات:

1. بوعشة مبارك ، التنمية المستدامة مقاربة اقتصادية في إشكالية المفاهيم، المؤتمر العلمي الدولي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير ، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2008.
2. جوينات هالة ، انشاء المدن السكنية المتكاملة الخدمات ، المؤتمر العربي الاقليمي " المبادرات و الابداع التنموي في المدينة العربية " السياسات و المشاريع الاسكانية كرافد للتنمية المستدامة للمدن ، الاردن ، 2008 .
3. سنوسي زوليخة و بوزيان الرحماني هاجر ، التنمية المستدامة و الكفاءات الاستخدامية في الجزائر، المؤتمر العلمي الدولي، كلية االحقوق والعلوم السياسية ، جامعة فرحات عباس، سطيف ،2008 .
4. عبد الله يوسف محمد محمود ، مصادر تمويل الاستثمارات البلدية في مجالات التخطيط العمراني والحركة والنقل ومدى تطور هذه الاستثمارات في مصر، مؤتمر التخطيط العمراني وقضايا الحركة والنقل والمرور في الدول العربية، المعهد العربي لانماء المدن، سوريا، 2005.
5. عماري عمار ،إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها، ورقة بحث مقدمة ضمن المؤتمر العلمي الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، 07-08 أفريل 2008، جامعة سطيف.

النصوص القانونية:

1. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 16،54 سبتمبر 2009 ، 26 رمضان 1430، مرسوم تنفيذي رقم 09-304 المؤرخ في 20 رمضان 1430، الموافق

لـ10سبتمبر 2009 يتضمن انشاء مديريات ولائية للطاقة و المناجم و تنظيمها وتسييرها، ص09-10.

2. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،المرسوم التنفيذي 15-19 المؤرخ في 25 جانفي 2015 الذي يحدد كيفيات تحضير عقود التعمير و تسليمها ، العدد 07 ، 2015 ، المادة 59.
3. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية المرسوم رقم 76-92 الصادر في الصادر في 29 شوال 1396 الموافق 23 أكتوبر 1976المتعلق بتنظيم التعاونية العقارية .
4. الجزائر،وزارة تهيئة الإقليم و البيئة و السياحة ،قانون رقم 07-06 المؤرخ في 13ماي 2007 الذي يتعلق بتسيير المساحات الخضراء و حمايتها و تنقيتها ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 31.
5. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الجمهورية ، الأمانة العامة ،قانون الجماعات المحلية الإقليمية ،2012 .

التقارير:

1. التقرير الوطني حول التنمية البشرية ، الدورة العامة التاسعة عشر ، منشورات المجلس الإقتصادي و الإجتماعي، 2000.
2. التقرير الوطني حول حالة و مستقبل البيئة ، وزارة التهيئة العمرانية ، البيئة والسياحة ، الشراقة، دار الحقائق ،2005 .
3. التقرير الوطني حول حالة و مستقبل البيئة ، وزارة التهيئة العمرانية ، البيئة والسياحة ، الشراقة، دار الحقائق ،2007 .
4. التقرير حول البيئة في الجزائر رهان التنمية ، الدورة التاسعة ، منشورات المجلس الاقتصادي و الجتماعي.
5. تقرير حول التعمير و الأخطار الطبيعية و الصناعية في الجزائر ، الدورة العامة الثانية والعشرون، منشورات المجلس الوطني الإقتصادي والإجتماعي ماي، 2003.
6. تقرير حول تمويل السكنات ،وزارة السكن للجمهورية التونسية ، 1986.

7. دولة الامارات العربية المتحدة، المجلس الوطني الاتحادي: دراسة برلمانية تحليلية حول موضوع: التنمية الاسكانية المستدامة، أبو ظبي 12-14 أكتوبر 2008.
8. المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي ، الوضع الاقتصادي و الاجتماعي للأمة خلال السنوات 2005-2006-2007 ، قسم الدراسات الاقتصادية ، نوفمبر 2008.
9. المخطط الوطني لتهيئة الاقليم SNAT .
10. المنظمة العربية للتنمية الإدارية ،التنمية المستدامة والإدارة المجتمعية (الأدوار المستقبلية للحكومات المركزية والمحليات و القطاع الخاص والمجتمع المدني).
11. المشاريع الكبرى في الجزائر،قطاع السكن والعمران،المركز الوطني لوثائق الصحافة و الإعلام،وزارة الإتصال.

المطبوعات الجامعية :

1. بن قرينة محمد حمزة و فروحات حدة، تقييم دور المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية في الجزائر-دراسة حالة مشروع "الجزائر البيضاء " ، جامعة ورقلة ،د،س،ن .
2. سلسلة دراسات يصدرها مركز الإنتاج الإعلامي، التخطيط العمراني الإستراتيجي والإدارة الإستراتيجية للمدن ،جامعة الملك عبد العزيز،د.م.ن،د.ب.ن،الإصدار15.
3. قاشي علال ، التخطيط العمراني في الجزائر، جامعة الأغواط، منشورات قسم علم الاجتماع والديمغرافيا، العدد 03، د . س. ن.
4. محمد ريحان حسين ريمان ومحمد ريحان حسين غادة ، دور المجتمع في تحقيق التنمية العمرانية المستدامة، التمكين المستدام كمدخل لدراسة لأحد التجارب العالمية في تنمية البيئة العمرانية، جامعة حلوان، كلية الهندسة بالمطرية.

المواقع الإلكترونية:

1. إفراح أسامة ، حينما يجمع التراث العمراني بين ماضي الشعوب وحاضرها، عن الموقع الإلكتروني :www.ech-chaab.com
2. بلعمري سميرة ، استحداث مصادر تمويل جديدة لتحرير الخزينة العمومية من دعم السكن، عن الموقع الالكتروني:

3. تقرير خمس مدن وخمس تجارب في الابتكار الحضري، عن الموقع الاكتروني: .http://01government.com

4. جقريف سارة ،الهندسة المعمارية في الجزائر ...منازل على شاكلة " إلى آخره " ...، عن الموقع الاكتروني :www.supernova.dz.net

5. الزاوي أمين ، ندوة لوزير السكن في منتدى الشروق: عن الموقع الالكتروني : http :www.echorouk oline.com

6. سعود ناديا ، المساحات الخضراء في المحيط العمراني حاجة وضرورة، يومية الثورة، مؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر، عن الموقع الالكتروني : www.tharwa.sy/print.veiw.dsp.

7. الشوابكة مراد ، أهمية المساحات الخضراء، عن الموقع الالكتروني: mawdoo3.com

8. الصغير أمين ،أهمية المساحات الخضراء للتنوع البيولوجي وللبيئة الحضرية، عن الموقع الالكتروني .amenagementa.blogepot.com

9. القريشي محمد صالح ،النقل الحضري والحركة المستدامة، معهد التخطيط الحضري والاقليمي للدراسات العليا، عن الموقع الالكتروني http://www.iurp.uobaghdad.ed.iq.

10. كليب سعد كليب ، دور التربية في تحقيق التنمية المستدامة، الأنباء عن الموقع الالكتروني: https://dnbadontine.com

11. ماشطي عبد الرزاق ، أرصفة و شوارع محتلة و بلديات غير قادرة على تنظيم الركن ،عن الموقع الاكتروني :www.annasronline.com

12. محاضرات التشريع الرياضي ،عن الموقع الإلكتروني :www.univ-oeb.dz

13. محاضرة نشأة المدينة وتطورها، عن الموقع الإلكتروني http://www.startimes.com

مدونة التعليم و التربية ،مسؤولية المواطن اتجاه المساحات الخضراء ،عن الموقع الإلكتروني :education-onec-dz.blogspot.com

14. المصالح المركزية بوزارة السكن والعمران،عن الموقع الإلكتروني:www.mhuv.gov.dz

15. مهران على هشام، التخطيط العمرانى المستدام،عن الموقع الاكتروني: http://kenanaonline.com

16. هلال محمد ، ماهي ايجابيات و سلبيات البناء الأفقي و العمودي ؟، ، عن الموقع الاكتروني:https://specialties.bayt.com

17. وزارة البيئة ، المساحات الخضراء، عن الموقع الإلكتروني :www.meer.gov

18. وقائع الأمم المتحدة ،المساحات الخضراء:مورد قيم لتوفير الصحة الحضرية المستدامة ،عن الموقع الإلكتروني : www.un.org/ar

فهرس الجداول والأشكال:

1- الجداول:

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
01	التخطيط	21
02	التدرج التاريخي لنشأة المدن الأول	32
03	مفهوم التنمية المستدامة	59
04	نوعية السكنات اثناء الاستعمار	107
05	المناطق المحمية في الجزائر	131
06	المنشآت القاعدية الصحية من 1999-2007	279
07	تطور معدل الوفيات الأطفال في الجزائر	280
08	المؤسسات الاستشفائية العمومية و الخاصة في الجزائر	282
09	عدد التلاميذ المسجلين في السنة الأولى من 1999-2016	284
10	تطور الاستهلاك في ميدان الاتصالات السلكية و اللاسلكية	293
11	شبكة الطرق الجزائرية	303
12	شبكة السكك الحديدية والطرق في بعض البلدان المتوسطية	305
13	الشبكة المينائية الجزائرية	307
14	توزيع أجهزة الحرق حسب القطاعات الصحية	311

2- الأشكال:

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
01	رسم توضيحي لأهداف التنمية المستدامة	68
02	رسم توضيحي توزيع مرافق البنية التحتية	83
03	رسم توضيحي للمدينة الشريطية	85
04	صورة لحديقة التجارب بالجزائر العاصمة	134
06	صورة لموقف سيارات بطوابق بالجزائر العاصمة	135
07	صورة لموقف سيارات بالجزائر العاصمة	136
08	صورة لقصر بحي القصبة	275
09	صورة لقصر بحي القصبة	276
10	تطور معدل الوفيات الأطفال في الجزائر	281
11	المؤسسات الاستشفائية العمومية و الخاصة في الجزائر	283
12	عدد التلاميذ المسجلين في السنة الأولى من 1999-2016	285
13	تطور الاستهلاك في ميدان الاتصالات السلكية و اللاسلكية	294
14	شبكة الطرق الجزائرية	304
15	شبكة السكك الحديدية والطرق في بعض البلدان المتوسطية	306
16	الشبكة المينائية الجزائرية	308
17	توزيع أجهزة الحرق حسب القطاعات الصحية	312

شرح المصطلحات باللغة الأجنبية

الرقم	الكلمة	شرحها	الصفحة
01	UNCED	• The United Nations Conference on Environment and Development • مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية	03
02	Green credentials	الشهادات الخضراء – شهادات المباني الخضراء – شهادات خفض انبعاث غاز ثاني اكسيد الكربون	64
03	NGOS	• Nongovernmental organizations • المنظمات غير الحكومية	73
04	CBOS	• Community Based Organizations • منظمات المجتمعات المحلية	73
05	IIASA	International Institute for Applied Systems Analysis • المعهد الدولي لتحليل النظم التطبيقي	76
06	MCDA	• Multiple-criteria decision analysis • تحليل القرار متعدد المعايير	76
07	UNEP	• United Nations Environment Programme • برنامج الأمم المتحدة للبيئة	76
08	FAO	• Food and Agriculture Organization منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة	76
09	FNAT	• الصندوق الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة • fédération nationale des associations tutélaires	171
10	FENEL	• الصندوق الوطني لحماية الشواطئ والمناطق الساحلية Fonds National de l'Environnement et du Littoral	171
11	CEAT	• صندوق التجهيز وتهيئة الاقليم • La Caisse d'équipement et d'aménagement du territoire	172
12	EPIC	• مؤسسة عامة ذات طابع صناعي وتجاري • Un établissement public à caractère industriel et commercial	183
13	ONT	• المرصد الوطني للإقليم • Observatoire national de du territoire	183
14	CNED	• الصندوق الوطني لتجهيز التنمية • La Caisse Nationale d'Equipement pour le Développement	183
15	EPAM	• المؤسسات العمومية للتهيئة • L'établissement public d'aménagement	183
16	SEMA	• شركات للاقتصاد المختلط للتهيئة • les Sociétés d'Economie Mixte d'aménagement	184
17	AADL	L'Agence nationale de l'amélioration et du développement du logement	190

	• الوكالة الوطنية لتطوير السكن وتحسينه		
190	• مديرية التعمير والبناء • Direction d'urbanisme et de construction	DUC	18
191	• مديريات السكن والتجهيزات العمومية • Directions du logement et des équipements publics	DLEP	19
192	• المركز الوطني للبحث المطبق في هندسة الزلازل • Centre national de recherche appliquée en génie sismique	CGS	20
192	• المركز الوطني للدراسات والأبحاث المتكاملة للبناء • Centre national d'études et de recherche intégrées en construction	CNERIB	21
193	• مركز تنمية الطاقات المتجددة • Centre de développement des énergies renouvelables	CDER	22
193	• École préparatoire aux sciences et techniques • المدرسة الإعدادية للعلوم والتكنولوجيا	EPST	23
204	• الخطة الوطنية للتهيئة العمرانية • Le schéma national d'aménagement du territoire	SNAT	24
204	• الخطة الجهوية للتهيئة العمرانية • Schéma Régional d'Aménagement du Territoire	SRAT	25
204	• مخطط التهيئة الولائي • Le plan d'aménagement de wilaya	PAW	26
205	• المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير • PLAN DIRECTEUR D'AMENAGEMENT ET D'URBANISME	PDAU	27
206	• مخطط شغل الأراضي • Plan d'occupation des sols	POS	28
314	• المخطط الوطني للأنشطة البيئية والتنمية المستدامة • Plan national des activités environnementales et du développement durable	PNAE-DD	29
314	• صندوق البيئة العالمي • Fonds pour l'environnement mondial	FEM.	30
314	• الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية • Fonds arabe pour le développement économique et social	FADES	31
314	• صندوق النقد العربي • Fonds monétaire arabe	FMA	32
314	• الصندوق العالمي للتنمية الفلاحية • Fonds mondial pour le développement agricole	FIDA	33
315	• البنك الأوروبي للاستثمار • Banque européenne d'investissement	BEI	34
315	• البنك الافريقي للتنمية	BAD	35

	• Banque africaine de développement		
315	• البنك الاسلامي للتنمية. • Banque islamique de développement.	BID	36
315	• منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية • Organisation de coopération et de développement économiques	OCDE	37

فهرس المحتويات:

مقدمة:..... 1

أهمية الدراسة:..... 3

أهداف الدراسة:..... 4

مبررات اختيار الموضوع:..... 4

اشكالية الدراسة:..... 6

التساؤلات الفرعية:..... 6

فرضيات الدراسة:..... 7

حدود الدراسة :..... 8

مناهج الدراسة:..... 8

الدراسات السابقة:..... 10

تقسيم الدراسة:..... 14

صعوبات الدراسة:..... 15

الفصل الأول: الإطار النظري للتخطيط العمراني والتنمية المستدامة 14

تمهيد:..... 17

المبحث الأول: ماهية التخطيط العمراني..... 18

المطلب الأول: مفهوم التخطيط العمراني: 18

المطلب الثاني: نشأة التخطيط العمراني 34

المطلب الثالث: شروط ومتطلبات قيام التخطيط العمراني:..... 44

المبحث الثاني: ماهية التنمية المستدامة 48

المطلب الأول: التطور التاريخي لمفهوم التنمية المستدامة. 48

المطلب الثاني: مفهوم التنمية المستدامة: 54
المطلب الثالث: مقومات التنمية المستدامة: 65
المبحث الثالث: أسس الارتباط بين التخطيط العمراني والتنمية المستدامة 71
المطلب الأول: تخطيط استخدام الأرض والمواقف التحتية 75
المطلب الثاني: المدينة الذكية والشراكة في القرارات كآلية للتخطيط العمراني: 80
المطلب الثالث: الإرث والثقافة كآلية للتخطيط العمراني: 81
المبحث الرابع: المقاربات النظرية في دراسة دور التخطيط العمراني في تحقيق التنمية المستدامة 88
المطلب الأول: نظرية المواقع المركزية CENTRAL PLACES THEORY 88
المطلب الثاني: نظرية قاعدة الترتيب والحجم RANK SIZE RULE: 90
المطلب الثالث: المقاربات النظرية في دراسة دور التخطيط العمراني في تحقيق التنمية المستدامة..... 91
خلاصة الفصل: 93
الفصل الثاني: واقع سياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1999-2018 94
تمهيد: 95
المبحث الأول: تطور سياسة التخطيط العمراني في الجزائر 96
المطلب الأول: تاريخ سياسة التخطيط العمراني في الجزائر 96
المطلب الثاني: السياسة العقارية في الجزائر 114
المطلب الثالث: واقع سياسة توزيع الفضاءات العمرانية في الجزائر: 126
المبحث الثاني: التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برامج الإنعاش الاقتصادي للفترة 138
2001-2019 138
المطلب الأول: برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001 2004 139
المطلب الثاني: البرنامج التكميلي لدعم الإنعاش الاقتصادي في الفترة 2005-2009: 142
المطلب الثالث: البرنامج الخماسي 2010-2014: 146

المبحث الثالث: تجليات سياسات التخطيط العمراني لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر..... 149
المطلب الأول: سياسة تخطيط المدينة في الجزائر 150
المطلب الثاني: تخطيط المدينة الجديدة في الجزائر..... 152
المطلب الثالث: تطور سياسة تخطيط المدينة الجديدة في الجزائر 154
المبحث الرابع: سياسة تمويل التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر. 159
المطلب الأول: مدخل لسياسة تمويل التخطيط العمراني و التنمية المستدامة في الجزائر: 159
المطلب الثاني: معايير تصنيف مصادر التمويل الخاصة بالسياسة العمرانية 163
المطلب الثالث: سياسة التمويل الخاص بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة 168
خلاصة الفصل: 178
الفصل الثالث: استراتيجية التخطيط العمراني لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1999–2018 180
تمهيد:..... 181
المبحث الأول: آليات تحقيق أهداف سياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر 182
المطلب الأول: المؤسسات والهيئات الخاصة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة..... 183
المطلب الثاني: القوانين الخاصة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة..... 193
المطلب الثالث: المخططات الوطنية الخاصة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة:..... 203
المبحث الثاني: اختصاصات السلطات اللامركزية المتعلقة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة ... 209
المطلب الأول: اختصاصات البلدية المتعلقة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة 209
المطلب الثاني: اختصاصات رئيس المجلس الشعبي البلدي:..... 215
المطلب الثالث: اختصاصات الولاية المتعلقة بالتخطيط العمراني والتنمية المستدامة 226
المبحث الثالث: تحديات سياسة التخطيط العمراني والتنمية المستدامة في الجزائر..... 236
المطلب الأول: التحديات الطبيعية والتكنولوجية 237
المطلب الثاني: التحديات الإقتصادية والإدارية..... 246

المطلب الثالث: التحديات التسيرية 247
المبحث الرابع: آفاق موائمة سياسة التخطيط العمراني لمتطلبات التنمية المستدامة..... 251
المطلب الأول: سياسة استعمال التكنولوجيا الحديثة والطاقات المتجددة:..... 251
المطلب الثاني: سياسة انجاز مشاريع اقتصادية ذات كفاءة وفعالية 252
المطلب الثالث: سياسة اشراك الكفاءات ومؤسسات المجتمع المدني:..... 253
خلاصة الفصل: 255
الفصل الرابع: أثر سياسة التخطيط العمراني في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1999–2018 197
تمهيد:..... 258
المبحث الأول: التقييم القانوني والتشريعي 259
المطلب الأول: تقييم مواطن القوة:..... 259
المطلب الثاني: تقييم مواطن الضعف 261
المطلب الثالث: تقييم المساعي الوطنية لخدمة التخطيط العمراني لتحقيق التنمية المستدامة 262
المبحث الثاني: التقييم الفني والتخطيطي..... 266
المطلب الأول: تقييم نمط الإسكان العمودي 266
المطلب الثاني: تقييم نمط الاسكان الأفقي: 269
المطلب الثالث:تقييم المناطق المفتوحة 270
المبحث الثالث: التقييم الإداري والتنظيمي 277
المطلب الأول: تقييم الخدمات الصحية والعلاجية:..... 277
المطلب الثاني: تقييم الخدمات التعليمية والإدارية..... 283
المطلب الثالث: تقييم التزويد بالخدمات والصرف الصحي:..... 308
المبحث الرابع: التقييم المالي والتمويلي: 314
المطلب الأول:تقييم التمويل الداخلي..... 314

المطلب الثاني: تقييم التمويل الخارجي 314
المطلب الثالث: تقييم الرسوم والحوافز 315
خلاصة الفصل: 317
خاتمة : 319
النتائج: 326
التوصيات : 327
قائمة المصادر والمراجع 329
فهرس الجداول والأشكال: 344
جدول شرح المصطلحات باللغة الأجنبية 346
فهرس المحتويات: 349
ABSTRACT 354
RESUME 355

الملخص :

ارتبط التخطيط العمراني بنشأة المدن منذ أقدم العصور ، وتميزت كل حضارة بنظام تخطيط يلبي حاجات الأفراد ، ويضمن راحة السكان وتوفر الخدمات ومواءمة أماكن السكن لمتطلبات الجميع ، وأصبح مفهوم التخطيط العمراني الدعامة الرئيسة التي تعتمدها الدول في التخطيط لمستقبل التجمعات البشرية في القرن العشرين ، حيث تحول التخطيط العمراني إلى علم له مدارسه ونظرياته ، وبات محركاً فعلياً لبناء وتوسيع العمران البشري واستدامته لكي يتمكن من تلبية حاجات الأفراد والمجتمعات لسنواتٍ طويلة

و باعتبار التخطيط العمراني منظومة لتجسيد و تنفيذ سياسة عامة ، فهو ينطوي على دور محفز و منظم للنمو الفضائي للاستثمارات المرتبطة ببلوغ الاهداف في مجال السكن ، النقل ، التجهيزات المهيكلة ،البيئة ، النشاطات الاقتصادية و تسيير الاخطار الطبيعية فمهمة التخطيط العمراني لا تقتصر على الجانب التنظيمي وحده بل أن هدفها أوسع و هو يشمل الاستخدام العقلاني للعقار القابل للبناء فيه و تنظيم الاطار المبني و النشاطات الاجتماعية و الاقتصادية ، و اختيار توزيع تموقع التجهيزات ، وكذا تخطيط هياكل الخدمات العامة و شبكات الاتصال .

فرغم أهمية السياسات و الاستراتيجيات الوطنية الخاصة بالتخطيط العمراني التي من شأنها أن تضع الجزائرفي مسار التحول نحو نموذج أكثر استجابة لمتطلبات التنمية المستدامة ، الا أنها لا تزال دون المستوى المطلوب ، و ذلك كونها تعالج القضايا المرتبطة بالبيئة و الاقتصاد و التنمية البشرية بشكل منفصل من طرف وزارات عديدة و افتقارها لأهداف محددة مضبوطة بجداول زمنية.

Abstract :

Urban planning has been linked to the emergence of cities since ancient times, and each civilization was characterized by a planning system that meets the needs of individuals, ensures the comfort of residents, provides services, and adapts housing to everyone's requirements. The concept of urban planning has become the main pillar adopted by countries in planning for the future of human settlements in the twentieth century, where planning has transformed Urbanism has turned into a science that has its own schools and theories, and has become an actual engine for building and expanding human urbanism and sustaining it so that it can meet the needs of individuals and societies for many years.

Considering that urban planning is a system for embodying and implementing a general policy, it involves a stimulating and organizing role for the spatial growth of investments related to achieving goals in the field of housing, transportation, structural equipment, the environment, economic activities, and the management of natural hazards. The task of urban planning is not limited to the organizational aspect alone. Rather, its goal is broader and includes the rational use of buildable property, organizing the built framework and social and economic activities, choosing the distribution and location of equipment, as well as planning public service structures and communication networks.

Despite the importance of national policies and strategies for urban planning that would put Algeria on the path of transformation towards a model more responsive to the requirements of sustainable development, they are still below the required level, as issues related to the environment, economy, and human development are addressed separately by ministries. Many and lack specific goals with timetables.

Résumé

L'urbanisme est lié à l'émergence des villes depuis l'Antiquité, et chaque civilisation se caractérise par un système de planification qui répond aux besoins des individus, assure le confort des habitants, fournit des services et adapte l'habitat aux exigences de chacun. la planification est devenue le principal pilier adopté par les pays pour planifier l'avenir des établissements humains au XXe siècle, où la planification a transformé l'urbanisme est devenu une science qui a ses propres écoles et théories, et est devenu un véritable moteur de construction et d'expansion l'urbanisme humain et le maintenir afin qu'il puisse répondre aux besoins des individus et des sociétés pendant de nombreuses années.

Considérant que l'urbanisme est un système d'incarnation et de mise en œuvre d'une politique générale, il implique un rôle stimulant et organisateur de la croissance spatiale des investissements liés à la réalisation d'objectifs dans le domaine du logement, des transports, des équipements structurels, de l'environnement, des activités économiques et la gestion des risques naturels. La tâche de l'urbanisme ne se limite pas au seul aspect organisationnel, mais son objectif est plus large et inclut l'utilisation rationnelle du foncier constructible, l'organisation du cadre bâti et des activités sociales et économiques, le choix de la répartition et de l'emplacement. des équipements, ainsi que la planification des structures de services publics et des réseaux de communication.

Malgré l'importance des politiques et stratégies nationales d'urbanisme qui mettraient l'Algérie sur la voie de la transformation vers un modèle plus adapté aux exigences du développement durable, elles restent encore en deçà du niveau requis, tant les questions liées à l'environnement, à l'économie et Le développement humain est souvent abordé séparément par les ministères et manque d'objectifs spécifiques assortis de calendriers.